al-Nabrāwī, ʿAbd Allāh

Hāshiyat al-Nabrāwī

حاشية العالم العلامه الحبر البحر الفهامه الذى هو من بحار
النباراوى الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد النبراوى
على الاربعين النووية فى الاحاديث
القدسية والنبوية نفعنا
الله به آمين بجاه
خير أمين

Digitized by Google

(RECAP)
2270
.7
.831
.1874

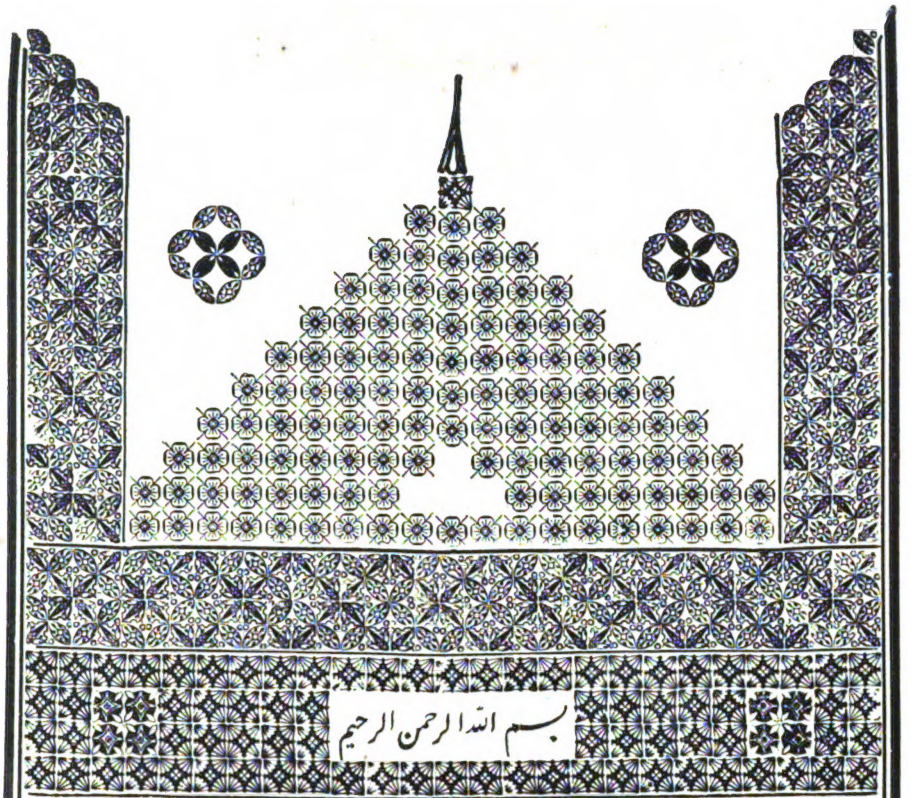

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى وفق لحمل الحديث من اصطفاه من الانام وهدى من ارتضاه لفهم مافيه من الاحكام وبعث فى الناس رسولا من انفسهم أنفسهم عربا وعجما وأرجحهم عقلا وحلما وأوفرهم علما وفهما زكاه روحا وجسما وحاشاه عيبا ووصما وآتاه جوامع الكلم وبدائع الحكم فهو لسان الحجة البالغة القاطعة للباطل والصادعة الدامغة طريق النجاة لكل مكروب ودائرة الامان التى من دخلها الا تريعه بسمها الخطوب المأخوذ له من النبيين العهد والميثاق فهو الرئيس الاعظم لعامة الخلق بالاطلاق الذى شرعه لكل شرع أساس وأمته خير امة أخرجت للناس صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين بذلوا نفوسهم فى نقل جوامع أقواله وغرر أحواله الينا ليأخذوا من غوائل المحن ومضرات الفتن علينا فكانوا اسببا لتلألؤ غرة الحق واشراق وجه الدين واضمحلال دجى الباطل ولمعان نور اليقين

أما بعد فيقول العبد الضعيف كثير المساوى عبد الله ابن الشيخ محمد الشافعى النبراوى قد سألنى بعض الاخوان أصلح الله لى ولهم الحال والشان ان اكتب حاشية على الاربعين التى خرجها ولى الله العلامة محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النواوى قدس الله روحه ونور ضريحه وهى من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم مشتملة على ابلغ المعانى واحكم المبانى حتى انه وصف أكثرها بأن عليه مدار الاسلام وابتنا الاحكام فلما كانت متصفة بما ذكر مع ان أحق الفضائل بالتقديم وأسبقها فى استيجاب التعظيم وأولى ما انفقت فيه نفائس الاعمار وصرفت اليه جواهر الافكار واستعملت فيه الاسماع والابصار حديث رسول الله سيد كل مختار أجبته لذلك وان كنت لست أهلا لما هنالك الا انه قد اطمعنى ماقد وقع فى صنع اللطيف الخبير من اظهار العجب العجاب على يد الضعيف الحقير ولقد سلبت

قوله تريعه كذا بخطه مؤلفه وكتب اللغة التى بأيدينا راعه يروعه وروعه افزعه تأمل

Digitized by Google

نفسي بقول القائل

أسير خلف ركاب الحب ذا عرج * مؤملا غير ما يقضي به عرجي
فان لحقت بهم من بعد ما سبقوا * فكم لرب السما في الناس من فرج
وان ظللت بقفر الارض منقطعا * فما على اعرج في ذاك من حرج

فالتقطت درراً نفيسة ومحاسن شريفة من زبدة ما كتبه العلامة ابن حجر الهيتمي وغيره من السادة الاعلام وألهمني به العليم العلام ونظمتها في عقد التهذيب والتظريف وجعلتها حاشية على هذا المتن الشريف فجاءت بحمد الله وضحة المعاني مهذبة الالفاظ والمباني سافرة عن مطويات ما فيه من الرموز والاسرار كاشفة عنه سدول النقاب والاستار جامعة لما في غيرها تفرق مبلغة لما به الامل تعلق واست في وصفها أعائب فانها كما تراها عن حالها تعرب وقد يظفر الاواخر بما لم تدركه الاوائل فكم لله على خلقه من فضل وجود وكل ذي نعمة محسود وسميتها عروس الافراح راجيا أنها المالا سبيل الى فتحه مفتاح والله أسأل وبنبيه أتوسل ان يجعلها خالصة لوجهه الكريم محصلة للفوز بجنات النعيم وان يصب عليها قبول القبول انه خير مأمول وأكرم مسؤل وان يحرم وجهي على النار وان يتجاوز عما تحملته من الاوزار وان يوقظني من رقدة الغفلة قبل الفوت وان يلطف بي عند معالجة سكرات الموت والمرجو ممن اطلع عليها ان ينظر اليها نظر اعتذار ويجر على ما فيها من طغيان القلم اذيال الاستار فالستر من شيم الكرام واذاعة العورات من دأب اللئام وقد التزمت ان أنص فيها على كل كلمة من المتن ليكون الناظر فيها مستغنيا عن مصاحبته ورأيت أن أوشحها بشيء من مستعذب الشعر مما له مناسبة بالمقام الذي يذكر فيه ترويحا للنفس وها أنا أشرع في المقصود بعون الملك المعبود فأقول وبالله التوفيق الى خير سنن وأقوم طريق

(قوله بسم الله الرحمن الرحيم) الجار والمجرور متعلق بمحذوف مقدر بنحو أؤلف مما له مناسبة بالمقام اذ كل شارع في أمر يضمر في نفسه ما جعل التسمية مبدأ له والاولى جعل الباء للمصاحبة لا للاستعانة لما في الثاني من جعل اسمه تعالى آلة للتأليف لان باء الاستعانة تدخل على الآلة كما في قولك قطعت بالسكين فيكون غير مقصود لذاته وذلك لا ينبغي وما فيه من افادة التبرى من الحول والقوة والاشارة الى ان كل شيء لابد في تحققه من اعانته تعالى لا يقتضي عدم مرجوحيته لان درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة ثم لا يخفى ان الكلام على البسملة قد افرد بالتأليف واشتهر فلا نطيل به لكن لا بأس بذكر نبذة تتعلق بها باعتبار الفن المشروع فيه بل ينبغي ذلك لمقتضيين احدهما حق البسملة والآخر حق ذلك الفن ونحن الآن شارعون في فن الحديث فلنتكلم عليها بطرف مما يناسبه فنقول قد جاء في فضلها أحاديث جمة منها حديث التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان المؤمن مهزول أشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة فقال أنا مع رجل اذا أكل سمى فاظل جائعا واذا شرب سمى فاظل عطشانا واذا ادهن سمى فاظل شعثا واذا لبس سمى فاظل عريانا فقال شيطان الكافر أنا مع رجل لا يفعل شيأ مما ذكرت فانا أشاركه في طعامه وشرابه ودهنه وملبوسه هذا وبدأ المصنف كتابه بالبسملة اقتداء بالكتاب العزيز في ابتدائه بها أي

(بسم الله الرحمن الرحيم)

2-5-63 1943

فى الترتيب التوقيفى لانها أول ما أنزل فانه خلاف ما فى صحيح البخارى وغيره فى بدء الوحى من ان أول ما أنزل اقرأ وقد نقل أبو بكر التونسى اجماع علماء كل ملة على ان الله تعالى افتتح جميع كتبه ببسم الله الرحمن الرحيم وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر او أقطع أو أجذم روايات أى ناقص وقليل البركة فهو وان تم حسا لا يتم معنى وبهذا اندفع ما قد يقال انا نرى كثيرا من الامور التى لا تبدأ بالبسملة قد تتم والمراد بالامر أحد الامور أى الاشياء فيعم الفعل والقول ومعنى ذى بال صاحب حال يهتم به شرعا بان لا يكون من سفاسف الامور وليس محرما لذاته ولا مكروها كذلك ويشترط ان لا يكون الشارع قد جعل له مبدأ غير البسملة وان لا يكون ذكرا محضا فدخل القرآن لانه ليس ذكرا محضا لاشتماله على غيره من الاخبار والمواعظ وغيرهما ولا ترد البسملة بأنها من مصدوق هذا الامر فتحتاج الى سبق مثلها ويتسلسل الامر لانها كما تحصل البركة لغيرها تحصلها لنفسها فهى كالشاة من الاربعين تزكى غيرها ونفسها وقوله لا يبدأ فيه أى بسببه ففى للسببية لا للظرفية وان كانت غالبة فيها الان جعلها للسببية يفيد ان المطلوب كون الامر ذى البال سببا باعثا على ابتدائه بالبسملة لا مطلق الابتداء وهذه نكتة زيادتها والا فكان يصح ان يقال لا يبدأ ببسم الله الخ واما جعلها للظرفية فلا يفيد ذلك على ان بين الابتداء والظرفية تنافيا فيحتاج الجواب عنه بتقدير لفظة أول على ما فيه من ان الاول شئ واحد بالذات فلا يكون ظرفا لغيره والابتر مقطوع الذنب والاقطع مقطوع اليد والاجذم مقطوع اليد او الذاهب الانامل من الجذام والكلام من التشبيه البليغ وهو ما حذفت فيه الاداة ووجه الشبه أى كالابتر وما بعده فى مطلق النقص وقد علمت ان المراد من الثلاثة انه مقطوع البركة أى الكاملة فلا ينافى وجود أصلها هذا واعلم انه ان أريد بلفظ الجلالة الذات الاقدس فاضافة اسم اليه حقيقية وان أريد به اللفظ فالاضافة بيانية ويكون فى ارجاع الضمير المستتر فى الرحمن الرحيم له بمعنى الذات استخدام (قوله الحمد لله) لا يخفى عليك وضوح الكلام على الحمد فلا نطيل به * واعلم انه قد يسئل هنا بسبعة اسئلة فيقال لم أتى بالحمد ولم أخره عن البسملة ولم كان من غير عطف ولم كان بالجملة الاسمية ولم كانت خصوص هذه الصيغة ولم قرنه بلفظ الجلالة دون غيره من بقية أسمائه تعالى ولم قدمه عليه مع ان ذكر الله أهم ويجاب عن الاول بأنه أتى به اقتداء بالقرآن وعملا بالحديث الآتى وبأنه لما كان اقداره على تأليف هذا المتن الشريف من النعم بل من أجلها ناسب ان يأتى به بل يتأكد عليه ذلك اذ شكر المنعم واجب وعن الثانى بأنه أخره عن البسملة تأسيا بالكتاب العزيز وعملا بالاجماع الفعلى وعن الثالث بانه ترك العاطف لاحتمال انه لاحظ ان جملة البسملة خبرية والحمد انشائية أو العكس فيكون بينهما كمال الانقطاع فيترك العاطف لما تقرر فى علم المعانى وعن الرابع بانه أتى بالجملة الاسمية اقتداء بالقرآن المجيد والحديث الشريف واما الجواب بأن الاسمية تدل على الثبات والدوام بخلاف الفعلية فقد نظر فيه بأنه ان نظر لاصل الوضع فهى انما تدل على مجرد الثبوت كما ان الفعلية تدل بحسب الوضع على مجرد الحدوث وان نظر للقرينة فالفعلية أيضا تفيد بواسطة القرينة الاستمرار التجددى فهما سيان الا ان ترجح الاسمية بانسبيتها فى الحالين للمحمود لعدم اشعارها بسبق العدم او تأخره وعن الخامس بانه ادى الحمد بهذه الصيغة لا بنحو

الحمد لله

المنعم

انا حامد لله للتأسي بالقرآن وبقوله عليه الصلاة والسلام كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع أو أجذم أو أبتر والمعنى ما تقدم واستشكل بأن بين هذا الحديث وحديث البسملة المتقدم تعارضا فكيف يتأتى العمل بهما وأجيب عنه باجوبة منها ان الابتداء أمر عرفي يمتد من أول التأليف الى الشروع في المقصود ومنها ان الابتداء نوعان حقيقي وهو الابتداء بما تقدم امام المقصود ولم يسبقه شئ واضافي وهو الابتداء بما تقدم امام المقصود وان سبقه شئ فحمل حديث البسملة على النوع الاول وحديث الحمدلة على الثاني ولم يعكس تأسيا بالقرآن ومنها انه لما تعارض هذان الخبران تساقطا ورجع الى خبر كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله الحديث لما هو القاعدة من انه اذا اجتمع مقيدان ومطلق الغي المقيدان وعمل بالمطلق لا يقال المعروف حمل المطلق على المقيد بمعنى انه يقيد المطلق بقيد المقيد كما في آيتي الظهار والقتل فان احداهما مطلقة عن تقييد الرقبة بالايمان وهي آية الظهار والاخرى مقيدة به وهي آية القتل وقد حملت المطلقة على المقيدة لانا نقول محل ذلك اذا كان هناك مقيد واحد بخلاف ما اذا كان متعددا وتغايرت القيود اذ لا جائز ان يحمل المطلق على الكل لتنافي القيود ولا ان يحمل على واحد دون الآخر لما فيه من التحكم ويجاب عن السادس بانه قرن الحمد بلفظ الجلالة دون غيره لدلالته على استجماعه تعالى لصفات الكمال فيفيد بواسطة اقترانه بالحمد استحقاقه تعالى له لذاته بخلاف قرنه بغيره كالرحمن فانه يوهم استحقاقه تعالى له لخصوص اتصافه بالرحمة لا يقال ان وصفه تعالى بالاوصاف الاربعة بعد يقتضي ان حمده لاتصافه بها لان ترتيب الوصف على الحكم مشعر بالعلية لانا نقول حمده أولا لذاته لا ينافي حمده ثانيا لغيرها ودلالة لفظ الجلالة على الاستجماع المذكور انما هو بطريق اللزوم من حيث انه علم على الذات العلية وهي في الواقع متصفة بصفات الكمال وعن السابع بأنه قدم الحمد لكونه مبتدأ والاصل تقدمه على الخبر مع كون المقام مقام ثناء عليه تعالى حيث أولاه هذه النعمة الجليلة فيقتضي مزيد الاهتمام به فقدم وان كان ذكر الله أهم في نفسه كما قيل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على انه لو قدم لفظ الجلالة لربما أوهم انه لا ينبغي صدور حمد لغيره تعالى وهو باطل وأصل الله الاله بلامين أولاهما ساكنة بينهما همزة مكسورة نقلت كسرتها للساكن قبلها فحذفت ثم سكنت اللام للادغام وفخمت (قوله رب) بالجر صفة أولى من صفات أربع وقدمها اقتداء بالكتاب العزيز ولان فيه خصوصية لا توجد في غيره من أسمائه تعالى وهي انك اذا قلبته كان من أسمائه تعالى أيضا وهو بر بفتح الباء بمعنى محسن وقد اتفق على انه اذا عرف بأل كان مختصا به تعالى لا يطلق على غيره كما اتفق على عدم اختصاصه به فيما اذا أضيف والمراد اذا أضيف لما يلائمه كرب الدابة ورب المنزل فلا يرد امتناع ان يقال لغيره تعالى نحو رب العالمين كرب الانس ورب الملائكة ووقع فيه الخلاف فيما اذا كان مجردا من أل والاضافة والمعتمد اختصاصه به تعالى وله خمسة عشر معنى نظمها السجاعي في قوله

قريب محيط مالك ومدبر * مرب كثير الخير والمول للنعم
وخالقنا المعبود جابر كسرنا * ومصلحنا والصاحب الثابت القدم
وجامعنا والسيد احفظ فهذه * معان أتت للرب فادع لمن نظم

رب

واختلف فيه على قولين فقيل هو وصف وعليه فوزنه فعل أو فاعل بياءين أدغمت الاولى فى الثانية وحذفت ألفه لكثرة الاستعمال ورد بأنه خلاف الاصل وقيل هو مصدر بمعنى التربية وهى تبليغ الشئ شيأ فشيأ الى الحد الذى أراده المربى أطلق عليه تعالى مبالغة أى يدعوى انه تعالى عين التربية ولا يخفى مافيه من البشاعة فالاولى انه مصدر بمعنى فاعل كعدل وصوم ثم وجوه تربيته تعالى لخلقه لا يحيط بها غيره سبحانه فمنها تربية النطفة اذا وقعت فى الرحم حتى تصير علقة ثم تصير مضغة ثم تصير عظاما متنوعة الى أنواع كثيرة وعروقا وعصبا الى غير ذلك ثم يتصل بعضها ببعض ثم يصير فى كل منها قوة خاصة كالنظر والسمع والنطق فسبحان من يصر بشحم واسمع بعظم وأنطق بلحم ومنها أيضا ان الحبة اذا دفنت بالارض وحصل لها نداوة انتفخت ثم لا تنشق مع عموم الاستفاخ لها الا من أعلاها وأسفلها فيخرج من الاعلى الجزء الصاعد وهو الساق ثم يتفرع منه أغصان كثيرة كالنورية والثمر المشتمل على أجزاء كثيفة كالقشر ولطيفة كاللب والدهن ومن الاسفل الجزء الغائص فيتفرع الى عروق وهى لشدة لطافتها كأنها مياه منعقدة ومع ذلك تغوص فى الارض الشديدة الصلابة وأودع فيها قوة تجذب بها الاجزاء اللطيفة من الطين الى نفسها والحكمة فى هذه التدبيرات تحصيل ما يحتاج اليه المخلوقات من الغذاء والادام والفواكه والكسوة وغير ذلك (قوله العالمين) ال فيهم للاستغراق مفرده عالم مشتق من العلامة فهو اسم لما سوى الله تعالى وصفاته خلافا لمن خصه بذوى العلم بناء على اشتقاقه منه ولمن خصه بذوى الروح أو بغير ذلك فانه لا دليل عليه وانما جمعه مع كونه اسما لما سوى الله لبيان شمول ربوبيته تعالى لجميع الاجناس والعالمين اسم جمع أى دال على جماعة لا جمع لئلا يلزم ان المفرد أعم من جمعه لاختصاص العالمين بالعقلا وشمول العالم لهم ولغيرهم فهو نظير منع جمع اعراب بفتح الهمزة لكونه لا يطلق الا على أهل البدو جمع العرب لشموله لهم ولاهل الحضر ومنع بعضهم اختصاصه بالعقلاء الا انهم غلبوا فى جمعه بالواو والياء والنون لشرفهم وعلى هذا فهو جمع لعالم الا انه لم يستوف الشروط اذ شرط الجمع ان يكون مفرده علما أو صفة لمذكر عاقل آخر ما هو مقرر فى محله وعالم ليس كذلك لانه فى الاصل اسم لما يعلم به كخاتم والقالب غلب فيما يعلم به الصانع وهو كل ما سواه من الجواهر والاعراض فانها لامكانها وافتقارها الى مؤثر واجب الوجود لذاته تدل على وجوده ورجح هذا بعض مشايخنا ونقل عن المتقدمين أقوال مختلفة فى مقدار العالمين ومقارهم والصحيح انه لا يعلم ذلك الا الله سبحانه وتعالى وما يعلم جنود ربك الا هو (قوله قيوم) بالجر صفة ثانية لله اصله قيووم بواوين قبلهما ياء ساكنة فأبدلت أولاهما ياء لاجتماعها مع ياء قبلها ساكنة وأدغمت فيها فوزنه فيعول وهو من الابنية المفيدة للكثرة وان لم يكن من الابنية الخمسة المصطلح عليها فهو بقطع النظر عن الاضافة القائم بتدبير خلقه وحفظه فهو قائم على النفوس بارزاقها وآجالها وغير ذلك قال تعالى أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت وعلى هذا يكون من أوصافه تعالى المشتقة من افعاله فهو صفة فعل لا ذات فان فسر بالقائم أى الدائم الذى لا يعتريه تغير كان صفة ذات لانه يكون بمعنى الباقى والبقاء صفة ذات (قوله السموات) قدمها لعلوها وشرفها على الارض اى ما عدا البقعة التى ضمت أعضاء النبى صلى الله عليه وسلم ومفردها سماء وهى الجرم المعهود وتطلق لغة على كل

العالمين قيوم السموات

مرتفع ومنه قوله تعالى فليمدد بسبب الى السماء أى حبل الى السقف والمعنى فليمت غيظا وجمعها لتباينها فى الجنس على ماقيل من ان الاولى من موج مكفوف أى محبوس عن السقوط والثانية من فضة الخ وهى سبع طباق سمك الواحدة منها مسيرة خمسمائة عام وبينها وبين التى تليها كذلك كما بيننا وبين الاولى (قوله والارضين) بفتح الراء وأتى بها مجموعة وان كان خلاف مافى الآيات من الافراد لاتحاد جنسها وهو التراب رعاية للفاصلة واشارة لما هو الاصح من انهن سبع طباق لقوله تعالى ومن الارض مثلهن ولقوله عليه الصلاة والسلام من غصب قيد شبر بكسر القاف اى قدر طوقه من سبع ارضين قال القاضى عياض وليس فى غلظ الارض وطبقاتها وما بينها حديث ثابت وحينئذ فالاسلم قصر المماثلة فى الآية على العدد اخذا بالمتبادر من الحديث ومن زعم انها طبق واحد وهم الحكماء قصرها على الهيئة والشكل وزعم أن المراد بالسبع فى الحديث سبع اقاليم ورد بأنه خروج عن الظاهر بلا دليل من غير حاجة على ان الاصل فى العقوبات المماثلة وهى لاتتم الا ان طوق الشبر من طباق الارض السبع لان ماعدا الاولى تابع لها ملكا وغصبا فمن غصب شبرا فقد غصب ماتحته كمن ملكه فيناسب تطويق الغاصب سبع طباق بخلاف الاقاليم فانه لا يناسب ان يطوق بغصب شبر من اقليم طوقا منه ومن باقى الاقاليم اذ لا وجه لتطويقه شبرا لم يأخذه ظلما هذا وخص السموات والارضين بالذكر لان المنكر يعترف بخلق الله لهما قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ويحتمل انه أراد بالسموات والارضين جهتى العلو والسفل وما احتوتا عليه ولا يمنعه قوله بعد مدبر الخلائق اجمعين لان الخطاب محل اطناب وعلى هذا فمعنى قيوم ماتقدم حتى بالنظر للاضافة (قوله مدبر) صفة ثالثة مشتق من التدبير وهو بالنسبة له تعالى العلم بادبار الامور وعواقبها وكيفية تصرفاتها فمعنى كونه تعالى مدبرا انه عالم بما ذكر وبالنسبة لنا التفكر فى عواقب الامور وماتؤل اليه ومنه قوله صلى الله عليه وسلم التدبير نصف المعيشة (قوله الخلائق) جمع خليقة بمعنى مخلوقة لا بمعنى الطبيعة لان الاولى اشمل فالخلائق بمعنى الاشياء المخلوقات وانما جمع للاشارة الى ان تدبيره تعالى شامل لكل مخلوق كما يأتى ومعنى كونه تعالى مدبرا للخلائق انه مصرف أمورهم بقدرته على وفق ارادته من ايجاد واعدام واعطاء ومنع وغير ذلك على ماتقتضيه حكمته البالغة سواء كان فيه مصلحة ظاهرة لنا أم لا فيشمل التدبير الدنيوى والاخروى والمراد بالحكمة العلم (قوله اجمعين) أتى به للتعميم وللتنصيص على ان ال فى الخلائق للاستغراق لان تدبيره تعالى شامل لكل مخلوق فلا يشغله تعالى شان من شان ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة (قوله باعث) بالجر صفة رابعة له وهى آخر الصفات مشتق من البعث بمعنى الارسال أى مرسل الرسل وايراد هذه الصفات الثلاث بلا عاطف اما لانه تفصيل لما دل عليه اسم الالوهية والربوبية لان من كان الها ورب افهذا شأنه اولانها مسوقة على نمط التعداد كذا قيل (قوله الرسل) لا يخفى انهم جمع رسول وانه انسان حر ذكر اوحى اليه بشرع وامر بتبليغه سواء كان من غير كتاب اوله كتاب وسواء انزل عليه ليبلغه او على من قبله وامر بدعوة الناس اليه وسواء كان كتابه وشرعه ناسخين ام غير ناسخين فليس بلازم ان يكون له كتاب ولذلك كثرت الرسل عليهم الصلاة والسلام اذهم ثلثمائة وثلاثة عشر وقلت الكتب

والارضين مدبر الخلائق اجمعين باعث الرسل

اذ هي التوراة والانجيل والزبور والفرقان وصحف آدم وهي عشرة وصحف شيث وهي خمسون وصحف ادريس وهي ثلاثون وصحف ابراهيم وهي عشرة فجملتها مائة واربعة واولوا العزم من الرسل خمسة منظومة في قول بعضهم

محمد ابراهيم موسى كليمه * فعيسى فنوح هم اولوا العزم فاعلم

وهم في الفضل على هذا الترتيب واعلم ان الرسالة كالنبوة لا يكونان الا بعد اربعين سنة على الاصح واما قوله تعالى يا يحيى خذ الكتاب بقوة وآتيناه الحكم صبيا فالمراد بأخذ الكتاب حفظ ألفاظه كما ان المراد بايتاء الحكم فهم معاني ذلك الكتاب وهو التوراة وقوله تعالى حكاية عن سيدنا عيسى وهو في المهد آتاني الكتاب وجعلني نبيا فالمراد كتب لي ذلك عنده وقدره لي أزلا أو هو على حد أتى أمر الله وان الرسول أخص من النبي فانه انسان حر ذكر أوحي اليه بشرع وان لم يؤمر بتبليغه فان قلت ان قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الآية يقتضي ترادفهما اتعلق الارسال بهما معا فيكون العطف في الآية من عطف المرادف أجيب بأن المراد بالرسول في الآية من أرسل بشرع جديد والمراد بالنبي فيها نبي مخصوص وهو من أرسل مقررا الشرع من قبله كسليمان وداود وغيرهما من أنبياء بني اسرائيل الذين بين موسى وعيسى فانهم ارسلوا ليقرروا التوراة والعطف حينئذ من عطف المغاير وقيل المراد والله أعلم ولا نبأ فامن نبي فيكون من باب * وزججن الحواجب والعيونا * فيقدر له عامل يناسبه ويكون من عطف الجمل ومعنى الآية على سبيل الاجمال ان الله لم يرسل رسولا ولا نبيا على ما تقدم الا اذا دعا لامته حاكى الشيطان صوته ودعا بادعيته لا تليق فيزيل الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته وليس المراد أن الشيطان يلقي في قراءة الرسول شيأ من عنده كما قال بذلك بعض المفسرين هذا وقد علم مما مر ان الرسول كالنبي لا يكون من الجن ولا من الملائكة واما قوله تعالى ألم يأتكم رسل منكم فالمراد من أحدكم وهو الانس على حد يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وجعل القمر فيهن نورا أي من أحدهما وهو الملح وفي احداهن وهي السماء الدنيا واما قوله تعالى الله يصطفي من الملائكة رسلا جاعل الملائكة رسلا فمعناه انهم سفراء بين الله وبين الانبياء ليبلغوهم عن الله الشرائع ثم المراد بالرسل الذوات لا بوصف كونهم مرسلة فيكون في كلامه تجريد أو الذين يؤل أمرهم الى كونهم رسلا فيكون في كلامه مجاز الاول على حد قوله عليه الصلاة والسلام من قتل قتيلا فله سلبه لئلا يلزم تحصيل الحاصل وأجاب بعض المحققين بانه لا تجريد ولا مجاز لان تحقق الوصف للمفعول به مقارن للفعل فعند تعلق الارسال بهم يتصفون بكونهم رسلا كما انه عند تعلق القتل بالقتيل يتصف بكونه قتيلا واعلم ان اسم الفاعل حقيقة في المتلبس بالفعل مجاز في غيره فباعث بالنظر لوقت البعث حقيقة وبالنظر لما بعده مجاز باعتبار ما كان وكذلك اسم المفعول فالرسل بالنظر لوقت ارسالهم تكون من اسم المفعول الحقيقي وبالنظر لما بعده من المجازي ويعبر بهما عن وقوع الحدث وتحققه وهو الاصل سواء كان في حال وجوده او بعد انقضائه كما مثلنا وقد يعبر بهما عن غيرهما كمشارفته أي مقاربته وتوقع حصوله كما يقال للقريب من الوصول أنت واصل وللمريض المتوقع شفاؤه أنت صحيح وفي الذي في حركة مذبوح وقد جنى عليه هذا قتيل كما ان الفعل يعبر به عن وقوع الحدث وتحققه وهو الاصل كقام زيد

وقعد

وقعد عمرو وقد يعبر به عن غيره كشارفته نحو واذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن اى فشارفن
انقضاء العدة وقاربنها لانه اذا مضت العدة فلا امساك والذين يتوفون منكم ويذرون
أزواجا وصية لازواجهم أى يشارفون الموت وترك الازواج يوصون وصية لانهم اذا ماتوا
لا يتأتى حصول وصية منهم وكارادة وقوعه وأكثر ما يكون ذلك بعد اداة الشرط نحو فاذا
قرأت القرآن فاستعذ بالله اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم ومنه فى غير الشرط
وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا اى اردنا اهلاكها لان البأس سبب للاهلاك والسبب
لا يكون متأخرا ثم دنى فتدلى اى ثم أراد جبريل الدنو من محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى اى
تعلق بالهواء وهذا أولى من ادعاء القلب فى هاتين الآيتين اى وكم من قرية جاءها بأسنا
فأهلكناها ثم تدلى فدنى مبالغة فى حصول الاهلاك والدنو حتى كان الاول حصل قبل مجىء
الباس والثانى قبل التدلى وكالقدرة عليه نحو وعد اعلينا انا كنا فاعلين اى قادرين على
الاعادة وأصل ذلك ان الفعل يتسبب عن الارادة والقدرة والعرب تقيم السبب مقام المسبب
وبالعكس فمن الاول قولنا أن لن نقدر عليه اى ان لن نؤاخذه فعبر عن المؤاخذة بشرطها
وهو القدرة عليها وهو سببها ومبالغة وبهذا اندفع ما قد يقال كيف يظن عدم قدرته تعالى عليه مع
أنه رسول الله ومن الثانى فاتقوا النار اى العناد الموجب لها فقد أطلق المسبب وهو النار بمعنى
الوقوع فيها واريد السبب وهو العناد (قوله صلوات الله) لا يخفاك ما يتعلق بالصلاة من تفسير
وفضل وغيرهما وأنى بها القوله صلى الله عليه وسلم من صلى على فى كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له
مادام اسمى فى ذلك الكتاب ولا خفاء فى شمول هذه الصلاة له صلى الله عليه وسلم اذ هو من جملة
الرسل بل هو رئيسهم الاعظم وأخرها عن الحمدلة والبسملة لان رتبة ما يتعلق بالمخلوق متأخرة
ومتراخية عن رتبة ما يتعلق بالخالق وجعلها فى أول كتابه لخبر كل كلام لا يبدأ فيه بذكر الله
ثم بالصلاة على فهو اقطع اكنع وهو وان كان ضعيفا يعمل به فى فضائل الاعمال وقدمها على
السلام لانه صلوا عليه وسلموا وجمعها لكونها كذلك فى أوائل عليهم صلوات من ربهم
فليست من مقابلة الجمع بالجمع والا اقتضت ان المطلوب للمصنف ان يصل لكل واحد من الرسل
صلاة واحدة على حد ركب القوم دوابهم وليس كذلك بل مراده فيما يظهر كما هو اللائق وصول
صلوات من الله لكل رسول من الرسل واضافها للفظ الجلالة للاشارة الى ان المطلوب صلاة
بلغت فى العظم الدرجة القصوى ولا تطلب لغير الانبياء استقلالا بل تكره حينئذ لان لفظ
الصلاة عرفا صار من شعارهم تعظيما لهم وتمييزا لمرتبتهم عن غيرهم ولهذا كره ان يقال محمد
عز وجل وان كان عزيزا جليلا ولا ترد صلاته صلى الله عليه وسلم على آل أبى أوفى فانه لبيان
الجواز أو من خصائصه أو لانها حقه فله ان يمنحها من شاء اما تبعا فتطلب والحق بالانبياء
الملائكة ومن اختلف فى نبوته كلقمان وكالصلاة فيما ذكر السلام الا اذا كان خطابا او لو حكما
كالمراسلات (قوله وسلامه) اى تسليمه اياهم من كل آفة ونقص وتحيته الائقة بهم بحسب
ما عنده تعالى كما تشعر به الاضافة والمراد بها كما أفاده السنوسى ان يسمعهم كلامه القديم
الدال على رفعة مقامهم العظيم وأتى به خروجا من الخلاف فى كراهة افراد الصلاة عنه
كالعكس بالنسبة لنبينا عليه الصلاة والسلام الافيما ورد فيه الافراد ولم يجمعه لعله لعدم

صلوات الله وسلامه

ورود ه كذلك ثم لا دليل في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما على كراهة الافراد لجواز ان تكون الواو فيه لمطلق الجمع على حد واقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فان قلت لم لم تؤكد الصلاة كالسلام قلت لكونها لا تستعمل في العامة بخلاف السلام فلو لم يؤكد لتوهم انه يسلم على النبي كسلام العامة فالمعنى وسلموا عليه تسليما عظيما كان تقولوا السلام عليك يا رسول الله لا كسلام بعضكم على بعض فهو من باب قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا على ان الصلاة قد أكدت أيضا بلفظة ان وباسنادها لله وملائكته وبالتقديم لانه يدل على الاهتمام ثم لعل الامر في صلوا وسلموا مستعمل في مطلق الطلب الصادق بالوجوب وهو عندنا في خصوص التشهد الاخير وبالندب وهو في غيره فتدبر (قوله عليهم) عدى الدعاء بعلى اشارة الى شدة التمكن أو لتضمين الصلاة معنى العطف ومحل كونه اذا كان بخير يتعدى باللام وان كان بشر يتعدى بعلى اذا لم يكن بعنوان الصلاة للفرق الظاهر بين صلى عليه ودعا عليه اذ الاول لا يفهم منه الا المنفعة والثاني لا يفهم منه الا المضرة ثم هذه الجملة كجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى (قوله الى المكلفين) متعلق بباعث فتكون جملة صلواته وسلامه عليهم معترضة وفيه التجريد او مجاز الاول اى الذين يؤل أمرهم الى التكليف اذ لم يكونوا مكلفين وقت بعث الله الرسل على ما مر فيهم والمكلفين جمع مكلف وهو البالغ العاقل سليم الحواس ولو السمع او البصر فقط الذي بلغته الدعوة على ما هو مقرر في محله مشتق من التكليف وهو الزام ما فيه كلفة او طلبه ففي الاول يكون قاصرا على الوجوب والحرمة دون الندب والكراهة والاباحة اذ لا الزام فيها وعلى الثاني يشمل ما عدا الاباحة اذ لا طلب فيها فليست تكليفا عليهما فان قيل كيف هذا مع جعلهم الاحكام التكليفية خمسة الايجاب والتحريم والندب والكراهة والاباحة أجيب بأن ذلك تغليب او ان معنى كونها تكليفية انها لا تتعلق الا بالمكلف لما هو مقرر في أصول الفقه ان افعال الصبي ونحوه كالبهائم مهملة ولا يقال انها مباحة لان المباح هو الذي لا اثم في فعله ولا تركه ولا يتأتى الشيء الا حيث يصح ثبوته ثم ال في المكلفين للاستغراق بالنسبة لنبينا عليه الصلاة والسلام وللجنس بالنسبة لبقية الرسل ففيه استعمال المشترك في معنييه اذ هو مرسل الى الجن اجماعا واما بقية الرسل فلم يرسل منهم أحد اليهم وايمانهم بالتوراة كما دل عليه قوله تعالى انا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى الآية لا يدل على انهم كانوا مكلفين به لجواز ان يكون ايمانهم به تبرعا ومرسل الى الملائكة كذا خذ من حديث مسلم وأرسلت الى الخلق كافة على ما فيه من النزاع واذا بينا على انهم مكلفون فهل بالاصول أو بالفروع أو بهما وخيرا الامور أوساطها قال الله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون بخلاف نحو الايمان لانه ضروري فيهم فالتكليف به تحصيل الحاصل وهو محال ولم يؤكد كسابقه لاقتضاء التأكيد جعل أل في المكلفين للاستغراق فقط وهو خلاف ما تقدم من جعلها من المشترك هذا وتخصيصه المكلفين بالذكر لانهم الاصل أو لتعلق جميع أحكام البعثة بهم والا فالرسل مبعوثون الى غيرهم أيضا اذ لا يلزم من البعثة التكليف بل يكفي جريان الاحكام كذا قيل (قوله لهدايتهم) متعلق بما تعلق به الجار والمجرور قبله واللام للعاقبة والصيرورة وهي ما ليس مدخولها غرضا باعثا على الفعل بل ثمرة مترتبة عليه والمعنى انه تعالى

عليهم الى المكلفين لهدايتهم

بعث الرسل فترتب على البعث فوائد ومصالح غير باعثة عليه بل مترتبة عليه ترتب الاستظلال على غرس الشجر من غير ان يكون حاملا عليه وانما الحامل عليه الانتفاع بثمره ولا يصح ان تكون للتعليل وهي ما كان مدخولها غرضا باعثا على الفعل كالانتفاع بالثمر المتقدم لان افعاله تعالى لا تعلل وبالاول يجاب عما يوهم التعليل كقوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا ثم بعثناهم لنعلم أي الحزبين أحصى اى لنعلم ذلك علم ظهور أو ليظهر تعلق علمنا بذلك للخلق فلا يقال ان تعلق علمه تعالى بجميع الاشياء تفصيلا ثابت ازلا فلا يصح أيضا جعل اللام للعاقبة ثم الاضافة في هدايتهم من اضافة المصدر الى مفعوله بعد حذف فاعله ان أرجع الضمير الى المكلفين أو الى فاعلان ارجع الى الرسل والمعنى انه تعالى بعث الرسل فكان عاقبة بعثه لهم وغايته ان دلوا المكلفين على سلوك سبيل الهدى وتجنب طريق الردى ثم بعد هذه الدلالة منهم من تحصل له الهداية بمعنى الوصول بتوفيق الله تعالى وهم المؤمنون ومنهم من لا تحصل له وهم الكافرون فعلم من هذا ان الهداية تطلق على الدلالة الموصلة وغيرها وان الاولى لله تعالى والثانية للرسل فهما استعملا ان واردان فمن الاول انك لا تهدي من أحببت ومن الثاني وأما ثمود فهديناهم لان الاول مذهب المعتزلة والثاني مذهب أهل السنة كما قيل (قوله وبيان) اى ولتبيين وهو عطف مرادف على الهداية لانها بمعنى الدلالة وهي بيان الشرائع أتى به ايضاحا وتنبيها على المراد من الهداية (قوله شرائع) جمع شريعة بمعنى مشروعة من شرع بمعنى سن لا بمعنى بين لمنافيه من تحصيل الحاصل مع قوله وبيان المنهج للتجريد وهي والدين والملة بمعنى واحد وهو ما شرعه الله على لسان نبيه من الاحكام فاضافة شرائع للدين بيانية ويطلق على معان كثيرة منها ما تقدم ومنها الحساب والجزاء (قوله بالدلائل) متعلق ببيان جمع دليل وهو لغة المرشد واصطلاحا ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى علم أو ظن نقليا كان كالكتاب والسنة او عقليا وهو البرهان والمراد به هنا خصوص ما يؤدي الى العلم بدليل الوصف بالقطعية وان كان غير مركب من مقدمتين ونسبها الى القطع لانها تقطع معارضة الخصم او القطع بمقدماتها وخص البيان بالدلائل القطعية مع أن معظم ادلة الشرائع ظني لان كلامه انما هو في بيان الرسل للشرائع وذلك جميعه قطعي لانه عن الله عز وجل وكون جميعها قطعيا بالنسبة اليهم لا ينافي ظنية بعضها بالنسبة لبعض من عداهم وهو من لم يعلم معانيها المرادة بالقرائن المشاهدة لا بالمشافهة ولا بنقل تلك القرائن اليه تواترا كما هو موضح في جمع الجوامع (قوله وواضحات البراهين) أي وبالبراهين الواضحات التي لا خفاء في انتاجها المطلوب وهي جمع برهان من البرة وهو القطع لانه يقطع الخصم عن المحاجة وقيل من البرة وهو البياض يقال امرأة برهاء أي بيضاء لانه يبيض القلب ويصفيه من الجهل وهو لغة الحجة واصطلاحا ما تركب من مقدمتين متى سلمتا لزمهما لذاتهما قول ثالث كالعالم متغير وكل متغير حادث ينتج العالم حادث وهذا تفسيره بالمعنى الاعم والا فلا بد أن تكون مقدماته يقينيتين وبما قررناه سابقا ولاحقا يعلم ان البراهين أخص من الدلائل ثم في وصف الدلائل بالقطع والبراهين بالوضوح احتباك وهو الحذف من كل نظير ما أثبت في الآخر (قوله أحمده) اى اثني عليه بجميع صفاته لان الحمد الوصف بالجميل وكل من صفاته تعالى

وبيان شرائع الدين بالدلائل القطعية وواضحات البراهين احمده

Digitized by Google

جميل ورعاية الجميع في مقام الثناء ابلغ وحمد بالجملة الفعلية بعد الاسمية لحديث ان الحمد لله نحمده ولان السابق حمد في مقابلة الذات بالنظر لتعلقه بلفظ الجلالة وفي مقابلة الصفات بالنظر لتعلقه بالصفات الاربع وكل من الذات والصفات ثابت مستمر والجملة الاسمية تدل على الثبوت والاستمرار وما هنا حمد في مقابلة النعمة وهي متجددة متعاقبة والجملة الفعلية تدل على التجدد والتعاقب وبما تقرر تعلم ان في كلام المصنف الجمع بين أنواع الحمد الثلاثة أعني الواقع في مقابلة نعمة والواقع في مقابلة صفة والواقع لا في مقابلة شيء نحو الحمد لله فان قلت قد تقرر قديما وحديثا ان من أركان الحمد المحمود عليه فلا يتأتى حمد بدونه وحينئذ فلا يكون الحمد الا مقيدا ولا يكون مطلقا اصلا قلت يمكن الجواب بان المراد بالمطلق ما ليس الباعث عليه نعمة كالواقع في مقابلة الذات فلا ينافي ان المحمود عليه لا بد منه والمراد بالمقيد المقيد بالنعمة اعني ما كان الباعث عليه النعمة الصادرة من المحمود (قوله على جميع نعمه) اي لاجلها فعلى للتعليل على حد ولتكبروا الله على ما هداكم وقصر الحمد على النعم لانه على النعم باعتبار ما يترتب عليها من الاجر أو لكون ما وجد منها أخص من غيره والنعم جمع نعمة وهي بكسر النون الشيء المستلذ وأما بفتحها فهي التنعم قال تعالى ونعمة كانوا فيها فاكهين وبضمها السرور أو الانعام والمراد بالنعم هنا اما الانعامات الشاملة لتربية الخلق وتدبيرهم وبعث الرسل فيكون في الحمد الثاني تعميم بعد تخصيص واما الاثر وهو المنعم به فيكون مغايرا والاول أولى لانه حمد على الفعل وهو امكن منه على الاثر لانه على الاول بدون واسطة وعلى الثاني بها وايضا على الثاني يكون المحمود عليه غير اختياري واختلف في تعريف النعمة فقيل انها ما لائم للمنعم تحمد عاقبته ومن هذا قيل ليس لله نعمة على كافر لان ما يعطاه من المنافع يؤدي الى ضرره الدائم في الآخرة لان النعم تعطى لتشكر لا لتكفر فلما كفرت صارت كانها اسباب في العذاب فهي في الحقيقة نقم ويجاب عن قوله تعالى يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم بتقدير مضاف أي على آبائكم وهم مؤمنون وقيل هي مطلق الملائم وعلى هذا يقال له تعالى نعمة على الكافر وهو الظاهر الذي دلت عليه الآيات وهذا الخلاف لفظي لرجوعه لمجرد التسمية والا فلا ينازع أحد في وصول المنافع اليه كالسمع والبصر وانما النزاع في تسميتها نعما في العرف عند ملاحظة ان عاقبتها الضرر بسبب كفرانها واضافتها للضمير للاستغراق لا للاحتراز لان كل ما يصل الى الخلق من النفع ودفع الضر منه سبحانه قال تعالى وما بكم من نعمة فمن الله اي اما ظاهرا وباطنا كالحياة والعافية او باطنا كالواصلة منه تعالى بالواسطة فانه الخالق لها والداعية الانعام بها في القلب الا ان الانسان لقصوره كحدقة الفلة لصغرها تراى سن القلم دون الكاتب واشار بذكر جميع الى طلب الحمد لغير الجليل من النعم كالجليل منها كما قيل

نعم سمة تحمد آثارها ٭ واشكر لمن اعطى ولو سمسمه

والمكرمة مهما اسطعت لانه ٭ لتثنى السودد والمكرمه

وقوله أو لاسمة بمعنى علامة بخلاف قوله ثلثيا سمسمه فانه بمعنى الحبة المعروفة كما قد يرشد اليه الرسم فان قلت كلام المصنف يفيد ان نعمه تعالى يدخلها الاحصاء مع انه تعالى قال وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها فالجواب انها وان لم تتناه باعتبار الافراد والانواع الا انها

على جميع نعمه

نسخة على النعم هي المتتابعة

متناهية بحسب الاجناس فلعل المصنف اراد هذا أو انه اراد خصوص الواصلة اليه ولاشك في امكان احصائها وبهذين يجاب عما يشعر به قوله تعالى يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم من امكان الاحصاء اذ لا يحسن الامر بتذكر شئ الا حيث يمكن علمه ووجه كونها متناهية بحسب الاجناس انها امادنيوية أو أخروية والاولى اما وهبية كخلق البدن والقوى أو كسبية كتخلية النفس عن الرذائل وتحليتها بالفضائل والثانية كمغفرة الله تعالى (قوله وأسأله) اى أطلب منه وسأله امتثالا للآيات الدالة على طلب السؤال منه تعالى قال بعض العلماء لم يأمر بالمسئلة الا ليعطى وقوله المزيد أى زيادة النعم كما وكيفا فأل عوض عن المضاف اليه وقوله من فضله وكرمه اى احسانه من غير ايجاب ولا وجوب عليه تعالى فالعطف للترادف حسنه اختلاف العنوان فضلا عن كون الخطب محل اطناب (قوله وأشهد الخ) أتى بالشهادة لحديث كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء ومعنى اشهد اعلم واذعن فلا يكفي العلم من غير اذعان وهو قبول الشئ والرضا به والشهادة الاخبار عن علم بصحة الشئ وهي اخص من العلم والاقرار اذ العلم قد يخلو عن الاقرار وهو عن العلم والشهادة جامعة لهما فلذا أتى بلفظ اشهد دون أعلم وأقر (قوله ان لا اله الا الله) ان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان اى انه اى الحال والشان ولا اله الا الله خبرها ولا نافية للجنس واله اسمها والخبر محذوف والا اداة حصر والله بدل من الضمير المستتر في الخبر اى لا معبود بحق موجود الا الله (قوله الواحد) صفة اولى لله تعالى من صفات أربع ذكرها وهو والاحد بمعنى المنفرد في ذاته وصفاته وأفعاله وأتى به بعد حصر الالوهية توكيد التوحيد الذات ورد على الثانوية وقوله القهار أردفه لما قبله لكونه كاللازم له ومعناه الغالب الذي لا يغلبه احد والقوى الذي لا يعتريه ضعف فما من موجود الا وهو مقهور بقدرته وهو وما بعده من أمثلة المبالغة النحوية وهي الدلالة على الكثرة لا البيانية وهي اعطاء الشئ فوق ما يستحق لاستحالته عليه تعالى على ان هذا انما يأتي ان قلنا ان هذه ونحوها صفات فان قلنا انها اعلام فلا يأتي لان العلم لا يفيد الا موضوعه (قوله الكريم) أى كثير الكرم بحيث لا تنقطع نعمه العظمى عن النبأ اليه ولا عن اعراض عنه وقوله الغفار هو أبلغ من الغفور لابلغ من الغافر فاذا استرتعالى على عبده مرة اتصف بكونه غافرا وان ستر عليه مرارا اتصف بكونه غفورا وان ادام الستر عليه اتصف بكونه غفارا وقيل ان غفر له بعض ذنوبه فهو غافر وان غفر له أكثرها فهو غفور وان غفر له جميعها فهو غفار أى كثير الستر لذنوب من اراد له الستر من عباده كذا ذكره هنا وله مأخوذ من قاعدة ان كثرة المبنى تدل على كثرة المعنى وان كانت اغلبية والا فهو مخالف لما يفيده اطلاق النحويين من استواء امثلة المبالغة في الدلالة على الكثرة من غير تفاوت فيها وجمع بين الخاصتين للاشارة الى أنه ينبغي للشخص ان يكون بين الخوف والرجاء فلا يغلب الاول فيأس ولا الثاني فيأمن مكر الله تعالى هذا هو الراجح حيث كان الشخص صحيحا فان كان مريضا فالافضل تغليب الرجاء (قوله واشهد ان محمدا) هو علم منقول من اسم مفعول الفعل المضعف العين اى المكرر وهو حمد بالتشديد وذلك كان أبلغ من محمود فهذا الاسم يفيد المبالغة في المحمودية كما ان احمد يفيدها في الحامدية لانه كان أفعل تفضيل فهو صلى الله عليه وسلم اعظم

واسأله المزيد من فضله وكرمه
واشهد ان لا اله الا الله
الواحد القهار الكريم
الغفار واشهد ان محمدا

المخلوقات محمودية وحامدية سمي به نبينا عليه الصلاة والسلام بالهام من الله تعالى لجده عبد المطلب ولما قرب زمن ظهوره صلى الله عليه وسلم ونشر أهل الكتاب نعته سمى قوم أولادهم به رجاء النبوة لهم والله اعلم حيث يجعل رسالته (قوله عبده ورسوله) قدم الوصف بالعبودية على الوصف بالرسالة امتثالا لحديث ولكن قولوا عبد الله ورسوله ولانه اشرف أوصافه صلى الله عليه وسلم ومن ثم وصفه تعالى به في اشرف المقامات كمقام انزال القرآن كقوله تعالى نزل الفرقان على عبده مما نزلنا على عبدنا وفي مقام الدعوة اليه وانه لما قام عبد الله يدعوه واختاره لما خير بين ان يكون نبيا ملكا وان يكون نبيا عبدا ووجه اشرفيته ان الالوهية انما هي له تعالى لا غير والعبودية لمن دونه ففي الوصف بها اشارة الى غاية كماله تعالى واحتياج غيره اليه في سائر أحواله (قوله ورسوله) آثر ذكره اشارة الى رد ما عليه ابن عبد السلام من تفضيل النبوة لتعلقها بالحق على الرسالة لتعلقها بالخلق ووجه رده ان الرسالة فيها التعلقان والخلاف في نبوة الرسول مع رسالته والا فالرسول أفضل من النبي قطعا (قوله وحبيبه) اى الاعظم وكذا يقال في قوله وخليله لان محبة الله وخلته على حسب معرفته واعرف الناس به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ثم هو فعيل بمعنى اسم المفعول اى محبوب او محب بفتح الحاء وبمعنى اسم الفاعل اى محب بكسرها فان حبيبا يأتي بمعنى محب كاليم بمعنى مؤلم قال الشاعر

انى توددكم نفسي وانصحكم * حبي ورب حبيب غير محبوب

لانه لا شك في تحقق المعنيين له صلى الله عليه وسلم ومعنى محبة الله لعبده توفيقه في الدنيا للامتثال المأمورات واجتناب المنهيات وحسن الثواب في الآخرة ومحبة العبد لله تعالى طاعته والتحرز عن معاصيه فالمراد بالمحبة لازمها وغايتها لا حقيقتها التي هي ميل القلب وكذا يقال في الخلة على ما يأتي تحقيقه في قوله صلى الله عليه وسلم ازهد في الدنيا يحبك الله (قوله وخليله) مشتق من الخلة بالضم وهي تخلل المودة في القلب فلا تدع فيه خلا الا ملأته ومن ثم قيل

قد تخللت موضع الروح مني * وبذا سمي الخليل خليلا

وهي توجب الاختصاص بالاسرار وهذا المعنى ظاهر بالنسبة لاسنادها اليه صلى الله عليه وسلم واما بالنسبة له تعالى فالمراد افاضته عليه جميع الكمالات التي لا تدخل تحت حصر كما وكيفا (قوله أفضل المخلوقين) دخل القرآن فهو عليه الصلاة والسلام افضل منه على ما هو الحق ولعله حذف حرف العطف هنا وفي الصفتين بعد لذكرها على نمط التعداد والمخلوقين جمع مخلوق وأل فيهم يحتمل أن تكون للجنس لان افضليته عليه تستلزم افضليته على جميع الافراد لانه لو خرج فرد منه لخرج الجنس في ضمنه فيفوت المدعى وأن تكون للعهد الخارجي والمعهود من عهد له انتظام في سلك التفضيل من الانس والجن والملائكة لا للعهد الذهني لان المعهود الذهني فرد مبهم وهو يصدق باحقر فرد وتفضيل الكامل على الناقص تنقيص بالكامل وان تكون للاستغراق وحينئذ فيحتمل أن تكون للاستغراق الجميعي وأن تكون للاستغراق المجموعي لانه صلى الله عليه وسلم كما هو افضل من كل فرد افضل من المجموع كما نص عليه وكونها للاستغراق المجموعي اولى ليكون المصنف قد نبه على افضليته على المجموع المعلوم منها افضليته على كل فرد بالاولى ولئلا يرد ما يقتضيه الاستغراق الجميعي من تفضيل الكامل على

عبده ورسوله وحبيبه وخليله افضل المخلوقين

الناقص بخصوصه وهو نقص كما مر لان القضية عليه تتضمن قضايا بعدد الافراد فيؤل الامر
الى الخصوص وان كان قد يجاب عنه بانه لا يلزم من تضمن الشئ للشئ أن يعطى حكمه من كل
وجه لان ما لا يحتاج لجواب اولى ومما ينبغى التنبه له ان المراد بالناقص فى قولهم تفضيل
الكامل على الناقص نقص من يعد ناقصا عرفا والا فذلك لازم لكل تفضيل اذ المفضول لابد
ان يكون ناقصا بالنسبة للافضل وافضليته صلى الله عليه وسلم ثابتة بشهادة قوله أنا سيد
العالمين ودخل فيهم جبريل وآدم وابراهيم ويونس وسائر النبيين وشذ الزمخشرى فى تفضيل
جبريل عليه مستدلا بقوله تعالى انه لقول رسول كريم الآية حيث عدد فيه فضائل جبريل
واقتصر على نفى الجنون عنه صلى الله عليه وسلم ولا دلالة فى الآية لما زعمه لانه ليس المقصود
منها المفاضلة بينهما بل المقصود نفى قولهم انما يعلمه بشر وقولهم افترى على الله كذبا أم به جنة
فاقتضى المقام عد جملة من صفات جبريل والاقتصار على نفى ما وصفوه به صلى الله عليه وسلم
وحاصل الرد لقولهم افترى على الله كذبا بالاضافة التى للعهد أى ما صاحبكم الذى تعهدونه
بالصدق والامانة بمجنون ولا التفات لما قد يتوهم من تفضيل جبريل عليه لكونه كان يعلمه
فكم من متعلم أفضل من معلمه ولا يرد على تفضيله على آدم قوله فى الحديث أنا سيد ولد آدم لانه
اما للتادب أو لانه علم فضل بعض بنيه عليه كابراهيم فاذا فضل الافضل من آدم فقد فضله بالاولى
ولا يرد على تفضيله على ابراهيم قوله فى الحديث خير البرية ابراهيم لانه مخصوص بغيره صلى الله
عليه وسلم فأفضليته صلى الله عليه وسلم مطلقة وأفضلية سيدنا ابراهيم مقيدة وبهذا يجاب عن
التنافى بين كنتم خير أمة أخرجت للناس وبين يا بنى اسرائيل اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم
وانى فضلتكم على العالمين أى عالمى زمانكم ولا يرد على تفضيله على يونس قوله فى الحديث
لا تفضلونى على يونس بن متى فان معناه لا تعتقدوا انى أقرب الى الله من يونس فى الحنس حيث
ناجيت الله فوق السموات السبع وهو ناجاه فى بطن الحوت فى قاع البحر لارتفاعه تعالى
عن الجهة والمكان علوا كبيرا فبين صلى الله عليه وسلم انهما بالنسبة الى القرب الى الله واحاطة
علمه تعالى بهما على حد سواء لا بالنسبة الى غيره ممن أوصافهما الذاتية ولا يرد على تفضيله
على سائر الانبياء قوله فى الحديث لا تفضلونى على الانبياء وفى رواية لا تخيروا بين الانبياء فان
النهى انما هو عن تفضيل يؤدى الى تنقيص والتحقيق ان أفضليته عليه الصلاة والسلام لذاته
لا لمزايا قامت به لان للسيد ان يفضل من شاء على من شاء ولان المزية لا تقتضى الافضلية
ولهذا قالوا قد يوجد فى المفضول ما لا يوجد فى الفاضل وليحذر من الالتفات الى ما يلزم ذلك من
نقص غيره صلى الله عليه وسلم من سائر الانبياء والملائكة نقصا نسبيا وانما اختار المصنف
الوصف المذكور دون غيره كالعلم والعلم لاندراج جميع كمالاته عليه الصلاة والسلام فيه ولم يبين
مراتب الافضلية لعدم الوقوف عليها ولان الابهام أنسب بمقام المدح كمقام الوعد والوعيد
لتذهب النفس كل مذهب واعلم ان أفضل الرسل عليهم الصلاة والسلام أولوا العزم وانهم
فى الفضل على ما ذكروا فى قوله

محمد ابراهيم موسى كليمه * فعيسى فنوح هم أولوا العزم فاعلم

وان خواص البشر وهم الانبياء أفضل من خواص الملائكة كجبريل واسرافيل خلافا

Digitized by Google

للمعتزلة وان وافقهم الباقلانى والحليمى فى زعمهم تفضيل الملائكة على غيرنبينا من باقى الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولا يرد قوله تعالى ان يستنكف المسيح أن يكون عبدا لله الآية لانه وان اقتضت العادة فى مثله الترقى من الادنى الى الاعلى كما فى ان يستنكف من هذا وزير ولا سلطان ردّ على النصارى حيث استعظموا المسيح عن العبودية لاثباتهم له بنوة الله بسبب كونه مجردا عن الاب ويحيى الموتى ويبرئ الاكمه والابرص فردعليهم بانه لا يستنكف من ذلك ولا من هو أعلى منه فى هذا المعنى وهم الملائكة الذين لا أب لهم ولا أم ويقدرون باذن الله على أفعال أقوى وأعجب من ابراء ذينك فالترقى والعلو انما هو فى أمر التجرد واظهار الآثار القوية لا فى مطلق الشرف والكمال فلا دلالة فى الآية على افضلية الملائكة ولو خواصهم على الانبياء اما غير الانبياء من عوام البشر فخواص الملائكة أفضل منهم اجماعا بل ضرورة وعوام البشر وهم الصلحاء لا غير كابى بكر أفضل من عوام الملائكة وأما افضل الامم فهذه الامة قال تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وافضلها الخلفاء الاربع وهم فى الفضل على حسب ترتيبهم فى الخلافة ثم الستة الباقون من العشرة المبشرين بالجنة وهم متفاوتون فى الفضل وكذا من يذكر بعدهم ثم أهل بدر ثم أهل أحد ثم اهل بيعة الرضوان ثم السابقون وقد اختلف فى تعيينهم ثم بقية الصحابة ثم التابعون ثم تابعوهم وهكذا وسيد التابعين اويس القرنى بفتح القاف بنص الحديث ومن كلامه رضى الله عنه خطابا لله

وليتك تحلو والحياة مريرة * وليتك ترضى والانام غضاب
وليت الذى بينى وبينك عامر * وبينى وبين العالمين خراب
اذا صح منك الود فالكل هين * وكل الذى فوق التراب تراب

وقيل الضمير المستكن فى تحلو على حذف مضاف اى تحلو طاعتك لى بحيث ينشغف قلبى بحبها ويظهر انه لا مانع من تفضيل بقية الامم بعضهم على بعض بحسب تفضيل رسلهم لان التابع يشرف بشرف المتبوع فيقال بتفضيل أمم أولى العزم على غيرهم وتفضيل امة ابراهيم على امة موسى وهى على امة عيسى وهى على امة نوح (قوله المكرم بالقرآن) اى المتفضل عليه والمحسن اليه من غير ايجاب ولا وجوب عليه تعالى دون غيره من باقى الرسل بالقرآن وهو فى الاصل مصدر قرأ اذا جمع سمى به هذا اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز المتعبد بتلاوته المتحدى باقصر سورة منه لجمعه علوم الاولين والآخرين وانما خصه بالذكر لانه أفضل معجزاته وادومها لبقائه الى يوم القيامة كما وصفه بعد بالاستمرار على تعاقب السنين وحينئذ فاكرامه صلى الله عليه وسلم به يستلزم بالضرورة كثرة اتباعه لمشاهدة أهل كل زمن له فيحملهم ذلك على الايمان به ومن ثم وردان هذه الامة ثلثا أهل الجنة (قوله العزيز) أى الممتنع من قبول الطعن لوصول الفاظه الى أعلى درجات الفصاحة والبلاغة واشتمال معانيه على اشتات العلوم وبدائع الحكم وغير ذلك مما لا يحيط به الا المتفضل بانزاله (قوله المعجزة) هى لغة مأخوذة من العجز وهو ضد القدرة والتاء فيها للمبالغة فلا يقال لفظ القرآن مذكر ولفظ المعجزة مؤنث ولا يوصف المذكر بالمؤنث كالعكس سمى بها الامر الآتى لعجز المتكرعن الاتيان بمثله وعرفا أمر خارق للعادة مقرون بالتحدى أى دعوى النبوة أو الرسالة دال على صدق

المكرم بالقرآن العزيز المعجزة

المتحدى

المتحدى ولا يشترط التحدى عند كل معجزة بل الشرط وقوعها ممن سبق منه وجوه اعجاز القرآن لا تنحصر فيها ما تقدم ومنها ان قارئه لا يمله وسامعه لا يمجه بل لا يزال مع تردده وتكريره تتزايد حلاوته وتتعاظم محبته ومنها أخباره بالمغيبات واعلم ان أقسام الامر الخارق للعادة ستة معجزة وقد تقدم بيانها وكرامة وهى ما يظهر على يد عبد ظاهر الصلاح ومعونة وهى ما يظهر على يد العوام تخليصا لهم من شدة واستدراج وهو ما يظهر على يد فاسق خديعة ومكرا به واهانة وهو ما يظهر على يده تكذيبا له كما وقع لمسيلمة الكذاب فانه تفل فى عين اعور لتبرا فعميت العصحة وفى بئر ليعذب ماؤها فغار وارهاص وهو ما كان قبل النبوة والرسالة تقوية لها كاظلال الغمام له صلى الله عليه وسلم قبل البعثة وزاد بعضهم السحر وقيل انه ليس من الخوارق بل هو معتاد عند تعاطى أسبابه ونظم بعضهم ذلك فقال

اذا ما رأيت الامر يخرق عادة * فمعجزة ان من نبى لنا صدر
وان بان منه قبل وصف نبوة * فالارهاص سمه تتبع القوم فى الاثر
وان جاء يوما من ولى فانه الكرامة فى التحقيق عند ذوى النظر
وان كان من بعض العوام صدوره * فكنوه حقا بالمعونة واشتهر
ومن فاسق ان كان وفق مراده * يسمى بالاستدراج فيما قد استقر
والافيدعى بالاهانة عندهم * وقد مت الاقسام عندالذى اختبر

واعلم ان العادة الالهية اطردت بان مدعى النبوة كاذبا لا يظهر على يديه خارق للعادة بخلاف مدعى الالوهية كالدجال والفرق أن الثانى يستقل العقل بكذب دعواه فلا يؤثر فيه ظهور ذلك على يديه بخلاف الاول (قوله المستمرة على تعاقب السنين) اى الدائمة مع نوالها بخلاف معجزات الرسل وباقى معجزاته فانها منقطعة الوجود (قوله وبالسنن) عطف على بالقرآن أى والمكرم بالسنن جمع سنة وهى لغة الطريقة واصطلاحا قوله صلى الله عليه وسلم وافعاله وأحواله والمراد بها ما سنه أى شرعه من الاحكام ووجه اكرامه بها انها انباء عن وحى أو الهام أو اجتهاد (قوله المستنيرة للمسترشدين) أى ذوات النور اطلاب الرشاد ضد الغى فالسين والتاء زائدتان فى الاول والطلب فى الثانى وهو كناية عما تضمنته واشتملت عليه من هداية الضالين وايقاظ الغافلين ففيها استعارة اما بالكناية او تبعية وتقرير الاولى أن يقال شبهت السنن بذى نور فى الظهور والاهتداء تشبيها مضمرا فى النفس وحذف ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو الاستنارة واثباتها تخييل وتقرير الثانية أن يقال شبهت هداية الضالين بالانارة واستعيرت الانارة للهداية واشتق من الانارة بمعنى الهداية مستنيرة بمعنى هادية واسناد الهداية اليها مجاز عقلى والاقا الهادى فى الحقيقة هو الله قال تعالى وما تغنى الآيات والنذر لبعضهم

اذا لم يكتب سعيدا تخلفت * ظنون مريبه وخاب المؤمل
فموسى الذى رباه جبريل كافر * وموسى الذى رباه فرعون مرسل

ولآخر

اذا قدر الله الامور على امرئ * جرى ذلك التقدير حتما على العبد
فكم بذل المختار نصحا لعمه * فجاءه القرآن انك لا تهدى

المستمرة على تعاقب السنين وبالسنن المستنيرة للمسترشدين

ولما كان قد يقال ان وصفها بالاستنارة يقتضى ان لا يضل عنها احد مع ان الضالين عنها اكثر من المهديين بها قيد استنارتها بالمستنيرين أى فاستنارتها وان ظهرت لكل أحد الا انها لا تتم ولا تتضح كمال الاتضاح الا للمستنيرين وانما عبر بالمستنيرة دون المستضيئة مع ان الضياء اعلى من النور بشهادة هو الذى جعل الشمس ضياء والقمر نورا الان هذه السنن تامة السهولة والنور لا مشقة فيه اذ هو محض اشراق بخلاف الضوء فان فيه احراقا كما هو مشاهد من ضوء الشمس ونور القمر فناسب ان توصف بمستنيرة لا بمستضيئة (قوله المخصص بجوامع الكلم) اى الذى خصه الله تعالى من بين سائر الانبياء بالكلم الجوامع لقلة الفظها وكثرة معانيها فهو من اضافة الصفة للموصوف وقدمها عليه اقتداء بالحديث الآتى فانها فيه كذلك والياء داخلة على المقصور لا على المقصور عليه فالمعنى ان جوامع الكلم قصرت عليه صلى الله عليه وسلم لم تتجاوزه الى غيره ولم يقصر هو عليها بل تعداها الى غيرها من سائر الكمالات والدليل على انه مخصوص بجوامع الكلم قوله فى الحديث اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى وذكر منها وأوتيت جوامع الكلم وليست مختصة بالقرآن على الصحيح وعليه فالظاهر ان القصر ادعائى أو انه بالنسبة لكثرة الجوامع فلا ينافى ان لغيره كلما جامعا كما هو الواقع ومن جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات ليس الخبر كالمعاينة البلاء موكل بالمنطق أى مرتبط به الدال على الخير كفاعله الاقتصاد فى النفقة نصف المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل زر غبا تزدد حبا الى غير ذلك ومعنى زر غبا تزدد حبا زر احيانا وقتا بعد وقت ولا تلازم زيارته كل وقت تزدد عنده حبا وبقدر الملازمة تهون عليه والغب يختلف باختلاف المحبة قلة وكثرة ولبعضهم

عليك باغباب الزيارة انها * اذا كثرت كانت الى الهجر مسلكا
فانى رأيت الغيث يسأم دائما * ويسأل بالايدى اذا هو امسكا

وقال الحريرى

لا تزر من تحب فى كل شهر * غير يوم ولا تزده عليه
فاجتلاء الهلال فى الشهر يوم * ثم لا تنظر العيون اليه

(قوله وسماحة الدين) معطوف على جوامع الكلم وهو من اضافة الصفة للموصوف والمصدر بمعنى اسم الفاعل أى الدين السمح بكسر الميم أى التام السهولة وانظر هذا التخصيص مع قوله تعالى وما جعل عليكم فى الدين من حرج ملة أبيكم ابراهيم ولعله يقال فيه ما قيل فى التخصيص بجوامع الكلم فتدبره ويدل على انه صلى الله عليه وسلم مخصص بسماحة الدين قوله احب الاديان الى الله تعالى الحنيفة السمحة قيل وما الحنيفة السمحة قال الاسلام الواسع أى السهل وقوله تعالى ويضع عنهم اصرهم والاغلال أى التكاليف الشاقة التى كانت عليهم كتعين قرض الجلد اذا اصابته نجاسة وقتل النفس فى التوبة والقود فى القتل عمدا كان أو خطأ (قوله صلوات الله وسلامه عليه) لما كان الصلاة والسلام فيما سبق واصلين له بطريق العموم اعادهما هنا بطريق الخصوص لكونه اتم فى اظهار عظمته وعلو سلطانه وادائه بعض ما يجب له اذ هو الواسطة بين الله وبين العباد فى جميع النعم الواصلة اليهم منه تعالى التى اعظمها الهداية للاسلام (قوله وعلى سائر النبيين والمرسلين) تأتى سائر بمعنى باقى وبمعنى جميع فعلى الاول وهو

المخصص بجوامع الكلم وسماحة الدين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين

قوله بكسر الميم لا يتعين بل يصح التسكين أيضا كما يؤخذ المصباح اه

المتبادر يكون قد صلى وسلم على النبي مرتين وعلى الثاني ثلاثا وكذا يقال في قوله الآتي وسائر الصالحين ثم عطف المرسلين على النبيين من عطف الخاص على العام لمزيد الاهتمام واقتصر عليهم فيما سبق نظرا للمقام (قوله وآل كل) أي وعلى آل كل واحد منهم فالتنوين عوض عن مفرد واصل آل اول بدليل تصغيره على أويل تحركت الواو وانفتح ماقبلها قلبت الفا وقيل اصله اهل ابدلت هاؤه همزة ثم هي الفا بدليل تصغيره على أهيل ونوزع فيه باحتمال أن يكون أهيل تصغيرا هل لا آل والاصح جواز اضافته الى الضمير ولا يستعمل الا في له شرف ولو ادعاء فلا يرد ادخلوا آل فرعون ولا يقال آل الحائك ولا يدخل المضاف اليه فيه الا بقرينة كقوله عليه الصلاة والسلام للحسن انا آل محمد لا تحل لنا الصدقة وآل النبي صلى الله عليه وسلم يختلف باختلاف المقامات فبالنسبة لمقام الزكاة مَنْعًا والفيء أخذا مؤمنو بني هاشم والمطلب عند امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وفي مقام الدعاء كما هنا كل مؤمن تقي قال بعضهم بل ولو عاصيا لان العاصي أحوج الى الدعاء من غيره وهو كذلك الا أنه يظهر عدم صحة ارادته هنا ان فسرنا سائر في قوله وسائر الصالحين بباقيهم لافادته حينئذ ان جميع من تقدم صالح حتى يكون الصالحون بقية له وآل ابراهيم اسمعيل واسحق واولادهما المؤمنون واما آل غيره ففير معلوم لنا الآن (قوله وسائر الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الله وحقوق العباد فدخل جميع الصحابة لثبوت وصف الصلاح لهم فلا يقال ان المصنف اهمل الصلاة والسلام على الصحب بل هم داخلون في الآل أيضا وكذا يدخل غيرهم ممن اتصف بالصلاح جعلنا الله منهم (قوله اما بعد) الكلام عليها مما شاع وذاع وملأ الاسماع فلا حاجة للتعرض له وقوله فقد روينا الفاء داخلة على قول محذوف هو جواب اما النائبة عن مهما وقد روينا الخ معموله والتقدير مهما يوجد من شئ فاقول بعد ما تقدم من البسملة ومابعدها قد روينا الخ وقد رضار عالان جواب الشرط لا يكون الا مستقبلا وجعل بعد من معمولات الجزاء لا الشرط لانه حيث طلب ابتداء الاهر ذي البال بالبسملة ومامعها كان لتقييده بكونه بعد ماذكر وجه ولاداعي لتقييد الشرط بذلك وقد للتحقيق وروينا بمعنى نقلنا واتى بنا اشارة الى ان هذا الحديث قد تداولته الرواة الذين هو منهم طبقة بعد طبقة وانه متعارف منهور بينهم لا تختص روايته به (قوله عن علي بن ابي طالب الخ) حاصل الرواة الذين روى عنهم هذا الحديث اربعة عشر ذكر منهم تسعة وبقي خمسة وهم عبد الله بن عمرو بن العاص وابو امامة وجابر بن سمرة بفتح السين وضم الميم وفويرة وسلمان الفارسي ومناقبهم يطول الكلام بذكرها رضي الله تعالى عنهم اجمعين (قوله من طرق كثيرات) متعلق بروينا كالجار والمجرور قبله والطرق جمع طريق وهو لغة السبيل واصطلاحا الرواة عن الرواة عن الصحابة وان سفلوا يقال هذه رواية ابي هريرة من طريق البخاري ومسلم فالصحابة يسمون رواة لا طرقا وحينئذ فالطريق اخص وعبارة بعضهم الطرق الرواة لانهم طرق يتوصل بهم الى المتن ووصفها بانها كثيرات لانها تبلغ اربعة عشر طريقا عن اربعة عشر صحابيا ووصفها بالكثرة للتأكيد لانها جمع كثرة (قوله بروايات متنوعات) أي مرويات ذات أنواع والفاظ مختلفة لكنها متقاربة كما سنأتي فالروايات مصدر بمعنى اسم المفعول وهي المتون ثم هو فيما يظهر مفعول روينا بزيادة الباء وان رسول الله الخ بدل منه أو هو المفعول وبروايات باق

وآل كل وسائر الصالحين (اما بعد) فقد روينا عن علي بن ابي طالب وعبد الله ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وابي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهم من طرق كثيرات بروايات متنوعات

Digitized by Google

على مصدر ينه حال منه والباء للملابسة (قوله صلى الله عليه وسلم) جملة دعائية اتى بها لانه يتاكد في حق كل عاقل ان يصلي ويسلم عليه صلى الله عليه وسلم كلما ذكر أو سمع ذكره بل يجوز لنا قل كلام الغير اذا عبر باسمه صلى الله عليه وسلم فيه من غير صلاة وسلام عليه أن يزيدهما فيه وكذا نحو تعالى عند الوقوف على ما يتعلق به عز وجل ونحو الترضي عند ذكر نحو الصحابة رضي الله تعالى عنهم (قوله قال من حفظ على امتي اربعين حديثا) أي ضبطها ومنعها من الضياع كما هو الاصل في الحفظ بان نقلها اليها اولومن غير حفظ للفظ ولا فهم للمعنى لان سبب الدخول في الوعد الآتي انما هو نفع الامة ولا ريب في حصوله بمجرد النقل اليها بل وان لم يكن بطريق الاستخراج والتدوين كما صنعه نحو البخاري وحينئذ فنحو المصنف ممن نقل اربعين حديثا من دواوين المخرجين للاحاديث ومن كان مخرجا لها يدخلون في الوعد الآتي على حد سواء لاستوائهم في سببه وهو نفع المسلمين المتحقق بمجرد النقل اليهم واما تمييز نحو البخاري بالتخريج والاسناد فذاك له ثواب آخر يتميز به ولا كلام لنا فيه وهذا هو الظاهر وفضل الله واسع وصور المقام اربعة حفظ اللفظ وفهم المعنى عدم حصول واحد منهما حفظ اللفظ دون فهم المعنى فهم المعنى دون حفظ اللفظ ثم حفظ فعل الشرط وجوابه ما يأتي من الروايات الخمس (قوله على امتي) أي لاجل نفعها وتعليمها فعلى للتعليل مع تقدير مضاف أي لانتحوريا ونحوه والا فلا يكون داخلا في الوعد الآتي والامة تجمع لهم جامع من دين أو زمان أو مكان تطلق تارة على كل من بعث اليهم ويسمون أمة الدعوة واخرى على المؤمنين ويسمون أمة الاجابة وهذا هو المراد هنا لانهم هم المنتفعون بالاحاديث وقد تطلق على الواحد تعظيما كقوله تعالى ان ابراهيم كان أمة (قوله أربعين حديثا) انما اشترط هذا العدد لسر فيه علمه الشارع أو لكونه اكمل الاعداد أو لغير ذلك ويحتمل ان يكون لا مفهوم له فيدخل في الوعد الآتي من حفظ على الامة دونها ولا حرج على فضل الله وكرمه ولا فرق بين ان تكون صحيحة أو حسنة وكذا ضعيفة في فضائل الاعمال للعمل بها فيها لا في الحلال والحرام لامتناع العمل فيهما بالحديث الضعيف فلم يحفظ على الامة ما ينفعها بل ما يضرها ولا بين ان تكون متعلقة بحكم واحد أو احكام كذا قالوا ور بما يفيد تعميمهم الاخير احتمال ان لا يكون للعدد المذكور مفهوم لما لا يخفى ثم الحديث لغة ضد القديم واصطلاحا ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه سواء كان كلمة أو كلاما أو فعلا أو تقريرا حتى الحركات والسكنات يقظة أو مناما (قوله من أمر دينها) أي حالة كون الاربعين مما يتعلق بشأن دينها أصولا وفروعا فمن للتبعيض والامر بمعنى الشأن والخطب اشارة الى انه لا يشترط أن تكون من امر الدين نصا حتى لو كانت من مصالح الدنيا وتعود ثمرتها للدين كان له هذا الثواب واحترز به عن المتعلق بامر دنياها فلا يكون بهذه المثابة (قوله بعثه الله) من البعث بمعنى الحشر وقوله يوم القيامة المراد باليوم مطلق الزمان وهو من وقت الموت أو الحشر الى ما لا يتناهى أو الى ان يستقر أهل الجنة واهل النار في منازلهم في مبدئه ومنتهاه خلاف والقيامة مصدر وتاؤه لافادة المبالغة والغلبة وهي قيام أمر عظيم وسمي بذلك لقيام الناس فيه من قبورهم وقيامهم بين يدي خالقهم وقيام الحجة لهم وعليهم وله نحو ثمانين اسما (قوله في زمرة الفقهاء والعلماء) أي مع جماعتهم بحيث يكون من جملتهم ومعدودا منهم كما تشهد له رواية بعثه الله فقيها عالما ورواية

آن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفظ على امتي أربعين حديثا من أمر دينها بعثه الله تعالى يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء

ابن عمر كتب فى زمرة العلماء اذ الكتب فى زمرة قوم يقتضى انه منهم وبعثه فقيها فالما ان لم يكن كذلك ظاهرا والا كان قوله المذكور كناية عن تأكد بعثه كذلك لانه حاصل له بدون حفظه ماذكر والفقهاء جمع فقيه من الفقه وهو لغة الفهم وشرعا العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها التفصيلية والعلماء جمع عالم من العلم وهى صفة توجب تمييزا بين المعانى لايحتمل النقيض وهم اعم من الفقهاء لشمولهم لهم وللمحدثين والمفسرين فعطفهم عليهم من عطف العام على الخاص ولايخفى مافى هذا الحديث من الدلالة على مزيد فضل العلماء فان قيل ان بعث الله لمن حفظ الاربعين على الامة فى زمرة الفقهاء والعلماء يستدعى فهمه للمعانى اذ لايسمى فقيها عالما الابه فلايكفى مجرد النقل الى الامة فى تحقق هذا الوعد فلابد من فهم المعنى بل وحفظ اللفظ كما يشير له تفسير البخارى لفظ احصاها فى حديث ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة بمن حفظها عن ظهر قلب لابمن نقلها اجيب بان بعث الحافظ فى زمرة العلماء لايستدعى انه مساولهم بل يكفى انه منسوب اليهم نسبة ما الاترى ان المرء يحشر مع من أحب وان لم يعمل بعملهم ولاشك ان الناقل المذكور منسوب اليهم كذلك لمشاركته لهم فى نفع الامة فحشر معهم على انه لاتلازم بين المساواة وفهم المعانى اذ لله تعالى ان يمن على من شاء بما شاء من غير موجب وتفسير البخارى الاحصاء بالحفظ عن ظهر قلب لايقتضى اشتراط حفظ لفظ الاربعين فى الدخول فى الوعد المذكور لاختلاف الموضوع اذ هو هنا الحفظ وهناك الاحصاء ولايلزم من تفسيره بالحفظ المذكور تفسيره ماهنا به وانما فسر الاحصاء بالحفظ لان المدار ثم على التبرك بحفظها والتعبد بلفظها ولايتم ذلك الا بحفظها عن ظهر قلب واما هنا فالمدار على نفع الامة وهو لايتوقف عليه بل لايحصل بمجرده وحينئذ فيكفى مجرد النقل لتحقق نفع الامة به ولايكون الحديث شاملا لمن اقتصر على مجرد الحفظ فان قلت ان ظاهره العموم فيكون شاملا له ايضا أجيب بأن المقرر فى اصول الفقه انه يجوز ان يستنبط من النص معنى يعود عليه بالتخصيص وقد حصل هنا فاستنبط من الحديث نفع الامة وهو خصصه بمن لم يقتصر على مجرد الحفظ بعد ان كان شاملا له اذ لم ينفع الامة بشئ (قوله وفى رواية بعثه الله فقيها عالما) غرضه بتعداد الروايات تحقيق ما أخبر به سابقا من انه روى هذا الحديث بروايات متنوعات وانظر لم يذكر الراوى لهذه الرواية كما صنع فى الروايات الثلاث بعدها ولعله لعدم استحضاره له اذ ذاك أو لعدم وقوفه عليه ولما كان قد يقال بعثه فى زمرة الفقهاء والعلماء لايستلزم كونه منهم بين المراد بذكر هذه الرواية واعلم ان حفاظ الاربعين على ثلاثة أقسام قسم ادنون وهم الذين يقتصرون على الرواية دون الدراية فيحفظون اللفظ ولايفهمون المعنى وليس فيهم قوة الاستنباط كما علم بالاولى وقسم اعلون وهم الذين لم يقتصروا على الرواية بل علموا معها الدراية وفيهم قوة الاستنباط وقسم متوسطون وهم هؤلاء الاانه ليس فيهم قوة الاستنباط وان هذه الروايات الخمس تنقسم قسمين قسم لاتخالف بينه وبين غيره من باقى الروايات وهو روايتان رواية أبى الدرداء وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا ورواية ابن مسعود قيل له ادخل من أى ابواب الجنة شئت لان كلا منهما لاينافى بعثه فى زمرة الفقهاء والعلماء الذى دلت عليه الرواية الاولى وبعثه فقيها عالما الذى دلت عليه الرواية الثانية وكتبه فى زمرة

وفى رواية بعثه الله فقيها عالما

العلماء وحشره فى زمرة الشهداء اللذين دلت عليهما الرواية الخامسة وقسم فيه التخالف وهو هذه الثلاث فان بين الاولى والثانية نوع تخالف لان الحشر فى زمرة الفقهاء والعلماء لايستدعى المساواة لهم وكذا بينها وبين الاخيرة أعنى كتب فى زمرة العلماء وحشر فى زمرة الشهداء كما بين الاخيرة والثانية أعنى بعثه فقيها عالما لانه فى الاخيرة لم يجعله من الفقهاء ولا محشورا فى زمرتهم مع جعله منهم فى الثانية ومحشورا فى زمرتهم فى الاولى فيجمع بين هذه الروايات الثلاث بحمل التى فيها بعثه فى زمرة الفقهاء والعلماء اى وليس منهم على القسم الادنون من الحفاظ والتى فيها البعث فقيها عالما على الاعلون والتى فيها كتبه فى زمرة العلماء وحشره فى زمرة الشهداء على المتوسطين اذ الكتب فى زمرة قوم يقتضى انه منهم بخلاف الحشر لكن فرق بين كون الشئ داخلا فى غيره مقتض وبين كونه داخلا فيه نصا فاذلك حمل هذا على الاعلون وذاك على المتوسطين (قوله وفى رواية ابى الدرداء رضى الله عنه) اى باعد سقطه عنه واتى بهذه الجملة لما مر وقوله وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا اى وصرت شافعا له من المعاقبة على الذنوب التى اقترفها فى الدنيا وغير ذلك كهول الموقف لان حذف المعمول يؤذن بالعموم وهو مشتق من الشفاعة وهى طلب الخير للغير وشهيدا اى شاهدا على ايمانه وما يتعلق به من الاعمال الصالحة والواو فى وكنت يحتمل ان تكون للعطف على مثل ما فى الرواية الثانية وهو المتبادر اى بعثه الله فقيها عالما وكنت الخ فيكون فى رواية ابى الدرداء ما فى الرواية الثانية وهذه الزيادة ويحتمل ان يكون للعطف على مثل ما فى الاولى اى بعثه الله فى زمرة الفقهاء والعلماء وكنت الخ وجعلها زائدة فى جواب الشرط المتقدم اعنى من حفظ بعيد (قوله وفى رواية ابن مسعود قيل له ادخل الخ) أى قال الله له ذلك على لسان الملك ولا مانع من قول الله له ذلك من غير واسطة ويحتمل انه لا قول اصلا بل هو كناية عن تعجيل المسرة له وادخاله الجنة بلا سابق عذاب (قوله ادخل من اى ابواب الجنة شئت) اى بعد فتح ابوابها الثمانية له كما هو قضية تخييره وفائدة هذا التخيير مع انه لا يدخل الا من الباب الذى علم الله دخوله منه اظهار مزيد شرفه ورفعة قدره ولا منافاة بين هذا التخيير وما ورد فى حديث البخارى من ان للجنة بابا يقال له الريان لا يدخل منه الا الصائمون لانه لا يلزم من التخيير المذكور الدخول من ذلك الباب على ان الحافظ للاربعين حديثا قد يكون مكثرا للصوم (قوله وفى رواية ابن عمر كتب فى زمرة العلماء وحشر فى زمرة الشهداء) جمع شهيد وهو عند الاطلاق قتيل معركة الكفار سمى بذلك قيل لان الله ورسوله شهداله بالجنة وقيل لان روحه تشهد الجنة قبل غيرها وقيل غير ذلك فهو فعيل بمعنى مفعول أو فاعل (قوله واتفق الحفاظ) أى اكثرهم لما سيأتى جمع حافظ وهو من حفظ مائة ألف حديث متنا واسنادا أو من روى ووعى ما يحتاج اليه ولاهل الحديث مراتب اولها الطالب وهو المبتدى ثم المحدث وهو من تحمل روايته واعتنى بدرايته ثم الحافظ وقد مر ثم الحجة وهو من أحاط بثلاثمائة ألف حديث ثم الحاكم وهو من احاط بجميع الاحاديث المروية (قوله على انه) اى الحديث المذكور بجميع طرقه حديث ضعيف هو كل حديث لم تجتمع فيه شروط الصحيح ولا الحسن بان يكون بعض رواته مردودا بواسطة عدم العدالة او الرواية عمن لم يره او سوء الحفظ او تهمة فى العقيدة او عدم المعرفة بحال من يحدث عنه او غير ذلك من العلل

وفى رواية ابى الدرداء رضى الله عنه وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا وفى رواية ابن مسعود قيل له ادخل من أى أبواب الجنة شئت وفى رواية ابن عمر كتب فى زمرة العلماء وحشر فى زمرة الشهداء واتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف

المعلومة

المعلومة عندهم فعلم ان وصف الحديث بالضعف اوغيره انما هو باعتبار سنده اى رجاله الذين رووه (قوله وان كثرت طرقه) الواو للحال أى وهو مع كثرة طرقه أى رواته ضعيف اى غير شديد الضعف لان كثيرا من الائمة أتعبوا أنفسهم فى تخريج الاربعينيات اعتمادا عليه بل قال الحافظ أبو طاهر السلفى انه روى من طرق وثقوا بها و ركنوا اليها وعرفوا صحيحها وعولوا عليها وشديد الضعف وهو مالا يخلو طريق من طرقه عن كذاب اومتهم بالكذب لا يعمل به ولا فى فضائل الاعمال وحينئذ فعد ابن الجوزى له فى الموضوعات تساهل منه (قوله وقد صنف العلماء رضى الله عنهم) قد للتحقيق وصنف من التصنيف وهو فى اللغة تمييز الاشياء بعضها من بعض وفى الاصطلاح بمعنى التأليف وان اصطلح الناس الآن على ان التصنيف اسم لجمع المتون والتاليف اسم لجمع غيرها و يقال لصاحب الاول مصنف وللثانى مؤلف (قوله فى هذا الباب) اى جمع الاربعين وقوله مالا يحصى اى فلى بهم اسوة فى ذلك ومعنى مالا يحصى اى مالا يعد واصله العد بالحصى وذلك انهم كانوا لعدم معرفتهم الكتابة يجعلون لكل مقدار من العدد حصاة ثم اذا ارادوا معرفة كمية الجميع عدوا ذلك الحصى وهو من المبالغة والا فهو محصى اذ هو داخل تحت الوجود وكل ممكن كذلك محصى فالمراد يعسر احصاؤه لبلوغه فى الكثرة حدا عظيما وقوله من المصنفات بيان لما (قوله فاقول الخ) اى اذا اردت بيان بعض العلماء المصنفين فى هذا الباب فأقول لك اول من علمته صنف الخ وهو مبتدا خبره عبد الله ومن عطف عليه وجملتهم تسعة ومناقبهم يطول الكلام بذكرها رضى الله عنهم ونفعنا بهم (قوله من علمته) زاد هذه الجملة تحريا للصدق وقوله صنف فيه اى فى باب الاربعين وهو مستغنى عنه بقوله قبل فى هذا الباب (قوله عبد الله بن المبارك ثم محمد بن اسلم) يحتمل ان تكون ثم فى الموضعين للترتيب مع التراخى وان تكون للترتيب فقط وقوله الطوسى بضم الطاء نسبة الى قرية من قرى بخارا وقوله العالم الربانى منسوب الى الرب بزيادة الالف والنون للدلالة على كمال الصفة وهو شديد التعلق بدين الله وطاعته وقيل انه منسوب الى ربان وهو الذى يربى الناس بالعلم والتعليم واصلاحهم ولا خفاء ان كلا المعنيين موجودان فيه وزاد العالم مع علمه مما سبق لئلا يتوهم ان الربانى لقب لا صفة (قوله ثم الحسن بن سفيان النسوى) بنون فهملة مفتوحتين فواو نسبة الى نسا مدينة بخراسان قلبت ألفه واوا كما يقال فى النسبة الى فتى فتوى قال فى الخلاصة وحتم قلب ثالث يعن (قوله وأبو بكر الآجرى) بهمزة مفتوحة ممدودة نسبة الى الآجر لبيع أو غيره وهو الطوب المحرق واصل عطفه ومن بعده بالواو بخلاف من قبله فانه بثم للاشارة الى ان الترتيب محقق عنده فى الثلاثة الاول وغير محقق فى غيرها (قوله وأبو بكر محمد بن ابراهيم الاصفهانى) بكسر الهمزة وفتحها وقوله والدارقطنى بفتح الراء نسبة الى دار القطن محلة كبيرة ببغداد وقوله وابو عبد الرحمن السلمى بضم السين وفتح اللام نسبة الى سليم بن منصور قبيلة مشهورة وقوله وابو سعيد الماليني بلام مكسورة فياء ساكنة فنسبة الى مالين قرى مجتمعة من أعمال هراة وقوله وأبو عثمان الصابونى نسبة الى الصابون المعروف لعمل أو غيره (قوله وقد استخرت الله) أى طلبت منه خير الامرين من الاقدام على جمع اربعين حديثا والاحجام عنه فالسين والتاء للطلب وانما استخار فى جمع الاربعين مع انه من اعظم القربات لانه ربما ظهر له ما هو اهم فيقدمه ولامره صلى الله عليه

وان كثرت طرقه وقد صنف العلماء رضى الله عنهم فى هذا الباب مالا يحصى من المصنفات فأول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك ثم محمد بن اسلم الطوسى العالم الربانى ثم الحسن بن سفيان النسوى وابو بكر الآجرى وابو بكر محمد ابن ابراهيم الاصفهانى والدارقطنى والحاكم وأبو نعيم وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد الماليني وأبو عثمان الصابونى ومحمد بن عبد الله الانصارى وأبو بكر البيهقى وخلائق كثيرة لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين وقد استخرت الله تعالى

Digitized by Google

وسلم بها فهي مطلوبة لكن في فروض الكفاية والمندوبات والمباحات الا انها في الاولين لترجيح بعضها على بعض وفي الاخيرة لاصل الفعل ثم ما يتعلق بالاستخارة يطلب من كتب الفقه وليس منها الاستخارة في النوم او نحو مصحف كسبحة بل هي بدعة وفي الحديث ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ولا عال من اقتصد (قوله في جمع اربعين حديثا) أي نقلها من الدواوين لا استخراجها بنفسها عن رواتها وتدوينها وقوله اقتداء بهؤلاء الائمة الاعلام اى تأسيا بهم والائمة جمع امام وهو من يقتدى بقوله وفعله والاعلام جمع علم يطلق على معان منها الجبل ومنها ما يهتدى به الى الطريق سمي به العالم لان الناس يهتدون بعلمه ولعلو قدره واشتهاره وقوله وحفاظ الاسلام اى وكثيري الحفظ لدين الاسلام بتعليم الناس احكامه وانما اقتدى بهم لتأكد التأسي باهل الخير (قوله وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال) معنى العمل به فيها روايته والاستدلال به على فضيلة العمل فاذا ورد دليل يندب شيئ وآخر بفضيلة تترتب على ذلك المندوب لكنه ضعيف جاز الاستدلال به عليها فيكون كالتابع للدال على اصل الندب وكان الانسب ذكر هذه العبارة عقب قوله واتفق الحفاظ على ضعفه وغرضه بها دفع ما قد يرد عليه من انه كيف يعمل به مع انه ضعيف وحاصل الجواب ان ضعفه لا يمنع من العمل به في فضائل الاعمال لان العلماء قد اتفقوا الخ وسيشير الى جواب آخر بقوله ومع هذا الخ وحاصله ان اعتمادى في ذلك ليس عليه وحده حتى يرد علي ما ذكر بل مع قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الشاهد الخ وفي ذكر الاتفاق اشارة للرد على من نازع في ذلك فان فيه أقوالا ثلاثة القول بالتفصيل بين فضائل الاعمال وغيرها وهو ما ذكره المصنف والقول بالمنع مطلقا والقول بالجواز مطلقا والفرق بين فضائل الاعمال وغيرها من الحلال والحرام حيث جاز العمل بالحديث الضعيف فيها دونهما انه ان كان صحيحا في نفس الامر فقد اعطى حقه من العمل به والا لم يترتب على العمل به مفسدة تحليل ولا تحريم لكن محل ذلك اذا لم يكن مندرجا تحت اصل عام والا عمل به في غيرها ايضا كما في حديث سؤال الله الجنة ورضوانه والاستعاذة به من النار بعد التلبية فانه ضعيف ومع ذلك يستدل به على طلب ذلك بعد التلبية لاندراجه تحت اصل عام وهو قوله تعالى ادعوني ثم الاضافة في فضائل الاعمال على معنى اللام واعلم انه يجوز رواية الحديث من غير بيان ضعفه اذا كان في مقام الوعظ ونحوه بخلاف ما اذا كان في العقائد او الاحكام فانه يجب بيان ضعفه (قوله ومع هذا) اى المقرر من الاتفاق المذكور وصنيع اولئك الائمة وقوله فليس اعتمادى اى في جمع الاربعين والفاء زائدة لتزيين اللفظ وقوله على هذا الحديث اى وحده حتى يرد ما تقدم وقوله بل على قوله صلى الله عليه وسلم ليبلغ الخ اى بل مع هذين الحديثين فبل للاضراب الانتقالي وعلى بمعنى مع والقول بمعنى المقول وقوله في الاحاديث اى حالة كون القول المذكور مندرجا في جملة الاحاديث الصحيحة والمراد بالصحيحة ما قابلت الضعيفة فشمل الحسنة ويحتمل بقاؤه على ظاهره (قوله ليبلغ) اللام للامر وهو يتعدى الى مفعولين أولهما لفظ الغائب والثاني محذوف أي ما بلغه أي من قول وغيره وقوله الشاهد أي الحاضر معي أو مع غيري من أصحابي ونحوهم فقوله منكم أي ايها الامة اذ كثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم يخاطب عموم الامة شاهدها وغائبها بل قد وقع منه الاقتصار على غائبها كما في قوله أصحابي كالنجوم بأيهم

في جمع أربعين حديثا اقتداء بهؤلاء الائمة الاعلام وحفاظ الاسلام وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث بل على قوله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة ليبلغ الشاهد منكم

اقتديتم اهتديتم فيشمل الصحابة وغيرهم ويصح اعتماد المصنف عليه ويندفع ماقد يقال ان الخطاب للصحابة فكيف يسوغ للمصنف الاعتماد عليه ولا يحتاج للجواب عنه بان غيرهم مقيس عليهم أو انه يستنبط من النص معنى يعود عليه بالتعميم وهو هنا نشر الحديث وتعليمه وتعلمه (قوله الغائب) هو من كان غير حاضر مع من مر وهذا تحريض منه صلى الله عليه وسلم على التعليم والتعلم فانه لولاهما لانقطع العلم بين الناس والتبليغ كان فى زمنه صلى الله عليه وسلم فرض عين وبعده فرض كفاية فمن حفظ على الامة الحديث فقد قام بفرض الكفاية (قوله وقوله صلى الله عليه وسلم) هو بالجر لانه معطوف على قوله الاول فيكون أيضا من الاحاديث الصحيحة ففى كلامه الحذف من الثانى لدلالة الاول كما هو الغالب لان الحذف بالاواخر اليق (قوله نضر الله) بتخفيف الضاد وتشديدها من النضارة وهى فى الاصل حسن الوجه ولمعانه والمراد هنا حسن الذات بتمامها وقيل ليس من النضارة بالمعنى المتقدم بل معناه رفع الله قدره وجاهه بين الناس وقد يقال لا مانع من جعله من النضارة بالمعنيين المذكورين معا بل هو المشاهد ثم هذه الجملة يحتمل ان تكون دعائية وهو المتبادر وان تكون خبرية وعلى كل فيحتمل كونه فى الدنيا وفى الآخرة وفيهما (قوله امرأ) يطلق على الانسان فيشمل الرجل والمرأة وعلى خصوص الرجل وعليه يقال انما خص بالذكر لان اكثر من يروى الاحاديث ويجمعها ويبلغها الرجال فان فرض انه قام به امرأة دخلت فى ذلك (قوله سمع مقالتى) أى منى أو ممن هو يظهر ان فعله وتقريره كمقالته فمن علمه منه او ممن مر فادا هما كما علمهما كان داخلا فى ذلك وحينئذ فذكر المقالة مثال وهو لا يخصص وقوله فوعاها أى حفظها فى قلبه او كتابه او فيهما ليبلغها غيره وقوله فاداها اى الى من لم تبلغه والمراد أدى لفظها او معناها بناء على جواز رواية الحديث بالمعنى وهو مذهب الاكثر وحينئذ فليس فى قوله كما سمعها منع لرواية الحديث بالمعنى لكن بالشروط الآتية ويدل له قوله فى آخر الحديث فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه والفقه اسم للمعنى لا للفظ والظاهر ان ما افادته الفاء من التعقيب غير لازم فى استيجاب الدخول فى هذه المكرمة بل اشارة الى تأكد الاسراع للخير (قوله كما سمعها) أى من غير زيادة ولا نقص فمن زاد أو نقص تغير لا مبلغ فيكون غير داخل فى ذلك والمراد زيادة ونقص اجنبيان عن الحديث كأن تكون الزيادة غير مؤدية للمراد منه ويختل معنى الحديث بما نقصه اما اذا نقص منه ما يختل معناه بنقصه أو بدل لفظة باخرى مؤدية للمراد منه أو زاد ما هو كذلك فلا بأس لان رواية الحديث بالمعنى جائزة للعارف بمدلولات الالفاظ ومواقع الكلام فيأتى بلفظ بدل لفظ يشاركه فى المراد منه وفهمه وان علم لفظ الحديث لان المقصود المعنى واللفظ آلته ولعل عدم اقتصاره على الحديث الاول من هذين مع انه أبلغ من الثانى فى الاعتماد فانه مشتمل على الامر لما فى الثانى من افادة تقييد التبليغ بكونه على وجه مخصوص بأن يكون بحسب ما بلغه من غير زيادة ولا نقص ولعله أخره لهذه النكتة وأيضا هو قاصر على تأدية القول بخلاف الاول هذا ولا يخفى ان كلا من هذين الحديثين لا شعور فيه بالعدد فضلا عن تقييده بالاربعين فلا يسوغ اعتماد المصنف عليهما فى جمع أربعين حديثا (قوله ثم من العلماء الخ) هذا شروع فى بيان سبب جمع خصوص هذه الاربعين بعد ذكر سبب جمع مطلق اربعين وقوله من جمع الاربعين

الغائب وقوله صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتى فوعاها فاداها كما سمعها ثم من العلماء من جمع الاربعين

Digitized by Google

أى ضم هذا العدد بعضه لبعض اذ الجمع الضم وقوله فى أصول الدين أى الالهيات والنبوات والسمعيات وقوله وبعضهم فى الفروع أى المسائل الفقهية كالحلال والحرام وقوله وبعضهم فى الجهاد أى فى بيان فضله وهو قتال الكفار ويحتمل جهاد النفس وهو الجهاد الاكبر وقوله وكلها مقاصد صالحة أى اغراض حسنة لشمول الاحاديث السابقة لجميعها (قوله وقد رأيت الخ) يفيد ان الخطبة مقدمة على التأليف ورأيت مأخوذ من الرأى لا من الرؤية أى وقع فى قلبى وقوله جمع أربعين أى نقلها عماد دون لا تخريجها كما تقدم وقوله اهم من ذلك كله صفة لاربعين اى اشدها هتماما فى جميع ما جمعه هؤلاء الائمة من الاربعينيات (قوله وهى أربعون حديثا) مستغنى عنه بما قبله وقوله مشتملة على جميع ذلك أى المذكور من أصول الدين وما عطف عليها ووجه اشتمالها يعلم من تتبعها ولا يرد على قوله وهى أربعون حديثا زيادته حديثين لان العدد لا مفهوم له على الصحيح أى مفهومه لا يفيد الحصر فذكر القليل لا ينفى الكثير لاندراجه فيه كما قيل به فى رواية صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة مع رواية سبع وعشرين او انه عزم هنا على الاقتصار على الاربعين وعند فراغها عن له زيادة الحديثين لما فيهما من المناسبة لها (قوله وكل حديث الخ) هو مع قوله مشتملة على جميع ذلك بيان لوجه الاهمية وقوله منها أى من هذه الاحاديث التى جعل لفظ الاربعين علما عليها فيشمل الحديثين الزائدين فى ان كلا منهما أيضا قاعدة ويحتمل قصره على الاربعين بناء على ما تقدم من انه بعد فراغها عن له زيادة حديثين وهو لا يمنع ان كلا منهما أيضا قاعدة (قوله قاعدة عظيمة) أى كليا بأن يؤخذ منها احكام كثيرة وكيفيا بأن تكون مهمة فى الدين وسيتلى عليك ما يظهر به كون كل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين والقاعدة لغة الاساس واصطلاحا أمر كلى يتعرف منه احكام جزئيات موضوعها كالامر للوجوب فانه أمر كلى ومن جزئياته أقيموا الصلاة وكالنهى للتحريم فانه امر كلى ومن جزئياته لا تقربوا الزنا وكيفية استفادة الحكم من ذلك ان تجعل الامر الجزئى مع موضوع الكلى مقدمة صغرى والكلى مقدمة كبرى فينشأ عنهما نتيجة هى الحكم كأن يقال اقيموا الصلاة أمر والامر للوجوب فينتج وجوب الصلاة على ما لا يخفاك ثم ان هذه الاحاديث ليست بهذه المثابة بل من باب الاحكام التفصيلية فكيف الحكم على كل حديث منها بأنه قاعدة ويجاب باجوبة منها ان المراد بالقاعدة العمدة والاصل الذى يرجع اليه كثير من الاحكام (قوله من قواعد الدين) فيه استعارة بالكناية حيث شبه الدين بدى قواعد تشبيها مضمرا فى النفس والجامع مطلق الابتناء على شئ وأثبت القواعد تخييلا (قوله قد وصفه العلماء الخ) بيان لكونه قاعدة عظيمة من قواعد الدين ويحتمل ان يكون خبرا بعد خبر أى اختلف العلماء فى وصف كل حديث منها فمنهم من قال ان مدار الاسلام عليه ومنهم من قال نصفه الى غير ذلك فظاهره ان هذا الاختلاف واقع فى كل حديث منها ولعله غير مراد بل مراده ان كل واحد منها لا يخلو عن وصفه باحد هذه الاوصاف (قوله بأن مدار الاسلام عليه) يحتمل بقاؤه على ظاهره ويحتمل وهو الظاهر ان فى الكلام تقديرا اى غالب احكامه وعلى كل فهو اكثر مما بعده وانما كان مدار الاسلام عليه لاستنباط احكامه منه وكذا يقال فى نصف الاسلام وثلثه ونحو ذلك كربعه (قوله ثم التزم) اى ثم بعد

فى أصول الدين وبعضهم فى الفروع وبعضهم فى الجهاد وبعضهم فى الزهد وبعضهم فى الاداب وبعضهم فى الخطب وكلها مقاصد صالحة رضى الله تعالى عن قاصديها وقد رأيت جمع أربعين حديثا اهم من ذلك كله وهى اربعون حديثا مشتملة على جميع ذلك وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه العلماء رضى الله عنهم بان مدار الاسلام عليه أو هو نصف الاسلام أو ثلثه أو نحو ذلك ثم التزم

ارادة جمع الاربعين او الشروع فيها والنظم للترتيب الذكرى لان الالتزام المذكور قبل الجمع لا بعده وقوله فى هذه الاربعين اى فى اسانيدها لما مر من ان وصف الحديث بالصحة او غيرها انما هو باعتبار سنده واستعمل اسم الاشارة فى غير المشاهد مع انه موضوع له لتنزيله منزلته لشدة استحضاره وللاعتناء بشأنه وقوله ان تكون صحيحة أى ليعمل بها فى الفضائل وغيرها ومراده بالصحيحة غير الضعيفة فتشمل الحسنة (قوله ومعظمها) أى غالبها وهو بالرفع اما عطف على اسم تكون أى والتزم ان يكون معظمها الخ وحينئذ فتأنيث الفعل بالنظر للمعطوف عليه ويصح ان يكون بالنظر للمعطوف أيضا ويكون قد اكتسب التأنيث من المضاف اليه واما مبتدا ومابعده خبر والجملة حال من اسم تكون الراجع الى الاربعين وقوله فى صحيح البخارى ومسلم أى جمعا وانفرادا فان كلا منهما انفرد عن صاحبه باحاديث واجتمع معه فى اخرى كما يعلم مما يأتى والتزم كون معظمها من صحيحى هذين الامامين لكونهما اصح الكتب (قوله واذكرها) يحتمل عطفه على التزم فيكون مرفوعا وعلى تكون فيكون منصوبا أى والتزم ان اذكرها محذوفة الاسانيد جمع اسناد وهو حكاية طريق المتن اى الحديث والسند الطريق الموصلة اليه فقول الراوى أخبرنا فلان عن فلان الخ اسناد ونفس الرجال سند فعندهم ثلاثة الفاظ اسناد وسند ومتن وقد عرفتها ولو عبر بالسند بدل الاسانيد لكان اوضح لظهور نسبة الحذف اليه دونها وان تلازما فيه وانما حذف الاسانيد لانه ليس لذكرها فائدة لاكثر الناس بعد ان علمت صحتها ولما أشار له بقوله ليسهل الخ (قوله ليسهل حفظها) أى لقلة الفاظها وقوله ويعم الانتفاع بها عطف لازم على ملزوم لانه اذا سهل حفظها كثر حفاظها فيلزم عموم الانتفاع بها وقد حقق الله له ذلك الخلوص نيته وقوله ان شاء الله تعالى أى ذلك حصل فالمفعول وجواب الشرط محذوفان والتى بها امتثالا لقوله تعالى ولا تقولن لشئ الآية ويظهر ان ذكرها من قبيل الاشتباه اذ لا يستحب للشخص الاتيان بالمشيئة الا فى أموره المستقبلة لا الماضية وسهولة حفظ الاربعين وعموم النفع بها بسبب حذف اسانيدها وان كانا مستقبلين لكنهما ليسا من أفعاله (قوله ثم أتبعها بيان فى ضبط خفى ألفاظها) أى أجعل الباب المذكور تابعا لها بعد سردها صفة هذا الباب انه فى بيان فى ضبط جميع الفاظها الخفية فالاضافة للاستغراق وضبطه اياه لا ينافى ضبط بعض الواضح وستتلو عليك هذا الضبط فى مظانه وان لم نقف على ذلك الباب (قوله وينبغى لكل راغب فى الآخرة) أى يطلب طلبا أكيدا لكل من له رغبة فى ثواب الآخرة وقوله ان يعرف هذه الاحاديث أى لفظا ومعنى نصا واشارة لتكون سببا للعمل بما فيها وغرضه بهذا الحث على تحصيلها (قوله لما اشتملت عليه) علة لقوله وينبغى اى انما كانت معرفتها متأكدة لانها اشتملت على المهمات واحتوت على جميع الطاعات وبهذا يعلم ان الجار والمجرور فى قوله من المهمات وفى قوله من التنبيه بيان لما وهى واقعة على المعانى وضمير اشتملت واحتوت عائد على الاحاديث فقد جرت الصلة على غير من هى له ولم يبرز الضمير جريا على مذهب الكوفيين من انه لا يحتاج الى الابراز اذا ظهر المعنى كما هنا والمراد بالمهمات العقائد الدينية وبالطاعات ما هو اعم والاشتمال والاحتواء بمعنى الجمع (قوله وذلك) اى المذكور من الاحتواء والاشتمال وقوله ظاهر لمن تدبره أى تأمله وتفكر فيه (قوله وعلى الله) اى لا على غيره كما أفاده تقديم المعمول وقوله اعتمادى اى

فى هذه الاربعين ان تكون صحيحة ومعظمها فى صحيح البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى واذكرها محذوفة الاسانيد ليسهل حفظها ويعم الانتفاع بها ان شاء الله تعالى ثم اتبعها بيان فى ضبط خفى الفاظها وينبغى لكل راغب فى الآخرة ان يعرف هذه الاحاديث لما اشتملت عليه من المهمات واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات وذلك ظاهر لمن تدبره وعلى الله الكريم اعتمادى

Digitized by Google

في هذا الجمع وغيره اخذا من حذف المعمول فانه يؤذن بالعموم وقوله واليه تفويضي واستنادي اي الى الله تعالى لا الى غيره ردا مرى كله والتجائي لان الاشياء كلها بيده سبحانه وكل من التفويض والاستناد مرادف للاعتماد وجمع بينهما لكون الخطب محل اطناب (قوله وله الحمد والنعمة) محتمل للخبر والانشاء اي وله تعالى في الحقيقة دون غيره الحمد ملكا واستحقاقا واختصاصا والنعمة بسائر انواعها ايجادا وايصالا فان وجد حمدا ونعمة لغيره فانما هو باعتبار الظاهر لا الحقيقة (قوله وبه التوفيق) أي لا بغيره ومعناه لغة جعل الشيء موافقا للآخر وشرعا خلق قدرة الطاعة في العبد والاحتياج الى زيادة وتسهيل سبيل الخير اليه او الداعية اليها اي الميل النفساني الى الطاعة مبني على الخلاف في تفسير قدرة الطاعة فمن فسرها بسلامة الاسباب والآلات وهو امام الحرمين احتاج الى تلك الزيادة لاخراج الكافر فانه ليس موفقا مع ان الله خلق فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى والمراد بالاسباب الاشياء التي تكون حاملة على الفعل والمراد بالآلات الاشياء التي يحصل بها الاعانة على الفعل والاول كالماء الذي يتوضأ به والثاني كالاعضاء ومن فسرها بالعرض المقارن للطاعة وهو الاشعري لم يحتج اليها لان الكافر خارج من اول الامر اذ لم يخلق الله فيه قدرة الطاعة بهذا المعنى واورد عليه ان الشخص مكلف بتحصيل الطاعة مع انه قبله على كلامه ليس فيه قدرتها فيلزم عليه تكليف العاجز وهو ممنوع واجيب بانه قادر بالقوة القريبة لما اتصف به من سلامة الاسباب والآلات هذا لو عرفه امام الحرمين بانه خلق الطاعة في العبد وهو اولى (قوله والعصمة) معناها لغة المنع وشرعا الحفظ من الوقوع في المخالفة والمعنى وبه التوفيق والعصمة فأسألهما واطلبهما منه سبحانه وتعالى فهو خبر بمعنى الانشاء فافاد انه يجوز لنا طلب العصمة وهو ظاهر ان أريد بها الحفظ من الذنب مع جواز وقوعه وهذا هو الثابت لغير الانبياء واما الثابت لهم وكذا الملائكة فهو الحفظ منه مع استحالة وقوعه منهم عليهم الصلاة والسلام وهي بهذا المعنى لا يجوز لنا طلبها

واليه تفويضي واستنادي وله الحمد والنعمة وبه التوفيق والعصمة

﴿الحديث الاول﴾

عن أمير المؤمنين أبي حفص

﴿الحديث الاول﴾

مبتدأ خبره عن امير المؤمنين اي مروي عنه والفه وفي غيره ما عدا الحديثين الزائدين على الاربعين للعهد الذكري لتقدم كل واحد منهما ضمنا في قوله وقد استخرت الله في جمع اربعين حديثا واما فيهما فللعهد العلمي لانه لم يتقدم لهما ذكر أصلا هذا اذا لم يجعل لفظ الاربعين علما على الكتاب بتمامه والا كانت فيهما أيضا للعهد الذكري وتقدم معنى الحديث لغة واصطلاحا والاول أصله أوأل على وزن أفعل قلبت الهمزة الثانية واوا وادغمت فيها الاولى وزاد هذه اللفظة مع الاستغناء عنها لمقابلة قوله بعد الحديث الثاني الحديث الثالث الخ وجعله أول بالنظر لهذه الاربعين لا مطلقا وكذا يقال فيما بعده الى آخرها كما لا يخفى وابتدأ بهذا الحديث اقتداء بالسلف فانهم كانوا يحبون ذلك تنبيها للطالب على مزيد الاعتناء والاهتمام بحسن النية والاخلاص في الاعمال فانه روحها الذي به قوامها وبفقده تصير هباء منثورا (قوله عن أمير المؤمنين) وهو اول من تسمى به من الخلفاء لاستثقالهم خليفة رسول الله وأول من سماه بذلك لبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم الطائي وذلك أنه لما أرسل رضي الله عنه الى عامل العراق ان يبعث اليه رجلين جلدين يسألهما عن حال أهل العراق بعث اليه هذين الرجلين فقدما المدينة ودخلا المسجد

فوجدا

فوجدا عمرو بن العاصي فقال أستأذن لنا بالدخول على امير المؤمنين فقال عمرو أنتما والله اصبتما اسمه فدخل عليه وقال السلام عليك يا أمير المؤمنين فقال مابدالك في هذا الاسم فاخبره الخبر وقال انت الامير ونحن المؤمنون وكان يكتب قبل ذلك من خليفة ابي بكر فصار من حينئذ يكتب من عبد الله عمر أمير المؤمنين وقيل اول من سماه بذلك المغيرة بن شعبة (قوله عمر بن الخطاب) بدل من امير المؤمنين او عطف بيان وكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي حفص وهو من أسماء الاسد لما كان عليه من الشدة ولقبه بالفاروق لفرقه بين الحق والباطل باسلامه اذ امر المسلمين قبله كان على غاية من الخفاء وبعده على غاية من الظهور أسلم بعد أربعين رجلا واحدى عشرة امرأة سنة ست من النبوة ببركة دعوته صلى الله عليه وسلم ومناقبه رضي الله عنه لا تحصى (قوله رضي الله عنه) أي باعد سخطه عنه وقوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى سمعت صوته لان الذات لا تسمع وقوله يقول في موضع نصب على الحال من مفعول سمع لانه كبقية افعال الحواس لا يتعدى الى مفعولين وهي حال لازمة الذكر لانها مبينة للمحذوف المقدر بصوت لا بكلام لادائه الى جعلها مؤكدة ومقارنة لاتحاد زمن السماع والقول الماضيين ثم ذكر السماع حكاية للواقع والا فهو غير ضروري في قبول الرواية وكذا يقال في نظائره الآتية (قوله انما) هي لافادة امرين الاول تقوية الحكم الذي بعدها وتأكيده وهو هنا صحة الاعمال الشرعية أو كمالها بالنية على ما يأتي ومن هذا وجب أن يكون معلوما أو منزلا منزلته فمن الاول قوله تعالى انما يستجيب الذين يسمعون فان كل عاقل يعلم انه لا تكون استجابة الا ممن يسمع وقولك انما زيد أخوك وصاحبك القديم لمن يقربه ويعلمه غير انك تريد أن تنبهه على ما يجب له من حق الاخوة ومن الثاني انما الاعمال بالنيات اذ كون صحتها أو كمالها بها كان غير معلوم قبل الاخبار الا انه نزل منزلته للاشارة الى انه مما لا يمكن رده وانكاره لا يقال لا حاجة الى التأكيد لانه لدفع الشك ورد الانكار وذلك لا يكون في كلامه صلى الله عليه وسلم كالقرآن اذ المخاطب الصحابة وهم لا يتصور منهم ذلك لانا نقول هي كما تفيد ذلك تفيد الاهتمام بمضمون الكلام وتقريره واظهار كمال العناية به كما في انا فتحنا لك فتحا مبينا انا اعطيناك الكوثر الى غير ذلك على ان كلا من القرآن والحديث ليس مقصورا على الصحابة والامر الثاني الحصر وهو اثبات الحكم لما بعدها ونفيه عما عداه أو اثباته له ونفي غيره عنه والاول يقال له حصر حقيقي ويسمى قصر الصفة على الموصوف والثاني اضافي ويسمى قصر الموصوف على الصفة والحكم في ذلك القرائن والسياق فحيث عينا الحصر في شيء مخصوص فهو اضافي والا فحقيقي وهذا الحصر يصح ان يكون من الاول وان يكون من الثاني وذلك لان المبتدا والخبر يؤلان للمشتق والتقدير انما صحيح الاعمال أو كاملها المنوى ثم لك ان تلاحظ حصر الصحة أو الكمال في العمل المنوى لا غيره مما لم ينو فيكون من قصر الصفة أو حصر العمل الصحيح أو الكامل في الكون بالنية لا يتجاوزها الى عدمه فيوجد بدونه وان كان قد يتوقف على غيره أيضا كالوضوء بالنسبة للصلاة فيكون من قصر الموصوف ومن الاول انما قام زيد أي لا عمرو انما الهكم الله أي لا غيره ومن الثاني انما زيد قائم أي لا قاعد انما الله اله واحد أي لا شريك له لان صفاته تعالى لا تحصر في ذلك وانما تصدى الرد على منكر التوحيد ووجه افادة انما الحصر على القول بانها

عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما

مركبة من ان وما الكافة ان ان كانت لتأكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم لما وصلت بها ما الكافة تضاعف تأكيدها لانها له أيضا فناسب ان تضمن معنى القصر ولا بعد فى افادة المركب ما لم تفده اجزاؤه فلا يقال حيث كانت مركبة مما ذكر كانت غير مفيدة للحصر لعدم افادتها النفى المشتمل هو عليه نعم قد يقال لانسلم انها هنا للحصر بدليل حذفها فى رواية صحيحة فلو كانت للحصر لما حذفت فيها لان حذفها يفوته مع انه مراد والجواب انها زيادة ثقة فتعتبر وجدت أو حذفت فلم يفت بحذفها ومثلها فى افادة الحصر ما والابدليل تناوبهما فى ما على الرسول الا البلاغ انما على رسولنا البلاغ (قوله الاعمال) جمع عمل وهو حركة البدن فيدخل القول لانه عمل اللسان وانما لم تجب فى غسل الميت لان القصد منه التنظيف فصار كالامور العادية وهى لا تحتاج الى نية كما سيأتى وتخرج القلبية ومنها التروك لان المراد منها الكف وهو لا يحتاج لنية الا من حيث الثواب بان يقصد بتركه الزنا مثلا امتثال الشارع وانما وجبت فى الصوم مع أنه ترك تعاطى المفطر لانه قصد به قمع الشهوة ومخالفة الهوى فالحق بالعمل ومن التروك ازالة النجاسة والخروج من الصلاة وأل للعهد الذهنى والمعهود غير العادية كالاكل وغير القولية كالقرأة والاذكار وغير قضاء نحو الدين كرد المعار والمغصوب لانها لا تتوقف على نية ولا نظر لكون الاعمال كالنيات جمع قلة وهو للعشرة فما دونها فيوهم انحصار الاعمال التى تتوقف على النية فيه لان القلة والكثرة انما يعتبران فى نكرات الجموع اما المعارف فلا فرق بينهما وآثر التعبير بها على الافعال لئلا تتناول افعال القلوب كالاعتقادات والتوبة والنية وهى لا تحتاج لنية وافعال الله تعالى لانها تستعمل فى جانبه بخلاف الاعمال (قوله بالنيات) اى بسببها أو مصاحبتها وفيه مقابلة الجمع بالجمع المقتضية القسمة آحادا فيفيد ان كل عمل له نية وجمعت لاختلاف أنواعها وافردت فى رواية لانها مصدر وأل عوض عن المضاف اليه أى بنياتها والجار والمجرور متعلق بمحذوف مقدر بالصحة وحذف مع انه كون خاص لوجود القرينة وقدر بالصحة لكونها أكثر لزوما للحقيقة من الكمال لانه متى وجد وجدت من غير عكس فكانت أقرب خطورا بالبال عند اطلاق اللفظ وانما قدر تعلق الجار والمجرور بالصحة أو الكمال محذوفا لان ظاهر الحديث نفى ذات الاعمال الخالية عن النية مع انها موجودة فلم يبق الا نفى احكامها المتعلقة بوجودها كالصحة والكمال والصحة أولى لما مر وقال بعضهم لا حاجة لهذا التقدير لان المراد نفى الحقيقة الشرعية وهذا منه بناء على ان الصلاة مثلا المختلة بانتفاء ركن أو شرط لا تسمى صلاة وهو الراجح ويتعلق بالنية سبع مباحث منظومة فى قول بعضهم

حقيقة حكم محل وزمن * كيفية شرط ومقصود حسن

فحقيقتها لغة القصد وشرعا وهو محل الحديث قصد الشئ مقترنا بفعله أى الا فى الحج فانه لا يتعين اقترانها باداء ان بدخول وقت الوقوف بل تكفى قبله والا فى الصوم فانه لا تجب المقارنة فيه لعسر مراقبة الفجر بل لا تجزى لظاهر خبر من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له وهو محمول عندنا على الفرض والا فى نحو الزكاة فانه لا يتعين اقترانها باداء انها بل تكفى عند عزل القدر المؤدى أيضا لعسر اقترانها باعطاء كل مستحق والمراد الاقتران باول الفعل حقيقة وبجميعه حكما بان لا يأتى بما ينافيها وحكمها الوجوب لكن فى العبادة التى يكون لها نظير فى العادة كالغسل يكون

الاعمال بالنيات

تنظيفا

تنظيفا وعبادة أو تلتبس بغيرها من العبادات ولا يحصل المقصود منها بمجرد صورتها كالتيمم يكون للجنابة والحدث وصورتهما واحدة اما ما ليس كذلك بان لم يكن عبادة اصلا كالاكل أو كان عبادة لكن لا نظير لها في العادة ولا تلتبس بغيرها من باقي العبادات كالايمان والقراءة والاذكار أو تلتبس بغيرها لكن يحصل المقصود بمجرد صورتها كقضاء نحو الدين فلا تجب فيه نعم تجب فيما نذره من نحو قراءة ليتميز الفرض حينئذ من غيره وهذا كله يستفاد من الكلام على المقصود بها كما يأتي والمراد بوجوبها انه لابد منها في الاعتداد بالعبادات لا ان تركها موجب للعقاب والا لكان قاصرا على نية الفرض والمراد ما هو اعم ومحلها القلب لكن يسن مساعدة اللسان له وزمنها أول العبادات على ما تقدم في الصوم وما بعده وكيفيتها تختلف باختلاف الابواب وشرطها اسلام الناوي وتمييزه وعلمه بالمنوي وعدم اتيانه بما ينافيها بأن يسمح بها حكما والمقصود بها تمييز العبادة عن العادة كالجلوس للاعتكاف تارة وللاستراحة أخرى أو تمييز رتب العبادة بعضها عن بعض كالصلاة تكون تارة فرضا وأخرى نفلا (قوله وانما لكل امرئ ما نوى) أي جزاء العمل الذي نواه ان خيرا فخير وان شرا فشر لان ما من صيغ العموم واللام بمعنى على بالنظر للشر على حد وان أسأتم فلها ولفظ كل موضوع لاستغراق افراد المنكر نحو كل نفس ذائقة الموت ولاستغراق اجزاء المعرف نحو اكلت كل الرغيف وحينئذ يقال كل رمان ماكول ولا يقال كل الرمان ماكول لان قشره لا يؤكل وامرئ هنا بمعنى انسان وان كان يطلق أيضا على خصوص الرجل كما مر ثم هذه الجملة من قصر الصفة على الموصوف أي الكون لكل امرئ مقصورا على الذي نواه لا يتجاوزه الى أن يكون صفة لما لم ينوه وما نواه له غيره فافادت زيادة مهمة منع الاستنابة في النية نعم يستثنى منه مسائل كنية الحاج عن غيره وهذا القصر مستفاد من طريقين انما والتقديم فانه يفيد قصر المقدم على المؤخر وقيل انهما التأكيد الاولى تنبيها على شرف الاخلاص وتحذيرا من الرياء وردبان الافادة خير من الاعادة (قوله فمن كانت هجرته) الفاء يحتمل ان تكون مفصحة عن شرط مقدر أي واذا كان لكل امرئ ما نوى فمن الخ وان تكون لعطف المفصل على المجمل لان هذا تفصيل لبعض ما سبق زيادة للايضاح ونصا على صورة السبب الباعث على هذا الحديث وهي ان رجلا من مكة كان يهوى امرأة تكنى بام القيس فخطبها فامتنعت حتى تهاجر فلما هاجرت الى المدينة هاجر لاجلها فعرض به النبي صلى الله عليه وسلم تنفيرا عن مثل قصده فقال فمن كانت هجرته الخ ولم يواجهه باللوم جريا على جميل عادته من التعريض للملوم عليه في خطاب عام اشارة الى طلب الستر فان النصيحة على رؤس الاشهاد فضيحة وانما ذم مع انه قصد مباحا لانه خرج لطلب فضيلة الهجرة ظاهرا وأبطن خلافه فاستوجب الذم ثم ان من يحتمل ان تكون شرطية وان تكون موصولة وحينئذ تكون جملة فهجرته الى الله ورسوله جوابا على الاول وخبرا على الثاني وعلى كل هي متحدة مع الجملة قبلها مع ان كلا من الجواب والخبر يجب مغايرته للشرط والمبتدا لئلا يلزم تحصيل الحاصل ويجاب بانه أقيم السبب مقام المسبب أي فله ثواب عظيم بسبب هذه الهجرة أو بان الجار والمجرور متعلق بهجرته والخبر محذوف أي مقبولة أو نحو ذلك او بانه لا ضرر في الاتحاد المذكور لانه يقصد بالجزاء والخبر بيان شهرة وعدم تغير فيتحد بالشرط أو المبتدا لفظا كما هنا أي فهجرته الى من

للقضية ان يقول الخ وما بعده لانه ذكر اول المستقبلات اهم شيخنا

وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته

يثيب جزيل الثواب ويعطى بغير حساب وكقوله

خليلي خليلي دون ريب وربما * ألان امرؤ قولا فظن خليلا

أى خليلي من لا اشك فى صحة خلته ولا يتغير فى حضوره وغيبته ويرد على هذا الجواب ان الثواب من الله وحده فكيف يذكر الرسول معه الا ان يجاب بأنه ذكر ثانيا لمشاكلة ذكره اولا ثم الهجرة لغة الترك وشرعا مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام خوف الفتنة ووجوبها باق على ماهو مقرر فى الفقه والمراد بها هنا الانتقال من الوطن الى غير مسواء مكة وغيرها لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله الى الله ورسوله) الى هنا واللام فيما يأتى متعلقة بهجرته ان قدرت كان تامة ويحذوف خبرها ان قدرت ناقصة والمعنى على الثانى فمن كانت هجرته واقعة أو منسوبة الى الله ورسوله الخ أى من كان انتقاله من وطنه الى الله الخ ثم ان حقيقة الانتقال اليه تعالى مستحيلة لتنزهه عن المكان ويجاب بأن ذكر الله للتبرك على حد ما افاء الله على رسوله الآية للايماء الى اتحاد الهجرتين كالايماء الى اتحاد البيعتين فى ان الذين يبايعونك الآية وامثال هذه المسامحات فى كلام الشارع كثيرة أو ان الى بمعنى لام التعليل بدليل ذكرها فيما بعد أو بتقدير مضافين أى الى محل رضاه مثلا (قوله فهجرته الى الله ورسوله) الفاء واقعة فى جواب الشرط أو خبر المبتدا لتضمنه معنى الشرط وهو العموم وانما لم يقل اليهما مع ان الاصل فى الربط ان يكون بالضمير لكونه أخص أو الى ماهاجر اليه كما قال فى الجملة الآتية للاستلذاذ بذكر الظاهر صريحا ولذا تركه فيما بعد اظهارا لعدم الاعتداد بأمر الدنيا والمرأة وتنبيها على ان العدول عن ذكرهما أبلغ فى الزجر عن قصدهما ولئلا يجمع بين اسم الله واسم رسوله فى ضمير لكراهية ذلك ووقوعه منه فى حديث آخر لبيان الجواز (قوله ومن كانت هجرته لدنيا) اللام للتعليل وآثرها هنا على الى كسابقه لان مدخولها هو الباعث على الحديث أو ملائمه والدنيا من الدنو أى القرب لسبقها الدار الآخرة وهى اسم لما قبل الآخرة ان قلت ان السبب الباعث على هذا الحديث هجرة الرجل لنكاح أم قيس كما تقدم فلم زاد الدنيا اجيب بانه زادها تحذيرا من قصدها أولان أم قيس انضم لجمالها مال فقصدهما المهاجر لها أو ازيد الستر على الملوم عليه وبهذا يجاب عن زيادة الهجرة الاولى مع تقديمها (قوله يصيبها) أى قاصدا تحصيلها فهو حال مقدرة وعبر بالاصابة للاشارة الى تشبيه تحصيلها عند امتداد الاطماع اليها باصابة الغرض بالسهم بجامع سرعة الوصول بسبب شدة الاجتهاد فهى استعارة تصريحية تبعية ويصح ان تكون مكنية حيث شبه الدنيا بالغرض الذى يصاب بالسهم واثبت لها الاصابة تخييلا (قوله أو امرأة ينكحها) أى يتزوجها كما فى رواية وذكرها مع كونها داخلة فى مسمى الدنيا لو يحابانها سبب لورود الحديث وللتنبيه على زيادة التحذير منها وجعلها قسيما مقابلا للدنيا ايذانا بشدة فتنتها كما قال فى حديث آخر ما تركت فى الناس بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء وفى آخر ان ابليس طلاع رصاد وما هو بشئ من فخوخه أوثق لصيده فى الانقياد من النساء وقال سفيان قال ابليس سهمى الذى اذا رميت به لم أخطئ النساء وقال بعض العارفين ما أيس الشيطان من انسان قط الا أتاه من قبل النساء ومن ثم قيل

ان النساء مع الدراهم فتنة * لا تأمنن عليهما انسانا

الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها

قيل زاد لها بقاصدهما انباء

قد يذهبا عقل الذكى أخى التقى * ويرى اساءة فعله احسانا

(قوله فهجرته الى ماهاجر اليه) لم يقل الى الدنيا أو المرأة لما مر ويذكر الى هنا واللام فيما قبل يدفع الاتحاد المتقدم والجار والمجرور متعلق بمحذوف هو الخبر أى هجرته منتهية أو منصرفة الى ماهاجر اليه من الدنيا أو المرأة أو متعلق بهجرته والخبر محذوف أى قبيحة مثلا فان قيل لم عبر بالى هنا مع ان المناسب لسابقه اللام أجيب بأنه للاشارة الى ان من كانت هجرته الى تحصيل ذلك كان هو نهاية هجرته ليس له غيره قال تعالى ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وماله فى الآخرة من نصيب اذ المعنى ومن كان يريد بعمله حرث الدنيا قال بعض المحققين فائدة العمل اما رياء محض أو مشوب به وهذان لا ثواب فيهما بل يحرمان ومثلهما فى عدم الثواب فقط ما اذا تمحض لغرض دنيوى كالجهاد لمحض الغنيمة اما اذا لم يتمحض للغرض المذكور كالجهاد لها واعلاء كلمة الله تعالى ففيه الثواب ومن عقد عملا ثم طرأ له خاطر رياء فان دفعه لم يضر اجماعا وان استرسل معه ففيه خلاف ومحله فى عمل يرتبط آخره بأوله كالصلاة والحج اما غيره كالقراءة فلا أجر فيما بعد حدوث الرياء ولو تم عمله خالصا فاثنى عليه ففرح لم يضر (قوله رواه اماما المحدثين) أى المصنفين فى علم الحديث من المتأخرين والا فقد سبقهما من هو اعظم منهما رضى الله عنهم أجمعين وانما كانا امامين للمحدثين لانهما أعظمهم ورعا وزهدا واجتهادا فى تخريج الحديث أى نقله بالاسانيد الصحيحة وايداعه فى كتابيهما حتى التزم بهما فى ذلك الائمة الذين حذوا حذوهما (قوله أبو عبد الله) كنية البخارى وهو بدل مفصل من مجمل وقوله محمد اسمه وقوله ابن اسمعيل ابن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه بموحدة مفتوحة فمهملة مكسورة فزاى ساكنة فموحدة مفتوحة بالعربية الزراع وقوله البخارى نسبة الى بخارا بلدة معروفة وراء النهر وهو صفة ثانية لمحمد اخذ عن الامام احمد بن حنبل وائمة يزيدون على الف وروى عنه خلق كثيرون ولد ثالث عشر شوال سنة اربع وتسعين ومائة ومات ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين ودفن بخرتنك بفتح الخاء المعجمة وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية وسكون النون وهى قرية على فرسخين من سمرقند ومناقبه جمة افردت بالتاليف رضى الله عنه حكى انه عمى صبيا فرأى فى نومه سيدنا ابراهيم عليه وعلينا افضل الصلاة والسلام فتفل فى عينيه اودعا له فابصر فمن ثم لم يقرأ كتابه فى كرب الافرج (قوله وابو الحسين) معطوف على ابو عبد الله وقوله مسلم اسمه وقوله ابن الحجاج بن مسلم القشيرى نسبة الى قشير بن كعب وقوله النيسابورى نسبة الى نيسابور اشهر مدن خراسان ولد سنة أربع ومائتين فولادته فى السنة التى توفى فيها امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه وأرضاه ومات فى رجب سنة احدى وستين ومائتين واخذ عن ائمة كثيرة منهم الامام احمد وله مناقب كثيرة رضى الله عنه (قوله فى صحيحيهما) متعلق برواه وهو يفيد ان كان الصحيح بالمعنى المصطلح عليه هنا ان كلا من البخارى ومسلم اقتصر فى كتابه على الحديث الصحيح ولم يذكر فيه الحسن فان كان الامر كذلك فظاهر والا كان من باب التغليب فخرره فعلم انهما لم يرويا الا ما هو صحيح وحسن ومن ثم لم يصف المصنف حديثا اضافه اليهما اجتماعا او انفرادا بالصحة او الحسن كنظائره الآتية اكتفاء باسناد روايته اليهما ولا ضير فى عدم تعيين كونه صحيحا او حسنا لصحة العمل بكل فى الاحكام ثم لم يصف صحيحيهما بما يميز هما عن غيرهما

فهجرته الى ماهاجر اليه رواه اماما المحدثين أبو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخارى وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى رضى الله عنهما فى صحيحيهما

للاشارة الى انهما مشهوران كالعلم وقوله اللذان هما اصح الكتب اى بلا شك كما اطبق عليه العلماء الا انهم اختلفوا فى الترجيح بينهما وقوله المصنفة اى فى فن الحديث واحترز به عن كتاب الله تعالى لانه ليس بمصنف

اللذين هما أصح الكتب المصنفة

(الحديث الثانى)

وصله بما قبله لما بينهما من الاشتمال على جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة حتى ان علوم الشريعة راجعة اليهما ومنعبة منهما ويصح أن يقال فيهما أم السنة لما تضمنا من جمل علمها كما سميت الفاتحة بام القرآن لما تضمنته من جمل معانيه (قوله عن عمر رضى الله تعالى عنه أيضا) أى كما عنه الحديث المتقدم وهو مصدر آض اذا رجع أى عادت عنه الرواية عودا وشرط هذه الكلمة ان تستعمل مع شيئين بينهما تناسب و يغنى أحدهما عن الآخر فلا يقال جاء زيد أيضا ولا جاء زيد ومات عمرو ايضا ولا اشترك زيد وعمرو أيضا روى البخارى وغيره انه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العمرة فقال له يا أخى بضم الهمزة اشركنا فى صالح دعواتك ولا تنسنا وقال له والذى نفسى بيده لقد قال الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك (قوله بينما) أصله بين الظرفية التى هى ظرف لمتوسط فى زمان ان أضيف اليه أو مكان ان أضيف اليه نحو جلست بين العشاءين وجلست بين الرجلين ومن ضرورياته الاضافة الى متعدد ولما قصدت اضافته الى الجملة والاضافة اليها كلا اضافة زادوا ما الكافة تارة لتكفها عن اقتضاء الاضافة الكاملة وهى الاضافة الى المفرد واشبعوا الفتحة تارة أخرى فتولدت منها الالف ثم هو فى الحقيقة مضاف الى زمن مضاف الى الجملة لان التقدير بينما أو بينا أو قات زيد قائم مثلا وهى مشبهة لاداة الشرط من حيث اضافتها الى الجمل واحتياجها الى الجواب (قوله نحن) ضمير المتكلم مع غيره بدليل أتاكم يعلمكم دينكم الآتى آخر الحديث وقوله جلوس جمع جالس كشهود جمع شاهد أو مصدر بمعنى جالسين وقوله عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ظرف مكان ومعناه القرب اما حسا كما هنا واما معنى كما فى وعنده أم الكتاب (قوله ذات يوم) معمول لجلوس كعند وهى صفة لموصوف محذوف والاضافة على معنى من وفى الكلام حذف أى بينما نحن عنده فى ساعة ذات مرة من يوم أى صاحبة سرور وانقضاء منه فحذف ذلك لوضوح المراد منه وارتفع بها احتمال أن يراد باليوم مطلق الزمان (قوله اذ طلع) ظرف زمان ماض للمفاجأة جواب بينما والتقدير بين ازمنة كوننا عنده فاجأنا طلوع رجل أى دخوله علينا وعبر بالطلوع اشعارا بتعظيمه ورفعة قدره وفيه استعارة تبعية لانه شبه ظهوره فى ارتفاع الشأن بطلوع الشمس ثم اشتق منه الفعل فوقعت الاستعارة فى المصدر أصلية وفى الفعل تبعية أو شبهه بالشمس استعارة مكنية واثبت له الطلوع تخييلا (قوله رجل) أى ملك فى صورة رجل والتنوين فيه للتعظيم وسبب مجيئه انهم كانوا اكثروا السؤال عليه صلى الله عليه وسلم فزجرهم كراهة لما قد يقع من سؤال تعنت ونحوه فلما امتثلوا قال لهم سلونى فهابوه فجاءهم من يعلمهم كما قال اتاكم ليعلمكم دينكم وافاد ان الملك يقدر على ان يتصور بغير صورته الاصلية لكن الحسنة بخلاف صورة نحو الكلب والحمار ولا تغلب عليه بخلاف الجنى فيهما (قوله شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر) الاضافة فيهما من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها أى شديد بياض ثيابه شديد سواد

(الحديث الثانى)

عن عمر رضى الله تعالى عنه أيضا قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر

شعره فكل منهما نعت سيئ والمراد شعر اللحية كما صرح به في رواية ابن حبان (قوله لا يرى عليه اثر السفر) بضم المثناة من تحت وبالنون المفتوحة والاقبل اشهر وابلغ وقد يرى كل منهما وفيه دلالة على انه يندب تنظيف الثياب وتحسين الشعر والهيئة بازالة ما يؤخذ لتحسين الخلقة كقص الظفر بل والتزين مطلقا عند حضور مجالس الخير وبعضهم

حسن ثيابك ما استطعت فانها * زين الرجال بها تعز وتكرم

ثم الغرض من هذا التمهيد التنبيه على فخامة القصة وغرابتها والتلويح باستغراب سؤال جبريل الآتي والتعجب منه حيث جاء في هيئة حضري مقيم معهم بالمدينة لا يخفى عليه امر الدين لاشتهاره لا سيما بالمدينة وهم عارفون بمن فيها مع سؤاله سؤال اعرابي جاهل بالدين لا المام له بالمدينة والالما جهل ذلك ولما خفي على أحد منهم (قوله ولا يعرفه منا أحد) أي معشر الحاضرين حتى النبي بدليل رواية عثمان بن غياث فنظر القوم بعضهم الى بعض وقالوا ما نعرف هذا ورواية والذي نفسي بيده ما اشتبه علي منذ أتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولي فلم يقل لا نعرفه بصيغة المتكلم لانه يصدق بان يعرفه بعضهم بخلاف قوله ولا يعرفه منا أحد (قوله حتى جلس) أي فجلس فحتى ابتدائية ويصح أن تكون غائية فتتعلق بمحذوف يدل عليه مطلع أي استأذن ودنا حتى جلس كما يأتي وقوله الى النبي صلى الله عليه وسلم أي عنده أو معه لان الى لانتهاء الغاية وهو انما يكون في ممتد كالسفر دون الجلوس اذ لا امتداد فيه وقال الى النبي ولم يقل بين يديه لان حاله يدل على انه لم يجئ متعلما وان كان جلوسه على هيئة المتعلم كما يأتي على الاثر (قوله فاسند ركبتيه الى ركبتيه) أي الصق ذلك الرجل الذي هو الملك ركبتي نفسه الى ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم وهو صريح في انه جلس بين يديه دون جانبه والا لما أمكن الاسناد ركبة واحدة وهي جلسة المتعلم لكنه بالغ في القرب منه تنبيها على انه ينبغي للسائل قوة النفس وترك ما يمنع كمال التلقي والسؤل التواضع والصفح وان لم يأت السائل بما ينبغي من مزيد الاحترام للمسؤل والادب معه ولامامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

ان المعلم والطبيب كلاهما * لا ينصحان اذا هما لم يكرما

فاصبر لدائك ان جفوت طبيبه * واصبر لجهلك ان جفوت معلما

(قوله ووضع كفيه على فخذيه) أي وضع ذلك الرجل كفي نفسه على فخذي النبي وفي رواية النسائي انه صلى الله عليه وسلم كان يجلس مع اصحابه فلا يعرفه الغريب فينبغي له مصطبة من طين فجاء جبريل وهو عليها فقال السلام عليكم يا محمد فرد عليه فقال أدنو يا محمد فقال ادنه فما زال يقول أدنو مرارا ويقول له ادنه حتى وضع يديه على ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم وفعل ذلك لما بينهما من مزيد الود والانس وكفيه تثنية كف لفخذيه تثنية فخذ حذفت النون منهما للاضافة والكف الراحة مع الاصابع سميت بذلك لانها تكف الاذى عن البدن (قوله وقال يا محمد) معطوف على فاسند ركبتيه كالفعل قبله وقدم تشكل بحرمة نداء النبي صلى الله عليه وسلم باسمه قال تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا وأجيب بأجوبة منها انه يحتمل ان حرمة ذلك عرضت بعده * (تنبيه) يجوز نداء العالم الكبير باسمه ولو من المتعلم وحمله اذا لم يعلم كراهته لذلك ولم يكن على سبيل الوضع من قدره والا فيحرم لمخالفة ما اعتيد من النداء الا ولئك

لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال يا محمد

بالالقاب المعظمة (قوله أخبرنى عن الاسلام) أى بين لى حقيقته وماهيته شرعا فليس طالبا لشرح لفظه لغة ولا لبيان احكامه من وجوب وندب وغيرهما أو شروطه أو غير ذلك بدليل اجابته بما يأتى اذ هو بيان لحقيقته شرعا ورواية أبى هريرة ما الاسلام وما الايمان لان ما انما يسئل بها عن الحقائق والماهيات واجابته له بالحقيقة من غير استفسار منه عما يسأل عنه ظاهرة على رواية أبى هريرة واما على غيرها كرواية نافله لما فهمه من قرينة حاله وما قيل هنا فى السؤال عن الاسلام يقال فيما يأتى فى السؤال عن الايمان حرفا بحرف الا أنه ثم أجاب بمتعلقات حقيقته كما سيأتى وقدم السؤال عن الاسلام وان كان الايمان مقدما لانه جاء لتعليم الشريعة فبدأ بالاهم وترقى الى الاعلى ثم الهمزة هنا وفيما بعد همزة قطع كما هو القاعدة فى همزة الامر الرباعى كهمزة ماضيه (قوله فقال صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد الخ) أى بادره بقول ماذكر فالفاء للتعقيب وقوله الاسلام أى ماهيته واتى به لزيادة الايضاح وهو افعلة الانقياد وشرعا الاعمال الظاهرة لانه بينه بها (قوله ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله) الخطاب هنا وفيما بعد ليس خاصا بجبريل بل عام له ولغيره ممن يتأتى توجيهه اليه بل لا دخل له فى بيان الحقيقة كما لا يخفى ولم يقل هنا ان تسلم كما قال فى جانب الايمان ان تؤمن لان المعنى الشرعى للايمان جزئى من جزئيات المعنى اللغوى له اذ معناه لغة التصديق وشرعا التصديق بما جاء به النبى الى آخر ما يأتى بخلاف الاسلام فان معناه لغة وشرعا ما تقدم وليس المعنى الشرعى فيه جزئيا من جزئيات المعنى اللغوى ولم يرد الاقرار بالرسالة لبقية الرسل لانه لازم للاقرار برسالته صلى الله عليه وسلم ثم ظاهر الحديث ان لم تحمل تشهد على تعلم يقتضى تعين لفظ اشهد فلا يكفى ما رادفه كاعلم او اذعن وعدم وجوب الاتيان به فى الجملة الثانية وتعين لفظ اله وعدم وجوب الترتيب بين الجملتين اذ الواو لا تقتضيه وتعين الاتيان بالواو وبالجملتين معا والموالاة بينهما وتعين لفظ الا ولفظ الجلالة ولفظ محمد ورسول وعدم وجوب زيادة على الجملتين فجملة المقتضيات اثنا عشر وحاصل الكلام عليها ان تعين لفظ الشهادة وقع فيه نزاع طويل بين العلماء والذى اعتمده بعض المتأخرين منا انه لا بد منه فلو قال اعلم بدل اشهد او اسقطها لم يكف وهو الذى توافقه رواية امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا الحديث ويؤيده أيضا ان الشارع تعبد بلفظ اشهد فى اداء الشهادة ويظهر انه لا مانع من حمل رواية حتى يقولوا لا اله الا الله على الرواية السابقة اذ يشبهان المطلق والمقيد والقاعدة حمل المطلق على المقيد فيكون المعنى حتى يقولوا لا اله الا الله مسبوقا بالشهادة ولا يكفى بدل اله بارئ مثلا ولا بد من تكرار الشهادة هنا بخلاف التشهد ومن الاتيان بلفظ الا واو الجلالة ومحمد ورسول على المعتمد فى الجميع فلا يكفى بدل الا غير وسوى وما عدا وبدل الله محيى مثلا وبدل محمد أحمد مثلا ولا بد من الترتيب ومن الاتيان بالواو هنا بخلاف الاذان والاقامة وبالجملتين معا وبالموالاة وما اقتضاه من عدم وجوب الزيادة على الجملتين فلم اذا لم يكن الكفر بانكار معلوم من الدين بالضرورة والا فلا بد مع ذلك من اعترافه بما كفر بانكاره أو التبرى من كل دين يخالف دين الاسلام (قوله وتقيم الصلاة) هو وما بعده من الافعال الثلاثة معطوف على تشهد فهى بالنصب خلافا لمن زعم الرفع استئنافا وكانه فى ذلك نظر الى انه يكفى فى اجراء احكام الاسلام الشهادتان وحدهما وجوابه ان للانقياد اقل وهو هذا واكمل

اخبرنى عن الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة

وهو ماذكر فى الحديث فكان عطف مابعد تشهد عليه ليفيد هذا الاكمل أولى ثم تقيم اما ماخوذ من التقويم بمعنى التعديل أى تأتى بها محافظا على اركانها وشروطها أو وعلى مكملاتها واما مأخوذ من الاقامة ولها معنيان أحدهما الملازمة والاستمرار ويصح ارادته هنا والثانى الاقامة اخت الاذان وهو غير مراد كاخذه من القيام ضد القعود وذلك لانه لو كان من الاقامة اخت الاذان لافاد انه لابد منها وليس كذلك ولو كان من القيام ضد القعود لافاد وجوب القيام فيها مطلقا مع انه لايجب الا على القادر والمراد بالصلاة خصوص المكتوبة كما صرح به فى رواية صحيحة احترازا عن النافلة لانها ليست من اركان الاسلام فتحمل المطلقة على المقيدة جمعا بينهما ومعناها لغة الدعاء قال تعالى وصل عليهم اى ادع لهم وشرعا اقوال وأفعال غالبا مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم فدخلت صلاة الاخرس ومن لم يلزمه الا اجراؤها على قلبه اذ لا تسقط مادام العقل موجودا وقدمها على مابعدها لانها عماد الدين ولشدة الحاجة اليها لتكررها كل يوم خمس مرات وقدم الشهادتين عليها لان بهما حصول الايمان الذى به ملاك الامر وأصله اذ الباقى مبنى عليه مشروط به وبه النجاة فى الدارين (قوله وتؤتى الزكاة) أى تعطيها لمستحقيها أو للامام ليدفعها اليهم فحذف المفعول الاول لان الايتاء يتعدى لمفعولين أولهما فاعل فى المعنى وهى لغة تطلق على معان منها النماء والتطهير وشرعا اسم للقدر المخرج من المال عن بدن أو مال على وجه مخصوص وأردفها للصلاة لكونها قرينتها فى أكثر المواضع من القرآن ولوجوبها فى مال المكلف وغيره عند أكثر العلماء ولغير ذلك (قوله وتصوم رمضان) من الصوم وهو لغة الامساك وشرعا الامساك عن مفطر بنية مخصوصة جميع نهار قابل للصوم من مسلم عاقل طاهر من حيض ونفاس والمراد الامساك حقيقة أو حكما ليدخل من أكل مثلا ناسيا وأخره عن الزكاة وان كان انسب بالصلاة لكونه بدنيا لان اهتمام الشارع بالصلاة والزكاة أعظم ولذا ذكرهما فى القرآن كثيرا (قوله وتحج البيت) من الحج وهو لغة مطلق القصد وشرعا قصد الكعبة للنسك حج أو عمرة فتحج من الحج بمعنى قصد النسك الشامل لهما بدليل زيادة ابن حبان فى روايته وتعتمر والبيت فى الاصل اسم جنس ثم غلب على الكعبة كغلبة النجم على الثريا وقصر الحج عليه مع انه يزيد عنه وأيضا قد جاء فى حديث آخر الحج عرفة لانه المقصود بالذات وغيره مقصود تبعا له واما حديث الحج عرفة فمعناه ان اعظم توابع هذا المقصود انما هو عرفة لاغيرها (قوله ان استطعت اليه سبيلا) أى بان امنت الطريق ووجدت زادا وراحلة بشروطها المقررة فى محلها وقيد الحج بالاستطاعة مع ان ما مر مقيد بها أيضا بل سائر الاعمال التكليفية كذلك اتباعا لنظم القرآن فانه لم يقيد بهذا اللفظ غيره ولان عدم الاستطاعة فى الحج يسقط وجوبه بالكلية بخلاف غيره فانه يسقط وجوب أدائه فقط على ان تقييد الصلاة بالاستطاعة غير ممكن اذ لا تسقط مادام العقل ثابتا كما مر والجار والمجرور متعلق بسبيلا لانه بمعنى مبلغ وموصل والا فسبيلا جامد والجار كالظرف لا يتعلق بالجامد والضمير عائد الى البيت أو الحج لدلالة تحج عليه والسبيل الطريق وتنكيره للعموم أى اى سبيل كان اذ النكرة فى الاثبات قد تعم كما فى علمت نفس ما أحضرت ويذكر ويؤنث يقال سلكته وسلكتها ثم ايراد هذه الافعال على صيغة المضارع لافادة الاستمرار التجددى اى المناسب لكل منها ففى التوحيد المطلوب الاستمرار الدائم مدة

وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا

Digitized by Google

الحياة وفى الصلاة دونه وفى الزكاة والصوم دونهما وفى الحج بتجدد المستطيعين وقدم الاشق واخر ما وجب فى العمر مرة (قوله قال صدقت) أى قال جبريل للنبى صلى الله عليه وسلم صدقت فيما اجبت به من ان الاسلام الشهادتان والاربعة بعدهما (قوله قال فعجبنا له) أى قال عمر فتعجبنا معشر الصحابة لاجله ومن كلامه المتقابل فاللام للتعليل او بمعنى من فان عجب يتعدى بمن والتعجب حالة تعرض للنفس عند الجهل بسبب الشئ ومن ثم قيل اذا ظهر السبب بطل العجب وسبب تعجبهم ان سؤاله يقتضى عدم علمه وتصديقه يقتضى علمه فساغ التعجب منه لكن زال باعلامهم انه جبريل لانه بان به انه عالم فى صورة متعلم (قوله يسأله ويصدقه) فى محل نصب على الحال من الهاء فى له فان قيل ظاهر الحديث حيث فسر الاسلام بالاعمال الخمسة يقتضى انه لا يطلق على الاستسلام والانقياد مع انه ليس كذلك وانه لا تلازم بينه وبين الايمان مع انهما متلازمان ويجاب بأنه لا شك فى ان الاسلام يطلق على الاعمال شرعا كما انه يطلق على الاستسلام والانقياد لغة وشرعا والتلازم الذى بين الاسلام والايمان انما هو على هذا المعنى واما معناه الاول أعنى انه الاعمال الظاهرة فالايمان ينفك عنه اذ قد يوجد التصديق مع الاستسلام الباطنى بدون الاعمال اما الاسلام بمعنى الاعمال المشروعة فلا يمكن ان ينفك عن الايمان لاشتراطه لصحتها وهى لا تشترط لصحته خلافا للمعتزلة والحاصل ان الاسلام بمعنى الاعمال الشرعية لا ينفرد عن الايمان لاشتراطه لصحتها بخلاف الايمان فانه ينفرد عنه بهذا المعنى فبينهما عموم وخصوص مطلق يجتمعان فى مصدق بقلبه آت بالاعمال الشرعية وينفرد الايمان فى مصدق بقلبه غير آت بها فكل مسلم بهذا المعنى مؤمن ولا عكس هذا وقد عرفت ان الاسلام المذكور فى الحديث الاسلام الكامل فلا يقال ظاهره ان من ترك شيأ من الاربعة الاخيرة لا يكون مسلما وليس كذلك (قوله قال فاخبرنى عن الايمان) أى عن حقيقته لما مر والفاء واقعة فى جواب شرط مقدر أى اذا أخبرتنى عن الاسلام فاخبرنى عن الايمان ويحتمل انها زائدة لتزيين اللفظ والايمان لغة مطلق التصديق سواء كان مطابقا للواقع اولا تعلق بحكم شرعى أم لا وشرعا التصديق بالقلب فقط أى اذعانه وقبوله لما علم بالضرورة انه من الدين لا علم ذلك ومعرفته للقطع بكفر كثير من أهل الكتاب مع علمه بحقية رسالته صلى الله عليه وسلم وما جاء به قال تعالى فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به يعرفونه كما يعرفون ابناءهم ثم ما وجبت معرفته اجمالا صحة الملائكة والكتب والرسل كان الايمان به اجمالا وما وجبت معرفته تفصيلا كجبريل والانجيل وموسى اشترط الايمان به تفصيلا حتى ان من لم يصدق بعين من ذلك فهو كافر وبمعنى كونه علم بالضرورة انه شاع واشتهر بين أهل الاسلام حتى صار العلم به يشابه العلم الحاصل بالضرورة والذى عليه جمهور الاشاعرة وبعض محققى الحنفية ان الاقرار باللسان انما هو شرط لاجراء أحكام الدنيا فقط وعلى القول بتوقف الايمان عليه يكفى النبى سمع به نفسه وهذا الخلاف فى الكافر واما أولاد المؤمنين فليس ذلك شرطا ولا شطرا فى ايمانهم اتفاقا كالذى له عذر فى عدم النطق واتفق القائلون بأن الاقرار لا يعتبر على اشتراط ترك العناد فان طولب به فامتنع كفر عنادا كأبى جهل ونحوه أو استخف بنبى مثلا ونحو ذلك فان الله سبحانه وتعالى رتب على التلبس بالايمان لازما لا يتخلف عنه هو سعادة الابد وعلى ضده شقاوته وهى لازم الكفر شرعا واعتبر فى

فال صدقت قال فعجبنا له يسأله ويصدقه قال فاخبرنى عن الايمان

ترتب

ترتب لازم الايمان وجود أمور بعدمها يترتب لازم الكفر فنها تعظيمه تعالى وتعظيم نحو أنبيائه وترك السجود لصنم أو الاستسلام باطنا بقبول أوامره ونواهيه وترك العناد فان قيل الحكم بكفر باحد هذه المذكورات مع كونه مصدقا بقلبه يلزم عليه ان يكون تعريف الايمان بالتصديق غير مانع لصدقه على هذا مع انتفاء الايمان عنه أجيب بأن المراد بالتصديق كما مر الاذعان والتسليم والرضا بحيث يكون مسلما للاوامر والنواهي منقادا لها ومن طلب منه الاقرار بالشهادتين فامتنع عنادا أو سجد لصنم أو استخف بنبي لم يوجد فيه الانقياد المذكور فلا يكون مصدقا بالمعنى المذكور فليس بمؤمن وحينئذ فتعريف الايمان بالتصديق المراد منه ماذكر جامع مانع أو بان التصديق المقارن لامارات التكذيب غير معتد به والايمان هو التصديق الذي لا يقارن شيأ منها قال بعضهم وهذا أظهر في الجواب عن الاشكال (قوله قال ان تؤمن) ان قيل في هذا الجواب تعريف الشيء بنفسه فهو تطير قولك الاكل ان تأكل فالجواب انه من باب تعريف الشرعي باللغوي المتقدمين فكانه قال الايمان شرعا هو التصديق لغة وزيادة وهي التصديق بتلك الامور الخاصة (قوله بالله) أي بما وجب له وما استحال عليه وما جاز في حقه سبحانه وتعالى وقد تكفل بجميع ذلك كتب الكلام (قوله وملائكته) جمع ملك وهم أجسام نورانية قادرة على التشكل بالاشكال المختلفة ومعنى كون أجسامهم نورانية انها مخلوقة من النور كما أفاده الحديث والاصل حمل الادلة على ظواهرها حتى يقوم دليل على خلافها ومعنى الايمان بهم التصديق بوجودهم وبانهم كما وصفهم الله سبحانه وتعالى عباد مكرمون وبانهم لا يتصفون بذكورة ولا بأنوثة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون واما هاروت وماروت فليسا ملكين بل رجلان صالحان ولعلهما سماهما الله تعالى ملكين في قوله وما أنزل على الملكين ببابل على انا لو جرينا على القول بانهما ملكان لا معصية في تعليمهما الناس السحر لانه لم يكن لاجل العمل به بل ليظهر الفرق بينه وبين المعجزة فانه قد وقع ان السحرة كثروا بسبب استراق الشياطين السمع وتعليمهم اياهم فظن الجهال ان معجزات الانبياء سحر فانزلهما الله ليعلما الناس كيفية السحر ليظهر لهم الفرق بينه وبين المعجزة وقدموا على الرسل مع انهم أفضل منهم اتباعا للترتيب الوجودي فان الملائكة متقدمون في الخلق (قوله وكتبه) أي وان تؤمن بكتبه المنزلة على رسله وجملتها مائة وأربعة كما تقدم ومعنى الايمان بها التصديق بانها كلام الله المنزل على بعض رسله وان كل ما تضمنته حق سواء نزل مكتوبا كالتوراة أم لا كالقرآن (قوله ورسله) أي وان تؤمن برسله بان تصدق بما وجب لهم وما استحال عليهم وما جاز في حقهم عليهم الصلاة والسلام وقد بين جميع ذلك في علم الكلام وما جاء في القرآن من اثبات العصيان لآدم ومن معاتبة جماعة منهم على أمور فعلوها فانما هو من باب ان السيد أن يخاطب عبده بما شاء وان يعاتبه على خلاف الاولى معاتبة غيره على المعصية (قوله واليوم الآخر) سمي بذلك لانه آخر أيام الدنيا بمعنى انه متصل بآخرايامها لانه ليس منها حتى يكون آخرها فهو من تسمية الشيء باسم مجاوره ومعنى الايمان به التصديق بوجوده وما اشتمل عليه من سؤال الملكين ونعيم القبر وعذابه والبعث والجزاء وغير ذلك واعلم ان وجوب الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر لا يشترط فيه ان يكون عن نظر واستدلال بل يكفي اعتقاد جازم بذلك

قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر

بدليل ان الصحابة رضوان الله عليهم فتحوا أكثر بلاد العجم وقبلوا ايمان عوامهم كما جرى العرب ولم يأمروا احدا أسلم بتردد نظر ولا سألوه عن دليل تصديقه فنقل منع الاكتفاء بالتقليد عن امام السنة أبي الحسن الاشعري كذب عليه نعم نقل بعضهم الاجماع على تأثيم المقلد بترك النظر ووجهه ان جزمه حينئذ لا ثقة به اذ لو عرضت له شبهة فات وبقي متردد ا بخلاف الجزم الناشئ عن الاستدلال (قوله وتؤمن بالقدر) أعاد العامل لبعد العهد أو للاهتمام بشأن القدر اذ لا يعلمه الاحاذق بامور الدين بخلاف الايمان بسابقه والقدر بتحريك الدال المهملة وقد تسكن مصدر قدرت الشيء بفتح الدال مخففة اذا أحطت بمقداره وأل فيه عوض عن المضاف اليه أي تقدير الله وهو اما باق على مصدريته أي تؤمن بتقدير الله الامور واحاطته بها علما واما بمعنى اسم المفعول أي تؤمن بالمقدور أي الشيء الصادر مقدورا عن فعل القادر أي بأنه أثر التقدير السابق وقد وقع نزاع طويل في معنى القدر حتى ان كثيرا من العلماء أمسك عن الخوض فيه تمسكا بحديث اذا ذكر القدر فامسكوا وقد سئل عنه علي بن أبي طالب فقال طريق مظلم لا تسلكه وبعضهم خاض فيه فقال القضاء ارادته تعالى الازلية المتعلقة بالاشياء على ما هي عليه فيما لا يزال والقدر ايجاده اياها على قدر مخصوص وتقدير معين في ذواتها وأفعالها أو القضاء علمه أزلا بالاشياء على ما هي عليه والقدر ايجاده اياها على ما يطابق العلم ونظم ذلك الاجهوري فقال

وتؤمن بالقدر خيره وشره

ارادة الله مع التعلق * في أزل قضاؤه تحقق
والقدر الايجاد للاشياء على * وجه معين أراده علا
وبعضهم قد قال معنى الاول * العلم مع تعلق في الازل
والقدر الايجاد للامور * على وفاق علمه المذكور

فالقضاء بمنزلة الاساس والقدر بمنزلة البناء كذا أطبقت عليه عبارتهم وفيه بعد ويظهر ان القضاء نفس تعلق الصفة فقط لا هو معها فتأمل (قوله خيره وشره) الخير الطاعة والشر المعصية وفي رواية لمسلم وبالقدر كله وفي رواية عطاء عن ابن عمر زيادة حلوه ومره والحلو ما تستطيبه النفس وتميل اليه كالغيث والخصب والسعة والعافية والسلامة من الآفات والمر ما تكرهه وتنفر منه كالجدب والقحط والمرض والبلاء ولما كان الايمان بالقدر مستلزما للايمان بالقضاء لم يتعرض له أو هما كالفقير والمسكين اذا افترقا اجتمعا واذا اجتمعا افترقا فالمراد من القدر ما يشمل القضاء ومعنى الايمان بالقدر التصديق بان ما قدره الله سبحانه وتعالى في الازل لا بد من وقوعه وما لم يقدره يستحيل وقوعه وبانه تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق وان جميع الكائنات بقضائه وقدره وارادته لقوله تعالى خلق كل شيء والله خلقكم وما تعملون واعلم ان الايمان بالقدر على قسمين أحدهما الايمان بانه سبحانه وتعالى سبق في علمه ما يفعله العباد من خير وشر وانه تعالى كتب ذلك عنده واحصاه وان اعمال العباد تجري على ما سبق في علمه وكتابه ثانيهما انه تعالى خلق أفعال العباد كلها من خير وشر وكفر وايمان هذا ومع كون القدر من الايمان لا يجوز الاحتجاج به الا بعد الوقوع لكن لدفع اللوم كما وقع من آدم حين لام عليه سيدنا موسى بأكله من الشجرة اما لدفع نحو حد فلا يجوز هذا وقصر الايمان على هذه الست

توسع

توسع اذ متعلقاته أكثر (قوله قال صدقت) لم يقل فعجبنا الخ كما قال فى سابقه لحصول التعجب بالسؤال والتصديق السابقين وهو باق الى اخبار النبى لهم بان السائل جبريل (قوله قال فاخبرنى عن الاحسان) أى عن حقيقته ومسماه كسابقيه وهو مصدر أحسن كذا وفى كذا اذا أتقنه وأكمله فالمراد به اجادة العمل وتخليصه من جميع الكدرات وأل فيه للعهد العلمى والمعهود الفرد الاكمل الذى هو أخص من الاخلاص كما يفيده تفسيره صلى الله عليه وسلم له بما يأتى وصاحبه المتحلى به على قسمين أحدهما غالب عليه مشاهدة الحق بقلبه كانه يراه بعينه وقد أشار له بقوله ان تعبد الله كانك تراه والثانى من لا ينتهى الى تلك الحالة لكن يغلب عليه مراقبة ان الحق سبحانه وتعالى مطلع عليه ومشاهد له وقد ذكره بقوله فان لم تكن تراه فانه يراك وبقى ثالث وهو من يفعل العبادة على الوجه الذى يسقط معه الطلب بان تكون مستوفية للاركان والشروط وتركه لما تقدم من ان المراد بالاحسان ههنا الفرد الاكمل فلا يقال ان الحديث يفيد ان تأدية العبادة على هذا الوجه ليس من الاحسان مع انها منه ولكن لا يدمع ذلك من خلوصها من نحو الرياء والا كانت عن الاحسان بمعزل واخره عن سابقيه فى السؤال لانه غاية كما لهما بل والمقوم لهما اذ بعدمه يتطرق الى الاسلام بمعنى الاعمال الظاهرة الرياء والى الايمان النفاق فبظهوره رياء او خوفا فهو شرط وبيان الشرط مؤخر عن بيان المشروط وبهذا تعلم حكمة السؤال عنه (قوله قال ان تعبد الله الخ) من تفسير الشئ بسببه توسعا اذ الاحسان الاتقان والاكمال ولاخفاء أن من عمل عملا مستحضرا ان عليه فيه رقيبا لاسيما اذا قدر فى نفسه معاينته لا يدع شيأ من الاجادة الا ويأتى به ثم أن ومابعدها فى تأويل مصدر اى عبادتك الله اى اطاعتك اياه والعبادة ما تعبد به بشرط النية ومعرفة المعبود كالصلاة والقربة ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب اليه كالعتق والوقف والطاعة امتثال الامر والنهى كالنظر المؤدى الى معرفة الله تعالى وآثر العبادة بالذكر لاشتمالها على ما فى الطاعة والقربة وزيادة فهى أعم والافالاحسان يكون فى الطاعة والقربة أيضا (قوله كانك تراه) حال من فاعل تعبد والمعنى على التشبيه والتقدير الاحسان عبادتك الله تعالى حالة كونك فى عبادتك مثل حال كونك رائيا له وهذا من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم لانه جمع مع وجازته بيان مراقبة العبد ربه فى اتمام الخضوع وغيره فى جميع الاحوال والاخلاص له فى جميع الاعمال والحث عليهما مع بيان سببهما الحامل عليهما وهو تقدير العابد رؤيته لله سبحانه ولاشك ان من قام فى عبادة وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى لم يترك شيأ مما يقدر عليه من سائر الكمالات ثم ان هذه الجملة آخر جواب سؤال جبريل عن الاحسان وأما قوله عليه الصلاة والسلام فان لم تكن تراه فانه يراك فمستأنف ليس من تتمة الجواب قصد به الحث على تأدية العبادة على الوجه الاكمل وذلك لان تقدير العبد معاينته لربه فى حال عبادته يلزمه الاخلاص والخضوع وغيرهما من جنس مقدوره لجواز أن يوجد وان لا يوجد وأما رؤية الله للعبد عند عدم ملاحظته رؤيته تعالى التى تضمنها قوله فان لم تكن تراه فانه يراك فليست من جنس مقدور العبد فانه تعالى يرى الكائنات جملة وتفصيلا على الدوام فلا يسوغ تكليف العبد بها قال بعض المحققين وقد يقال المطلوب بقوله فان لم تكن تراه الخ استحضار انه بين يدى الله ليكسبه ذلك غاية الكمال فى عبادته

قال صدقت قال فاخبرنى عن الاحسان قال أن تعبد الله كانك تراه

ولا شك ان استحضار ذلك مقدور للعبد فكلف به ولا يلزم من نظر الله للعبد واحواله ان العبد يستحضر ذلك فظاهر انه من تتمة جواب السؤال عن الاحسان وانه ليس مستأنفا ثم اعلم ان رؤيته سبحانه وتعالى في الدنيا ممكنة عقلا على ما هو الحق ومن ثم سألها سيدنا موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام ومن المحال ان يسأل نبي ما لا يجوز عليه تعالى لان ذلك جهل بالله وبما يجب له وبما يستحيل عليه والنبي معصوم منه قطعا ومع كونها ممكنة فيها عقلا لم تقع الا لنبينا على الراجح وقيل لم تقع له أيضا فمن ادعاها يقظة فانه ضال باجماع وفي كفره قولان أما في الآخرة فهي واقعة كما صرحت بها النصوص القرآنية والاحاديث النبوية (قوله فان لم تكن تراه فانه يراك) أي فان لم تكن في عبادتك مقدرا رؤيتك له فلاحظ في نفسك انه تعالى مطلع عليك ومشاهد لك لتكون مؤديا لعبادتك على أحسن الوجوه فيشير الى أنه ينبغي للعبد ان يكون حاله مع عدم فرض عيانه لربه كهو معه لانه سبحانه وتعالى مطلع عليه في الحالين فكما انه لا يقدم على تقصير في الحال الاول كذلك لا ينبغي له ان يقدم عليه في الحال الثاني لما تقرر من استوائهما بالنسبة الى اطلاعه تعالى وعلمه فقوله فانه يراك هو الجواب لكن بهذا التأويل فلا يقال رؤية الله حاصلة لا متسببة عن الشرط فجوابه محذوف تقديره فأحسن العبادة مثلا وقوله فانه يراك تعليل له وانما لم يقل هنا وفيما بعد صدقت كما قال في سابقه لانه لما صدقه في البعض علم انه صدقه له في غيره أيضا فلم يحتج الى تصديق بعده على ان الترمذي رواه في جامعه وفيه كله صدقت فلعل الراوي هنا اختصر (قوله قال فأخبرني عن الساعة) فيه حذف مضافين اي عن زمن وجودها أي القرن الخامس عشر او الذي قبله او الذي بعده وفي أي عام من ذلك لا عنها نفسها لانها مقطوع بها قال تعالى ان الساعة آتية لا ريب فيها وهي لغة مقدار ما من الزمن غير معين ولا محدود وشرعا عبارة عن يوم القيامة وهو المراد هنا سمي بذلك مع طول زمانه نظرا لحال المؤمنين فانه يكون عليهم كساعة لحديث أبي سعيد الخدري قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة فقلت ما أطول هذا اليوم فقال عليه الصلاة والسلام والذي نفس محمد بيده ليخفف على المؤمن حتى يكون عليه أخف من صلاة المكتوبة يصليها في الدنيا ومنه يعلم عدم التنافي بين آية خمسين ألف سنة وآية الف سنة وايضا العدد لا مفهوم له على انه لا مانع من ان يكون المراد من ذكر المقدارين الاعلام بطول ذلك اليوم لا التحديد بقدره فان قلت معرفة وقت مجيء الساعة الذي هو المراد هنا ليس من الدين في شيء فلم سأل عنه جبريل علي انه يعلم ان ذلك مما استأثر الله بعلمه لم يطلع عليه غيره قال تعالى يسئلونك عن الساعة الآية أجيب بان غرضه بذلك تنبيه الناس بواسطة الجواب على قطع اطماعهم في الاطلاع عليها (قوله قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل) اي بأزيد علما منه بها والباء زائدة لتأكيد النفي ولم يقل فقال لان قوله صلى الله عليه وسلم ذلك بعد ان نكس رأسه فلم يجبه ثم أعاد عليه السؤال فلم يجبه ثلاثا ثم رفع راسه فقال ما المسؤل عنها اي عن زمن وجودها بأعلم من السائل اي كلانا سواء في عدم العلم بذلك هذا هو المراد لصلى الله عليه وسلم والا فهذا الجواب لا يدل على خصوص انه كان لا يعلم زمن وجودها وان السائل كذلك بل يصدق بمساواة المسؤل للسائل في علمها او عدمه وباعلمية السائل به من المسؤل وبعلم السائل بها دون المسؤل

فان لم تكن تراه فانه يراك قال فاخبرني عن الساعة قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل

فان قلت لم قال ذلك ولم يقل لست بأعلم بها منك مع ان المقام يقتضيه فالجواب انه قال ذلك اشعارا بالتعميم وتعريضا للسامعين بأن كل مسؤل وكل سائل كذلك فان قيل قوله عليه الصلاة والسلام بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا للسبابة والوسطى يدل على ان عنده منها علما وحديث الباب والآية السابقة تقتضي ان الله منفرد بعلمها اجيب بان معناه انا النبي الاخير فلا يليني نبي آخر وانما تليني القيامة وكل آت قريب هذا والحق ان الله سبحانه وتعالى لم يقبضه صلى الله عليه وسلم حتى اطلعه على كل ما اراد ان يطلعه عليه الا انه امره بكتمان البعض والاعلام بالبعض ثم ان في الجواب دلالة على انه يطلب من العالم اذا سئل عما لا يعلم ان يقول لا أعلم ولا يكون ذلك منقصا لمقداره بل يستدل به على ورعه وتقواه ومن ثم سئل صلى الله عليه وسلم أي بقاع الارض افضل فقال لا ادري حتى اسأل جبريل فسأله فقال لا ادري حتى اسأل العالم فذهب واتاه فقال ان الله عز وجل يخبرك ان خير بقاع الارض المساجد وشر بقاعها الاسواق رواه البزار (قوله قال فأخبرني عن اماراتها) بفتح الهمزة اذ هي بكسرها الولايات جمع امارة بمعنى علامة اي اشراطها وعلاماتها الدالة على قربها الاشديدة القرب منها كطلوع الشمس من مغربها اذ ليست مرادة بدليل الجواب والاضافة للجنس ولذا اكتفى في الجواب بامارتين فان قلت معرفة امارات الساعة ليست من الدين في شيء فلم سأل عنها اجيب بانه سأل عنها ليندفع بالجواب توهم انها كالساعة في انه لا يطلع عليها (قوله قال ان تلد الامة الخ) أل فيها وفيمن بعدها للماهية في ضمن فرد مبهم لا للاستغراق لعدم اطراد الولادة في كل امة وتطاول البنيان في كل حاف وعار وراع وقوله ربتها اي سيدتها وقد اختلف العلماء في معنى هذه الجملة فقيل انها كناية عن كثرة عقوق الاولاد لامهاتهم فيعاملونهن معاملة السيدة امتها من الاهانة والسب ولنقص عقلها المستلزم كثرة ايذائها آثرها بالذكر على السيد في هذه الرواية ويستأنس لهذا القول برواية ان تلد المرأة وبخبر لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظا على والديه اي ضررا عليهما ولا يخفى ما فيه من المبالغة حيث جعله نفس الغيظ وقيل غير ذلك وتقدم انه يجوز اطلاق الرب على غيره تعالى اذا كان مضافا كما هنا (قوله وان ترى) اي ورؤيتك ايها الرائي والمراد منها العلم فيدخل الاعمى ولما كانت ولادة الامة ربتها لا تستمر اشتهر تطاول الاسافل في البنيان لم يعبر في جانبها بالرؤية والا فالامارة في الحقيقة وجود التطاول لا رؤيته وقوله الحفاة جمع حاف بالمهملة وهو من لا نعل برجله وقوله العراة جمع عار وهو من لا شيء على جسده وقوله العالة جمع عائل من عال افتقر واعال كثرت عياله وقوله رعاء الشاء بكسر اوله وبالمد جمع راع من الرعي وهو الحفظ والشاء اسم جنس جمعي يفرق بينه وبين واحده بالهاء وهو كالغنم يقع على الضأن والمعز وخص مطلق الرعاء لانهم اضعف الناس ورعاء الشاء لانهم اضعف الرعاء (قوله يتطاولون في البنيان) اي يتباهون في ارتفاعه فخرا ويتكاثرون به حتى ان الواحد منهم يقول لصاحبه تيها وعجبا بنياني اي مبني اطول من بنيانك فالبنيان مصدر بمعنى اسم المفعول والتطاول انما هو بين بعضهم بعضا لا بينهم وبين غيرهم ممن كان عزيزا فذل وهذا كناية وعبارة عن كون الاسافل يصيرون ملوكا او كالملوك وانما خص التطاول في البنيان بالذكر لانه اعظم وأظهر ما يتباهى به اي اذا رأيت اهل البادية الغالب عليهم الفقر واشباههم من اهل الحاجة

قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان

والفاقة قد ملكوا اهل الحاضرة بالقهر والغلبة فكثرت اموالهم وانصرفت هممهم الى تشييد المبانى وهدم اركان الدين بعدم العمل بالمثانى فذلك من علامات الساعة ومن ثم صح من اشراط الساعة ان توضع الاخيار وترفع الاشرار ولاشك فى حصوله فى زمننا ولامامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

عتبت على الدنيا لرفعة جاهل * وتأخير ذى علم فقالت خذ العذرا
بنو الجهل ابنائى لهذا رفعتهم * واهل التقى ابناء ضرتى الاخرى

ولابن النحال

انى تأملت الزمان وفعله * فوجدته فى فعله كالنخل
يعلى النخال على الدقيق سفاهة * ويحط لب لبابه من أسفل
كطبيعة الميزان فى افعالها * تضع الروائج والنواقص تعتلى

ولغيره

دهر زكت للجاهلين عهوده * واختص بالعيش اللذيذ قروده
والعالم التحرير محروم فان * نال الغذا يوما فذلك عيده

ولبعض الافاضل

فان زعموا ان الفراغ وجوده * محال فنقوض بكنى وكيسق

ولآخر

قلت للفقر أين أنت مقيم * قال لى فى محابر الفقهاء
ان بينى وبينهم لاخاء * وعزيز على قطع الاخاء

ومن أجل ذا قيل

وما على الفقيه من ضيافه * ولا مواساة ولا مكافه

وقد نسب هذا البيت بعض الثقات من علماء المالكية الى الامام مالك رضى الله عنه وعن امامنا وسائر الائمة والعلماء وبالجملة ينبغى التسلى بقول صاحب لامية العجم

وان علانى من دونى فلا عجب * لى اسوة بانحطاط الشمس عن زحل

وهو نجم صغير فى السماء السابعة والشمس فى الرابعة وبقول آخر

اذا بسط الزمان يدى لئيم * فصبرا للذى فعل الزمان
فقد يعلو على الرأس الزبالى * كما يعلو على النار الدخان

هذا وقد أفاد الحديث كراهة تطويل البناء لكنها ممتدة بعدم الحاجة وعلى هذا تحمل النصوص الواردة بالنهى عن تطويله ثم هاتان الامارتان من امارتها الصغرى واقتصر فى الجواب عليهما لقربهما وقوعهما واما امارات كبرى كعيسى والمهدى والدجال وطلوع الشمس من مغربها (قوله ثم انطلق) اى ثم بعد ما تقدم من الاسئلة الخمسة واجوبتها ذهب وانصرف ذلك الرجل الموصوف بما مر وقوله فلبث اى استمر النبى صلى الله عليه وسلم على عدم اخبار عمر بان ذلك السائل المنطلق جبريل وفى رواية فلبثت بضم تاء المتكلم اخبارا من عمر عن نفسه وقوله مليا بتشديد الياء صفة لموصوف محذوف اى زمانا طويلا وفى رواية أبى داود وغيره فلبث ثلاثا

ثم انطلق فلبث مليا

وظاهره

وظاهره حيث لم يذكر التاء انها من الليالى وكون لبث النبى مليا انما هو باعتبار عمر والا فقد اخبر صلى الله عليه وسلم الصحابة بأن السائل جبريل عقب انطلاقه كما تصرح به رواية أبى هريرة فأدبر الرجل فقال النبى ردوه فأخذوا ليردوه فلم يروا شيأ فقال هذا جبريل فلعل عمر كان غير حاضر معهم اذذاك فأخبره به بعد (قوله ثم قال يا عمر) تخصيصه بالنداء لما مر وليظهر مزيد حذقه وتيقظه حيث رد علم ذلك الى الله ورسوله دون ان يقول لا أعلم وثم لمجرد الترتيب لا لما مع التراخى لانه هو اللبث مليا وقد ذكر قبل الا ان تجعل تأكيدا له وقوله أتدرى من السائل اى اتعلم جواب هذا الاستفهام فان قلت ان النبى صلى الله عليه وسلم قاطع بأن عمر لا يعلمه اذ قد خفى عليه صلى الله عليه وسلم كما تقدم فكيف هذا الاستفهام قلت فعل ذلك ليشتد اشتياقه للجواب فيكون أثبت فى نفسه ويؤخذ منه ندب تنبيه العالم تلامذته على فوائد العلم وغرائب الوقائع طلبا لنفعهم ومزيد فائدتهم وتيقظهم (قوله قلت الله ورسوله اعلم) اى من غيرهما فمن مقدرة مع المفضل عليه ولم يقل اعلما لان افعل التفضيل يلزم الانفراد اذا جرد من أل والاضافة كما هنا وهو على غير بابه فان قلت قوله هذا يفيد انه كان يعتقد علم النبى به فينافى ما تقرر فى قوله فيما سبق ولم يعرفه منا احد من جعل ضمير المتكلم شاملا للنبى قلنا لا منافاة فان قوله بينما نحن جلوس عند رسول الله الخ بعد انقضاء القصة واخبار النبى بانه لم يعرفه فقوله ولم يعرفه منا احد اخبار عما كان فى الواقع الذى ظهر له بذلك الاخبار وهو لا ينافى انه كان يعتقد معرفة النبى لجبريل حين طلوعه عليهم (قوله قال هذا جبريل) استعمل اسم الاشارة فى غير المشاهد مع انه موضوع له لتنزيله منزلته للاعتناء بشأنه واحضاره فى ذهن السامع ليتميز عنده أكمل تميز ومن ثم أتى بما يشار به للقريب بيانا لحاله فى القرب وجبريل اسم أعجمى سريانى قيل معناه عبد الله وهو ملك عظيم عند ربه وأمين وحيه الى رسله ذو قوة متينة فقد ورد انه اقتلع مدائن قوم لوط ورفعها حتى سمع اهل السماء صياح الديكة ونباح الكلاب ثم قلبها بجعل عاليها سافلها وكان يظهر فى صورة دحية فيعلمه النبى صلكا والناس حوله يعتقدونه بشرا وعدم معرفتهم له فى هذه المرة لزيادة تنكره عليهم بعدم ظهوره فيها على تلك الصورة ولم يره النبى على صورته الاصلية الا مرتين (قوله أتاكم) أى جاءكم وهو خبر بعد خبر ذكر توطئة لما بعده وقوله يعلمكم جملة حالية ثم ان فسرت بمريدا تعليمكم كانت مقارنة والا فمقدرة لانه لم يكن وقت المجى معلما واسناد التعليم اليه مجاز عقلى من الاسناد الى السبب لانه يسأل النبى فيجيبه فيعلمون الجواب والا فالمعلم حقيقة هو النبى صلى الله عليه وسلم والمعنى هذا جبريل قصد بمجيئه المستدعى لسؤاله ان تعلموا دينكم اى قواعده اذ لم تسألوا هيبة وجمع فى الخطاب مع ان المنادى عمر وحده اما تعظيما له او ليكون كل من الاتيان والتعليم ليس خاصا به هذا وأفاد صلى الله عليه وسلم ان الدين يطلق على مجموع الاسلام والايمان والاحسان ولا ينافيه ان الاسلام وحده يسمى دينا بشهادة ان الدين عند الله الاسلام لانه كما يطلق على هذا الفرد يطلق على المجموع اما بالاشتراك أو الحقيقة او غير ذلك (قوله رواه مسلم) اى فهو مما انفرد به عن البخارى ولم يخرج البخارى عن عمر فيه شيأ وان كان قد رواه بمعناه عن ابى هريرة

ثم قال يا عمر أتدرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم

(الحديث الثالث)

(الحديث الثالث)

اردفه لما قبله لدخوله فى ضمنه فهو كالجزء منه وافرده بترجمة للتصريح فيه بابتناء الاسلام على الخمسة المذكورة ولاجماع الشيخين على روايته دون ما قبله (قوله عن أبى عبد الرحمن) كنية لعبد الله بن عمر احد العبادلة المنظومة فى قول بعضهم

ان العبادلة الاخيار أربعة * مناهج العلم والعلياء والباس
نجل الزبير ونجل العاص وابن أبى * حفص الخليفة والحبر ابن عباس

وابن عمر هذا كان من فقهاء الصحابة ومفتيهم وزهادهم ولد قبل البعثة بسنة أسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وقيل قبله وهاجر معه وقيل قبله وقد مدحه النبى صلى الله عليه وسلم وشهد له بالصلاح (قوله رضى الله عنهما) أشار بضمير التثنية الى انه ينبغى لكل من ذكر صحابيا أبوه كذلك ان يترضى عنهما وقوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قيل فى قول عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات يقال هنا حرفا بحرف (قوله بنى الاسلام على خمس) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل اى أسسه الله على خمس دعائم اواركان تأسيسا معنويا ففيه تشبيه معنوى بحسى اذ اصل البناء يكون فى المحسوسات فهو مجاز علاقته المشابهة فيكون استعارة وهى فى بنى تصريحية تبعية وفى الاسلام مكنية وتقرير الاولى ان تقول شبه تأسيس الاسلام اى ثباته واستقامته على هذه الاركان فى عظم المتانة بالبناء على الاعمدة الحسية ثم استعير البناء للتأسيس بالمعنى المتقدم فتسرى الاستعارة من المصدر الى الفعل فهى فيه تبعية وفى المصدر أصلية والاسلام قرينة وتقرير الثانية ان تقول شبه الاسلام ببناء عظيم محكم تشبيها مضمرا فى النفس وحذف ورمز اليه بذكر لازمه وهو بنى فيكون اثبات البناء له استعارة تخييلية ووجه التشبيه ان البناء الحسى اذا انهدم بعض اركانه لا يتم فكذلك البناء المعنوى فظهر مما قررناه ان المراد من الاسلام الدين الذى هو أعم من الخمسة فان أويد به ما تقدم فى حديث جبريل كان نفس الخمس وكان بنى بمعنى تركب وعلى بمعنى من وحينئذ لا تكون استعارة بالكناية ولا يرد انه لابد فى المبنى ان يكون غير المبنى عليه وهنا ليس كذلك ولما كان صلى الله عليه وسلم حريصا على هدايتهم وثبات الاحكام عندهم عبر عن ثبات الاسلام واستقامته على هذه الاركان بالبناء الحسى ليفيدهم ما لاعهد لهم به أتم أفادة (قوله على خمس) صفة لموصوف محذوف أى دعائم اواركان وهى خصاله المذكورة وقدم الكلام عليها فى حديث جبريل وخصت بكونها اساس الدين لان بها قوامه ولم يضم اليها الجهاد مع انه المظهر للدين لانها فروض عينية لا تسقط وهو فرض كفاية يسقط باعذار كثيرة أو غير ذلك (قوله شهادة ان لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله) هى وما بعدها بالجر على البدل من خمس مع تقدير الرابط لان بدل البعض يحتاج له أى شهادة ان لا اله الا الله الخ منها ويجوز الرفع اما على تقدير مبتدا محذوف أى أحدها أو حذف الخبر أى منها شهادة أن لا اله الا الله الخ (قوله واقام الصلاة) أصله اقامة حذفت التاء للمناسبة مع ما بعدها والاضافة هنا وفيما بعد من اضافة المصدر الى مفعوله بعد حذف فاعله وقوله وايتاء الزكاة اى اعطائها المستحقين لها من الاصناف الثمانية او للامام فهو مصدر لاتى بالمد لا بالقصر فان مصدره الاتيان بمعنى المجىء وثبت هذه الثلاثة هكذا فى سائر الروايات لانها وجبت كذلك (قوله وحج البيت) اى قصد الكعبة

عن ابى عبد الرحمن عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان

بالنسك الشامل للعمرة ولم يذكرهنا الاستطاعة لشهرتها أو غير ذلك وقوله وصوم رمضان قدم الحج عليه فى هذه الرواية لتنشط النفس وترضى بما فيه من المشقة وبذل المال وأخر عنه فى رواية أخرى لان الصوم اعم وجوبا او غير ذلك ولما كان الشرع قد تعبد الناس فى اموالهم وابدانهم فلذلك كانت العبادة اما بدنية محضة كالصلاة أو مالية كذلك كالزكاة أو مركبة منهما كالحج والصوم لدخول التكفير بالمال فيهما قدم فى الحديث المفرد أعنى الصلاة والزكاة على المركب أعنى الحج والصوم لتقدمه عليه طبعا فقدم وضعا ثم ان دخول التكفير بالمال فى الحج ظاهر واما فى الصوم ففيما اذا وجب القضاء والفدية معا كالافطار لانقاذ آدمى مشرف على هلاك فان قلت مقتضى ابتناء الاسلام على هذه الخمس ان المكلف لا يكون مسلما عند ترك شئ من الاربعة الاخيرة وليس كذلك اذ يحصل الاسلام حقيقة بالشهادتين بشرط التصديق فالجواب ان أل فى الاسلام للعهد العلمى والمعهود الاسلام الكامل فان قلت حينئذ يقتضى ظاهر الحديث حصول الاسلام الكامل لمن أتى بهذه الخمس ولو مرة واحدة اذ ليس فيه ما يدل على عمومها فى الازمان ولا تكرر وجوبها فيها وهو انما يظهر فى خصوص الحج لكونه وظيفة العمر فالجواب ان هناك ادلة مفصلة مقتضية لوجوب ما ذكر فى جميع الازمنة على ما مر فى الحديث السابق كقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ لما بعثه الى اليمن أخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة الى غير ذلك من الادلة التى لشهرتها غنية عن ان تذكر (قوله أخرجه البخارى ومسلم) اى نقلاه عن الرواة ودوناه فهو مما اجتمعا فيه الا ان البخارى ذكره فى كتاب الايمان بكسر الهمزة والتفسير رباعيا اى بينه وبين النبى اربعة شيوخ ومسلم فى الايمان والحج خماسيا وهو حديث عظيم أحد قواعد الاسلام وجوامع الاحكام

اخرجه البخارى ومسلم

(الحديث الرابع)

عن أبى عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه أسلم بمكة قديما سادس ستة شهد بدرا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها وصلى الى القبلتين وكان صلى الله عليه وسلم يكرمه ويدنيه منه وكان مشهورا بين الصحابة بأنه صاحب سر رسول الله وبشره بالجنة (قوله قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) حدث وانبأ وأخبر بمعنى واحد اى انشأ لنا خبرا حادثا وأتى بنا الذى هو للمتكلم ومعه غيره اشارة الى انه لم ينفرد برواية هذا الحديث ويحتمل انه للعظمة تحدث لنا بهذه النعمة العظيمة التى هى تحديثه عن سيد الاولين والآخرين (قوله وهو الصادق المصدوق) الصادق هو الآتى بالصدق وهو الخبر المطابق للواقع والمصدوق الذى يأتيه غيره بالصدق وهذه الجملة يحتمل ان تكون حالية وان تكون اعتراضية بين العامل وهو حدث والمعمول وهو ان أحدكم الخ وهذا اولى لعم الاحوال كلها ويؤذن بان ذلك من دأبه وعادته صلى الله عليه وسلم بخلاف الحالية لايهامها اختصاص ذلك ببعض الاحوال لان الغالب فى الحال كونه منتقلا وانما صدر هذا الحديث بها دون سائر الاحاديث التى رواها عن النبى صلى الله عليه وسلم التى فى كثير منها الاخبار عن المغيبات لانه لما كان داالاعلى ما فى داخل الرحم وقد قال تعالى ان الله عنده علم الساعة الآية ومخالفا لما قاله الاطباء خشى ان يتوهم متوهم ان الله لم يطلعه على ذلك فيظن السوء بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفع ذلك التوهم بقوله وهو

(الحديث الرابع)

عن أبى عبد الرحمن عبد الله رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق

الصادق المصدوق (قوله ان أحدكم) بكسر الهمزة على حكاية لفظه عليه الصلاة والسلام والا فكان يتعين فتحها لان ان وما عملت فيه مفعول حدث ولقد رأيت في بعض نسخ البخاري ذكر قال قبل ان وعليه فلا اشكال واحدكم بمعنى واحد كم والاضافة للعموم لانها تأتي لما تأتي له اللام اى كل واحد منكم معشر بنى آدم وخصهم بالذكر لان غيرهم لا يأتي فيه ما ذكر في الحديث وأتى بالتأكيد اهتماما بالمقام اولكون خطابه ليس قاصرا على المؤمنين كما مر في نظيره (قوله يجمع) ببنائه للمفعول لا للفاعل لمخالفته الرواية والدراية لايهامه عود الضمير على احد وهو باطل من الجمع بمعنى الضم وهذا يقتضى ان خلقه كان أولا متفرقا وهو كذلك كما يأتي وقوله خلقه مصدرا ما بمعنى اسم المفعول اى مخلوقه اى المخلوق منه وهو المنى او باق على مصدريته مع تقدير مضاف اى مادة خلقه اى المادة التي يتخلق منها وهو أيضا المنى والحامل على تقدير احد هذين الوجهين عدم صحة اسناد الجمع للخلق باقيا على مصدريته (قوله في بطن أمه) أى رحمها فهو مجاز مرسل بذكر المحل وارادة الحال والرحم جلدة مستديرة معلقة بعرق فيها الى اسفل منقبضة لا تنحل الا عند شهوة الجماع وباطنه خشن وهو يطلب المنى ويشتاق اليه بالطبع كطلب الارض العطشى للماء فلذلك يمسكه ولا يزلقه بل ينضم عليه لئلا يفسده الهواء وله أبواب فاذا دخل المنى فيه من باب واحد خلق الله منه جنينا واحدا واذا دخل من بابين خلق الله منه جنينين وهكذا فيكون عدد الاجنة فيه بعدد دخول المنى من افواهه (قوله أربعين يوما) ظرف لمحذوف اى ويستقر نطفة أربعين يوما بدليل رواية مسلم يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين يوما أو خمس وأربعين ليلة ولو كان ظرفا ليجمع لاقتضى ان الجمع يستقر اربعين يوما وليس كذلك لان المنى يقع في الرحم حين انزعاجه بالقوة الشهوانية الدافعة متفرقا في بشرة المرأة تحت كل شعرة وظفر فيجمعه الله سبحانه وتعالى في الرحم ويجعله فيه هذه المدة ليتخمر فيتهيأ للخلق وفيها لا يختلط ماء الرجل بماء المرأة بل يكونان متجاورين وفي الاربعين الثانية يختلطان وفي جعله ظرفا لمحذوف بعد ومخالفة للظاهر من جعله ظرفا ليجمع ولا يرد ما مر لانه ظرف له باعتبار بقائه ودوامه لا باعتبار ذاته حتى يرد ما ذكر كما ذكروه في قوله تعالى فضربنا على آذانهم في الكهف سنين عددا فجعلوا في الكهف ظرف. كان لضربنا وسنين ظرف زمان له باعتبار بقائه ودوامه لا ابتدائه (قوله نطفة) حال من خلقه اى منيا كما له وقت نزوله لكن ان كان تعالى أراد خلق بشر منه والا فيصير دما عقب استقراره في الرحم كما أفاده حديث ان النطفة اذا استقرت في الرحم أخذها الملك بكفه فقال يارب مخلقة أو غير مخلقة فان قيل غير مخلقة قذفها في الارحام دما وان قيل مخلقة قال أى رب ذكر أم أنثى شقي أم سعيد الحديث هذا ولا منافاة بين الحديث ونحو آية اذا نشأكم من الارض لان ذلك بالنظر لخلق أبينا آدم من التراب ففيها تقدير مضاف أى أنشأ أباكم (قوله ثم يكون علقة) ثم لمجرد الترتيب لا له مع التراخي والا اقتضت ان صيرورته علقة متراخ عن الاربعين التي كان فيها نطفة وليس كذلك فثم بمعنى الفاء لانهما قد يتقارضان بحلول كل منهما محل الآخر ويكون بمعنى يصير وكذا يقال في ثم يكون مضغة ثم يرسل الله الملك والعلقة قطعة دم غليظ لم يجف فاذا جفت لم تكن علقة سميت بذلك لعلوقها بما يمر بها والتاء فيها للوحدة أى علقة واحدة فان قلت قال

إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم يكون علقة

تعالى

تعالى خلق الانسان من علق والعلق جمع علقة فالجواب ان الانسان فى معنى الجمع فلذا قال من علق ومقابله الجمع بالجمع تقتضى القسمة آحادا (قوله مثل ذلك) اى فى زمن مثل ذلك الزمن فى كونه اربعين يوما فمثل منصوب على الظرفية صفة لموصوف محذوف واسم الاشارة عائد الى الزمن المتقدم وهو الاربعون وكذا يقال فيما بعد ولا ينافيه قوله تعالى فخلقنا العلقة مضغة لان الفاء عاطفة على مقدر أى فمضت مدة فخلقنا العلقة مضغة او هى بمعنى ثم كما جاءت ثم بمعناها فى قوله * جرى فى الانابيب ثم اضطرب * او هى مستعملة فى معناها من التعقيب وهو فى كل شئ بحسبه باعتبار ما اقتضته حكمته البالغة من التراخى فى اطوار النطفة فلا يقال انه تعالى جل شأنه قادر على ان يخلق الانسان بل وجميع الممكنات دفعة واحدة فى اسرع من لحظة فكيف يقال هنا والتعقيب فى كل شئ بحسبه (قوله ثم يكون مضغة مثل ذلك) المضغة قطعة لحم صغيرة سميت بذلك لانها كالشئ الممضوغ قدرا ورخاوة (قوله ثم يرسل الله الملك) اى الموكل بالرحم فالملك فيه للعهد والمراد به عهد مخصوص وهو جنس الملائكة الموكلين بالارحام والمراد بارسال الملك أمره بالتصرف فى المضغة بالنفخ والكتابة الآتيين وغيرهما والا فقد صرح فى الحديث بانه موكل بالرحم وانه يقول يارب نطفة الخ (قوله فينفخ فيه الروح) اى يدخلها فيه بواسطة الريح الخارج منه فيصير حيا الا انه لا يتحرك الا بعد عشرة أيام وتحس أمه حينئذ بحركته واذا صارت عدة الوفاة اربعة أشهر وعشرا واسناد النفخ للملك حقيقى لانه من افعاله والروح ما يحيا به البدن والخلاف فى تحقيقه طويل والذى اعتمده المتكلمون انه جسم لطيف سار فى البدن مشتبك به اشتباك الماء بالعود الاخضر فان قيل ظاهر الحديث ان الملك ينفخ الروح فى المضغة قبل التشكل والتصور مع انه ليس كذلك أجيب بانه ليس ظاهره ذلك وانما ظاهره ان الارسال بعد الاربعين الثالثة المنقضى اسم المضغة بانقضائها وتلك البعدية لم تحدد فيحتمل انه بعد انقضاء الاربعين الثالثة يصور فى زمن يسير وبعد تصويره يرسل الملك لنفخ الروح ثم ان فى ايجاده على هذا الترتيب العجيب ونقله من طور الى طور مع قدرته تعالى على ايجاده كاملا كسائر المخلوقات فى أسرع من لحظة فوائد منها انه لو خلق دفعة واحدة لشق على الام لكونها لم تكن معتادة لذلك وربما تلفت فجعل أولا نطفة لتعتادها مدة ثم علقة كذلك وهكذا الى الولادة ومنها تعليم عباده التأنى فى الامور فانه مطلوب ومن ثم قيل من تانى نال ما تمنى وبعبارة أخرى من تانى أصاب أو كاد ومن استعجل أخطأ أو كاد (قوله ويؤمر) معطوف على ينفخ والواو لا تقتضى ترتيبا فلا ينافى ان الامر سابق على النفخ كما تفيده رواية البخارى وقوله باربع كلمات أى بكتبها ومن ثم عبر بها بقوله بكتب رزقه الخ واختلف فى محل الكتابة فقيل بين عينى الجنين وقيل غير ذلك وانظر ما مداد الكتابة وما آلتها والمراد بالكلمات القضايا المقدرة وكل قضية تسمى كلمة وما افادته هذه الرواية من كون الكلمات أربعا لا ينافى ما فى صحيح ابن حبان من انها خمس الثلاثة الآتية والاثر أى مواضع مشيه وقعوده وغيرهما من شئونه أعماله والمضجع أى القبر ولم يذكر السعادة والشقاوة لان العمل ينبئ عنهما غالبا ولا ما فى حديث صحيح اذ كرام انثى شقى ام سعيد وما عمره وما اثره وما مصائبه أى الامور التى تصيبه من خير وشر لان الزائد على تلك الاربع أعلم صلى الله عليه وسلم به بعد وهذه

مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات

الكتابة غير كتابة المقادير السابقة قبل خلق السموات والارضين بخمسين ألف سنة كما في خبر مسلم وهو كناية عن قدمها ثم ظاهر الحديث ان الملك يؤمر بهذه الاربع ابتداء وليس مرادا لانه انما يؤمر بها بعد ان يسأل عنها بقوله يا رب ما الرزق ما الاجل ما العمل وهل شقي أو سعيد كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة فعدم التصريح بهذا هنا للاكتفاء بالتصريح به في تلك الاحاديث وظاهره أيضا أن كل أحد يكتب له ذلك وان الامر بعد الاربعين الثالثة وهو الموافق لرواية البخاري لكن في روايات أخر لمسلم وغيره ان كتابة تلك الامور عقب الاربعين الاولى وجمع بان ذلك يختلف باختلاف الناس أو ان ثم يرسل الله الملك وما بعده معطوف على يجمع ومتعلقاته لا على ثم يكون مضغة مثل ذلك بل هو وثم يكون علقة مثل ذلك معترضان بين المعطوف والمعطوف عليه (قوله بكتب رزقه) بدل مما قبله باعادة الجار أي قليلا أو كثيرا حلالا أو حراما ومن أي جهة ونحو ذلك وهو ما يتناول لاقامة البدن أو انتفاعه وسيأتي تحقيقه في الحديث العاشر (قوله وأجله) أي طويلا أو قصيرا ويطلق على مدة الحياة وهو المراد هنا وعلى منتهاها وهو الوقت الذي قدر الله في الازل انتهاء الحياة فيه وهو المراد بقوله تعالى فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة الآية ولا يزيد ولا ينقص واما قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الآية فالضمير ليس عائدا على معمر بل هو على حد عندي درهم ونصفه والمعنى ان كلا من العمر الطويل والقصير في كتاب وقوله صلى الله عليه وسلم من أحب ان يبسط له في رزقه وينسأ له في عمره أي يزاد فيه فليصل رحمه فقد أجيب عنه بأجوبة منها ان هذه الزيادة مؤولة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعة وصيانة أوقاته من الضياع ومما يزيد في العمر الصدقة وحسن الخلق والجوار (قوله وعمله) أي من خير وشر وقوله وشقي أم سعيد خبر مبتدا محذوف مع أداة الاستفهام والمضاف أي وجواب اهو شقي أي في الآخرة أم سعيد أي فيها فالمكتوب الجواب لان الملك انما يكتب ما أخبره الله به ولا يصح ان يكون المخبر به شقي أم سعيد لان الاستفهام ينافي حصول العلم وتحققه ولم يقل وشقاوته أو سعادته مع انه الموافق للظاهر حكاية لصورة ما يكتبه الملك لانه يكتب شقي أو سعيد والتقدير انه شقي أو سعيد واما لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل الذي هو قوله ان أحدكم الخ وارد عليهما والشقي من مات على الكفر والعياذ بالله تعالى وقدمه مسارعة الى علم ان الشر كالخير منه سبحانه وتعالى ردا على الثانوية الزاعمين شريكا فاعلا للشر والسعيد من مات على الايمان جعلنا الله من سعداء الدنيا والآخرة ثم ان أمر الملك بكتابة هذه الاربع لا ينافي سبق علمه تعالى لها أزلا لان كلا من قضاء الله وعلمه وارادته بكل شئ سابق في الازل وأمر الملك بكتابتها لحكمة يعلمها سبحانه وتعالى (قوله فوالله) الفاء مفصحة عن شرط مقدر أي اذا كانت الشقاوة والسعادة مكتوبتين فوالله الخ وفيه الحلف من غير استحلاف ولا كراهة فيه اذا كان لعذر كتأكيد أو ترهيب أو تعجب أو تعجيب وكلاهما صالح هنا (قوله الذي لا اله غيره) زاد ملناسبة المقام فانه تعالى المنفرد بالالوهية المستلزمة لانفراده بخلق الاعمال من خير وشر واذا كان كذلك فله ان يقيم العبد مدى العمر في خير ثم يختمه له بسوء وبالعكس لانه لا يسئل عما يفعل وأتى بالتأكيد لان الاصل فيه كونه لمخاطب منكرا وحكم مستبعد الحصول وما هنا من الثاني اذ الحكم وهو دخول من عمل

بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد فوالله الذي لا اله غيره

اي نصف آخر

الطاعة

الطاعة غالب عمره النار وبالعكس يستبعده العقل ويصح ان يكون من الاول أيضا لان خطابه صلى الله عليه وسلم ليس قاصرا على المؤمنين وبالغ فيه حيث أكد بالقسم ووصف المقسم به وبان واللام اهتماما بالمقام (قوله ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة) الباء زائدة للتأكيد أو ضمن يعمل معنى يتلبس فالباء للملابسة ومعنى عمله بعمل أهل الجنة انه يمتثل الاوامر ويجتنب النواهي وقوله حتى ما يكون أي الى ان لا يبقى فحتى غائية وما نافية بدليل الاستثناء بعدها ويكون بالرفع لكف حتى بما عن عمل النصب فيه كذا قيل وقوله بينه وبينها الضمير الاول راجع للاحد والثاني للجنة وقوله الاذراع أي بقية من آخر عمره لا حقيقة الذراع (قوله فيسبق عليه الكتاب) الفاء للتعقيب أي ان سبق الكتاب عمله لا مهلة فيه وا تراخى وضمن يسبق معنى يغلب فعداه بعلى وقوله الكتاب على حذف مضاف أي مضمونه أو لا حذف والمراد به المكتوب والمعنى انه يتعارض عمله في اقتضاء السعادة والمكتوب في اقتضاء الشقاوة فيتحقق الكتاب فعبر عن التحقق بالسبق لان السابق يحصل له مراده دون المسبوق وأل في الكتاب للعهد الذكري لتقدمه في قوله ويؤمر باربع كلمات الخ أي فيسبق عليه المكتوب له في بطن أمه مطابقا لما في سابق العلم الازلي فيه (قوله فيعمل بعمل أهل النار) أي بان يرتد لان الكلام في السعادة والشقاوة والاولى بالايمان ولو مع مصاحبة المعاصي والثانية بالكفر ولو مع الطاعات وحينئذ يكون دخول النار في قوله فيدخلها للخلود والفاء للسببية المؤذنة بأن ما قبلها سبب لما بعدها فاقتضى ان الدخول مرتب على الاعمال فهي سبب للشقاوة وكذا للسعادة وحكمة جعلها سببا لهما انه سبحانه وتعالى خلق الخلق وعلم ما يكون منهم فلو أسعدهم واشقاهم اعتمادا على سابق علمه وحكمه لكان في ذلك مأمونا غير متهم لكنه سبحانه وتعالى عادل في حكمه حكيم في عدله والحكمة تقتضي اجتناب مظان التهم ولو من سخفاء العقول فلو عذب بعضهم بموجب علمه فيهم لاتهموه فدفع هذه التهمة بان كلفهم حتى ظهرت معصيتهم وهذا سر قوله تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ثم هذا التركيب أعني ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة الخ كناية عن مقاربة الدخول او من باب التمثيل المقرر في علم البيان فيكون صلى الله عليه وسلم شبه حال الاحد الذي يعمل عمل أهل الجنة الى ان يبقى من عمره شيء قليل فيعمل فيه بعمل اهل النار وبالعكس الآتي في قربه من الموت ودخوله عقبه احدى الدارين بحال من بقي بينه وبين مقصده ذراع فمنع منه واستعار اللفظ الموضوع للمشبه به للمشبه فهو استعارة تمثيلية وتقديم هذه الجملة على التي بعدها من قبيل اللف والنشر المرتب بالنظر لقوله وشقي أم سعيد وافادت كالتي بعدها ان الخاتمة انما هي على وفق الكتابة ولا عبرة بظواهر الاعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الامر وان اعتبر بها من حيث كونها علامة ثم هذا القسم نادر جدا لخبر ان رحمتي سبقت غضبي بخلاف القسم الآتي فانه كثير جدا فلله الحمد فان قيل قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع أجر من احسن عملا يقتضي تحقق حسن الخاتمة لمن آمن وعمل صالحا والا لضاع أجر ما عمله فالجواب ان ذلك معلق على شرط القبول وحسن العاقبة (قوله وان احدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الاذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها) ما قيل في القسم الاول يقال هنا وعمل أهل الجنة في

ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الاذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الاذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها

Digitized by Google

هذا وعمل أهل النار فى ذلك المستند ان الى خلق الدواعى والصوارف فى القلب بحكم القدر الجارى عليهما فمن سبقت له السعادة صرف الله قلبه الى خير بحكم الكتاب له به وعكسه بعكسه وفى بعض روايات هذا الحديث وانما الاعمال بالخواتيم وحينئذ فينبغى ترك الاعجاب بالعمل والالتفات والركون اليه وان يعول على كرم الله سبحانه وتعالى ورحمته والاعتراف بمنته كما قال صلى الله عليه وسلم لن ينجى أحدا منكم عمله الحديث لكن ثبتت الاحاديث بالنهى عن ترك العمل والاتكال على ماسبق به القدر بل يتعين العمل كما قال عليه الصلاة والسلام اعملوا فكل ميسر لما خلق له وقال تعالى فاما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى فينبغى التيقظ لهذا فانه مزلة قدم لمن لا علم عنده ولا يقين فان الشيطان واعوانه من النفس وغيرها يموا أو حوا الى الانسان انه لا عبرة بالعمل وانما العبرة بالسابقة فمن سعد ثم لا يضره أى شر اقترفه ومن شقى ثم لا ينفعه أى خير اكتسبه فيصغى اليهم لظهور حجتهم وزخرفها ويترك اعمال الخير وينهمك فى قبائح الشر ومادرى المسكين ان هذا تمويه واضلال له وغفلة عما وضعه الله تعالى من الاسباب الدالة على مسبباتها بل والمستلزمة لها عادة واما المخرام بموت من كانت اعماله صالحة على الكفر ففى غاية الندور والنادر لا تضرم به القواعد الكلية على ان غاية المنهمك فى الشر اذا فرض موته على الايمان النجا من الخلود فى النار على مافيه من خلاف لنحو المعتزلة واما حوزه لشئ من الكمالات فبعيد عنه فوجب عليه تحرى الاعمال الصالحة وان يغلب الرجاء فى جانب الله سبحانه وتعالى وفضله باماتته على الاسلام لانه على هذا التقدير يكون من ملوك الجنة وساداتهم فان فرض والعياذ بالله خلاف ذلك لم تضره تلك الاعمال شيأ بل ربما خففت عنه فان الكافر معاقب على المعاصى مع الكفر فمن لا معاصى له انما يعاقب على الكفر فقط فلا ضرر من الاعمال الصالحة بوجه بل ان الغالب بل المطرد نفعها وحوز الكمالات بسببها فاى حجة فى العدول عنها فظهر لك ان تلك الحجة التى اقامها ابليس انما هى حق اريد بها باطل فافهم ذلك وتدبره فانه اهم ما يعتنى به المكلف ويجعله نصب عينيه والا زل به القدم وندم حيث لا ينفعه الندم كما قيل

ولست براجع ما فات منى ◆ بلهف ولا بليت ولا لو أنى

نسأل الله سبحانه وتعالى دوام رضوانه وسوابغ امتنانه وفى الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس منفوسة أى مخلوقة الا وكتب الله سبحانه وتعالى مكانها فى الجنة والنار فقال رجل يارسول الله افلا نمكث على كتابنا وندع العمل فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما أهل السعادة فيسرون لعمل أهل السعادة واما اهل الشقاوة فيسرون لعمل أهل الشقاوة ثم قرا فاما من اعطى واتقى الآيتين ففيه ان الكتاب سبق بالسعادة والشقاوة وانهما مقدرتان بحسب الاعمال وان كلا ميسر لما خلق له من الاعمال التى هى سبب لهما وروى هذا المعنى عنه صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة هذا وافاد الحديث ان التوبة تهدم ما قبلها من الذنوب وان من مات على خير او شر اديرت عليه احكامه نعم الميت فاسقا تحت المشيئة خلافا للمعتزلة وان عمل من سبق فى علم الله عز وجل موته على الكفر يكون صحيحا مقربا للجنة حتى ما يبقى بينه وبينها الا ذراع وان عمل من سبق فى علم الله تعالى موته على الاسلام يكون باطلا مقربا من

النار

النار حتى يبقى بينه و بينها ذراع لكن لا مطلقا فى هذين بل باعتبار ما يظهر لنا كما دل عليه خبر مسلم ان الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار وان الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة اما باعتبار ما فى نفس الامر فالاول لم يصح له عمل قط بمعنى أن عمله لا يكون مقربا له من الجنة شيأ مطلقا لانه كافر فى الباطن فلا ينافى انه يكون صحيحا و يخفف به عنه من عذاب غير الكفر الحادث بعد واما الثانى فعمله الذى لا يحتاج لنية صحيح والذى يحتاج اليها باطل واياما كان لا يقربه من الجنة شيأ هذا فيما صورته صورة خير واما ما عداه فلا يؤثر فيه الكفر وافاد أيضا ان الاعمال سبب للشقاوة والسعادة وان العبرة انما هو بسابق القضاء وانه لا تغيير فيه ولا تبديل فلذا كان التحقيق ان الوعد والوعيد لا يتخلفان خلافا لما ذهب اليه السيد عيسى الصفوى وحاصله يجوز تخلف الوعد والوعيد عقلا وشرعا ولا يلزم الكذب والسفه لان الاناية والتعذيب كبقية الممكنات معلقان بالمشيئة فتخلفهما التخلف لا يعد كذبا اذ الكذب لا يدخل التعليق فاذا ورد وعدا ووعيد لطائفة فالمراد ان شئت قال تعالى يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وتلك المشيئة خفيت عنا لكن مقتضى الكرم وجودها فى جانب الوعد دون الوعيد بدليل كثرة الاحاديث الدالة على ان مشيئة التعذيب قد لا توجد بخلاف الوعد حيث تحققت الاعمال بشروطها لكن النظر لحضرة الاطلاق ومقام الربوبية يجوز الترك فيه أيضا فتلخص انه يجوز التخلف فيهما عقلا وشرعا من حيث كونهما وعدا ووعيدا فلا ينافى وجوب دخول جميع المؤمنين الجنة وجميع الكفار و بعض العصاة النار لان هذا الدليل ثبت فيه نفوذ المشيئة بذلك ولولا مما استفدنا ذلك من مجرد الوعد والوعيد لما علمنا انهما علقان بالمشيئة و بهذا تعلم ان قولهم يجب تعذيب العصاة ولو واحدا من كل طائفة ان كانوا أخذوه من مقتضى الوعيد فلا يسلم لانه لا يوجب اصل التعذيب فضلا عن كونه لواحد من كل طائفة وان كانوا اخذوه من نصوص خاصة بين فيها ان المشيئة نفذت بذلك فلنذكرها لم نطلع الاعلى ما يقتضى تعذيب طائفة أى طائفة كما يعلم من احاديث الشفاعة اه ما افاده الشيخ بتوضيح و بحث فيه بان التعليق بالمشيئة لا يتصور فى الكلام النفسى القديم اذ لا تعليق فى الازل فاذا كان تعالى متصفا ازلا بالوعد والوعيد وجوز التخلف لزم الكذب بل وجوبه لان ما ثبت قدمه استحال عدمه وان لم يتصف فيه بذلك لزم كون الوعد والوعيد ليسا من اقسام الكلام النفسى مع انهما منه فتعين اذا وجوب النفوذ وامتناع التخلف لا يقال هذا يقتضى امتناع التخلف فى فرد ما وهو مذهب اعتزالى لانا نقول لا اقتضاء بل يكفى فى صدقهما نفوذهما ولو فى واحد من كل صنف فان قيل قضايا الوعد والوعيد عامة فلا يكفى هذا فى صدقها قلنا هذا بالنظر لما تفهمه منها والا فيجوز أن يكون المراد منها له تعالى بعض افرادها وهو الذى سبقت به المشيئة وتعلق به الوعد والوعيد ازلا فتكون من قبيل العام المراد منه الخصوص لكن أبهم علينا الامر لنرجو ونخاف فنى الحقيقة لا تخلف اصلا ودخول الطائع المحروم فى الوعد والعاصى الناجى فى الوعيد انما هو بحسب الظاهر فقط والحاصل ان ما نص فيه على العموم وهو كون جميع المؤمنين يدخلون الجنة وجميع الكفار يدخلون النار وجب اعتقاد عمومه لانه لا يقبل التخصيص وما كان ظاهرا فى العموم وهو تعذيب العصاة بغير الكفر واثابة

الطائعين بغير الايمان زيادة على دخول الجنة لا يجب فيه اعتقاد ذلك باحتمال انه عام أريد به الخصوص بل الواجب اعتقاد صدقه ويكفي فيه واحد من كل صنف لكن ساحة الكرم تقتضي التعميم في الوعد دون الوعيد هذا هو تحقيق الحق فعليك به و يدل له ما قاله الغزالي في الاحياء في الركن الرابع من كتاب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونصه قال بعض الناس لا يقبح على الله ان يتوعد بما لا يفعل لان الخلف في الوعيد كرم وانما يقبح الوعد بما لا يفعل وهذا غير مرضي عندنا فان الكلام الازلي لا يتطرق فيه الخلف وعدا كان أو وعيدا وانما يتصور هذا في حق العباد وهو كذلك اذ الخلف في الوعيد ليس بحرام اه فانت تراه لم يرض القول بجواز الخلف في الوعيد فكيف بجوازه فيما فالحق احق ان يتبع و بهذا التحقيق ثبات الاقدام وشفاء القلوب من كوامن الاوهام فعض عليه بالنواجذ فانك لا تكاد ان تظفر به في غير هذا المحل هذا واقتصر في الحديث على هذين القسمين مع ان الاقسام اربعة لظهور حكم القسمين الآخرين من عمل يعمل اهل الجنة أو النار من اول عمره الى آخره اذ لا يظن مسلم ان من عمل الطاعة طول عمره ومات مسلما يدخل النار ومن عمل المعاصي طول عمره ومات كافرا يدخل الجنة

رواه البخاري ومسلم

(الحديث الخامس)

عن ام المؤمنين ام عبد الله عائشة رضي الله عنها

(فائدة) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد أن محمدا عبده و رسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا أنت استغفرك وأتوب اليك كتب في رق ثم طبع بطابع فلم يكسر الى يوم القيامة أي لم يتطرق اليه ابطال قال العلماء رضي الله تعالى عنهم وهذا يدل على ان قائل ذلك يموت على الايمان اذ صريحه عدم تطرق البطلان له اصلا ولو مات كافرا التطرق اليه وحينئذ فيتأكد قول ذلك حرصا على هذه البشارة ويلهما من بشارة (قوله رواه البخاري ومسلم) أي فهو مما توافقا في روايته وهو حديث عظيم وفي التعبير هنا بالرواية وفيما سبق بالاخراج تفنن

(الحديث الخامس)

(عن أم المؤمنين) اقتباس من قوله تعالى وازواجه امهاتهم وهو خبر أي مروي عن أم المؤمنين أي كامهم في وجوب الاحترام والتعظيم وحرمة النكاح دون النظر والخلوة وتحريم البنات وغير ذلك وكذا يقال في سائر ازواجه صلى الله عليه وسلم وكما يسمين بامهات المؤمنين يسمى عليه الصلاة والسلام أبا المؤمنين ونفى أبوته في الآية أو يد بها نفي أبوة النسب واحكامها ابوة التبني كامتناع تزوج المتبنى بالكسر زوجة المتبنى بالفتح ولم يقل في الآية منكم بدل من رجالكم لدخول فاطمة وابنيها (قوله ام عبد الله) كناها صلى الله عليه وسلم بابن اختها المسماة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم لما سألته في ذلك لما بينها و بينه من شدة الملابسة وقوله عائشة رضي الله عنها هي بالتصغير الصديقة بنت الصديق الحبيبة بنت الحبيب الفقيهة العالمة المبرأة من كل عيب احب نسائه صلى الله عليه وسلم اليه بعد خديجة والمعتمد الترتيب في الفضل على ما في هذا البيت

فضلي لنسابنت عمران فاطمة * خديجة ثم من قد برأ الله

تزوجها صلى الله عليه وسلم بمكة وهي بنت ست قبل الهجرة بثلاث سنين ودخل بها في المدينة وهي بنت تسع وتوفي وهي بنت ثمان عشرة سنة وعاشت بعده اربعين سنة روى عنها الناس حديث

وماتتان وعشرة وكتبت الى معاوية حين طلب منها كتابا توصيه فيه ولا تكثر من عائشة الى معاوية سلام الله عليك اما بعد فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من التمس رضا الناس بسخط الله وكله الله الى الناس ومن التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس والسلام عليك وعن أم ذرا انها قالت بعث ابن الزبير الى عائشة بمال أراه مائتى الف أو مائة الف فقسمته بين الناس وامست وهى صائمة وما عندها من ذلك درهم ولها فضائل لا تحصى وشمائل لا تستقصى رضى الله عنها وعن أبويها وسائر أمهات المؤمنين (قوله قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحدث فى أمرنا) أى انشأ واخترع من قبل نفسه فى شأننا الذى نحن عليه وهو ما شرعه الله ورسوله فالمراد من الامر الدين كما فى رواية وعبر عنه به تنبيها على ان هذا الدين هو أمرنا الذى نهتم به بحيث لا يخرج عنه شئ من أقوالنا ولا افعالنا وقوله هذا يقال فيه ما قيل فى قوله هذا جبريل (قوله ما ليس منه) أى شيأ أو الذى ليس منه فعلا كان أو قولا أو اعتقادا الان ما من صيغ العموم وذلك بان ينافيه ولا يشهد له شئ من قواعده وادلته العامة وهو المسمى بالبدعة وهى لغة ما كان مخترعا على غير مثال سبق ومنه بديع السموات والارض اى موجدهما من غير مثال سابق وشرعا ما لم يعهد فى عصر النبى صلى الله عليه وسلم وتعتريها الاحكام الخمسة فتكون واجبة كتعلم النحو ومحرمة كالمكوس ومندوبة كاحداث الربط ومكروهة كزخرفة المساجد ومباحة كاتخاذ المناخل الدقيق وهو أول بدعة حدثت بعد النبى صلى الله عليه وسلم اما ما لا ينافيه بان يشهد له شئ من ادلة الشرع أو قواعده فليس ببدع بل هو مقبول وذلك كبناء نحو الربط وسائر أنواع البر التى لم تعهد فى الصدر الاول فانه موافق لما جاءت به الشريعة من اصطناع المعروف والمعاونة على البر والتقوى (قوله فهو رد) يحتمل أن يكون الضمير عائدا على ما من قوله ما ليس منه وحينئذ يكون الرابط بين الشرط وجوابه محذوفا والمعنى فذلك الذى ليس منه وهو المحدث بفتح الدال مردود على فاعله أو ذو رد عليه أو هو نفس الرد عليه مبالغة ومعنى كونه مردودا انه باطل غير معتد به ولا معول عليه وهو عام مخصوص بالمحدث الذى لم يشرع بالكلية كندب القيام وعدم الاستظلال أو دل الشرع على حرمته لكن يقبح بما اذا كانت حرمته لذاته كصلاة من غير ركوع أو لخارج عنه لازم وهو الشرط كصلاة بلا طهارة واما لو كانت الحرمة لخارج عنه غير لازم كصلاة فى ارض مغصوبة فلا يكون باطلا ويحتمل أن يكون عائدا الى من فى قوله من أحدث فيكون هو الرابط بين الشرط والجواب والمعنى فذلك المحدث بكسر الدال لما ليس من الدين مطرود أو ذو طرد أو نفس الطرد مبالغة فالرد معناه الطرد والابعاد والمتبادر الاحتمال الاول وان كان فى هذا اشارة الى أن دينا قد كمل واشتهر وظهر ظهورا محسوسا كالشمس بحيث لا يخفى على ذى بصر وبصيرة بشهادة اليوم اكملت لكم دينكم فمن رام زيادة عليه فقد حاول ما ليس بمرضى لانه من قصور فهمه رآه ناقصا وهو الناقص والمطرود (قوله رواه البخارى ومسلم) أى توافقا فى روايته (قوله وفى رواية لمسلم من عمل عملا) ذكر مثالا أو المراد منه ما يشمل عمل القلب واللسان والاعتقاد تقدم ان القول والاعتقاد كذلك وقوله ليس عليه أمرنا فهو رد يقال فيه ما سبق ولما كان قد يتوهم من الرواية الاولى قصر الرد على المحدث دون من عمل بعمله من غير

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه البخارى ومسلم وفى رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد

احداث ساق هذه الرواية ليبين المراد منها فقوله من عمل عملا أى محدثا له أو تابعا فيه غيره من غير احداث منه له فاستفيد منها زيادة على ما مر الرد لما قد يحتج به بعض المبتدعة من انه لم يخترع وانما المخترع من سبقه ويحتج بالرواية الاولى فيرد عليه بهذه الصريحة فى رد المحدثات المخالفة للشريعة سواء أحدثها أو سبق باحداثها وفى هذا الحديث الحث على الاتباع والتحذير من الابتداع ودلالة القاعدة الاصولية ان مطلق النهى يقتضى الفساد لان المنهى عنه مخترع محدث وقد حكم عليه بالرد المستلزم للفساد وهو قاعدة عظيمة من قواعد الدين ومن جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم

(الحديث السادس)

(عن ابى عبد الرحمن النعمان) بضم النون الاولى وقوله ابن بشير بفتح الموحدة ولما كان بشير صحابيا كوالده قال رضى الله عنهما بضمير التثنية والنعمان أول مولود ولد للانصار بعد قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وحنكه بتمر كما ان عبد الله بن الزبير المولود معه فى عامه أول مولود ولد للمهاجرين (قوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين) ان لتأكيد النسبة وتحقيقها ولذا تذكر فى مقام الشك وأتى بها اما لتنزيل السامع منزلة الشاك السائل هل هما بينان واما لكون خطابه صلى الله عليه وسلم ليس قاصرا على غير الشاك أى انهما بينان بيانا تاما فلم تعرض لهما شبهة توجب خفاءهما حتى يتردد فيهما واما لغير ذلك كالاهتمام والحلال عندنا معاشر الشافعية ما لم يرد دليل بتحريمه فهو ما لم يمنع منه شرعا سواء ورد بحله دليل أم سكت عنه بدليل قوله عليه الصلاة والسلام فى الحديث الثلاثون وسكت أى الله عن اشياء رحمة لكم من غير نسيان فلا تبحثوا عنها لانها لو كانت حراما لبينها وعندا الحنفية ما ورد دليل بحله فهو اخص مما عندنا فاخرج المسكوت عنه وعليهما لو رأينا حيوانا لم تعرفه العرب يكون حلالا عندنا لسكوت الشارع عن تحريمه وحراما عندهم لعدم ورود نص بحله وسبب حل الانتفاع بالاعيان الاباحة أو التملك وله أسباب منظومة فى قول بعضهم

وأسباب التملك للبرايا * معاوضة هبات والهدايا
ووقف والتصدق ثم ارث * والاحياء الغنيمة والوصايا

وزيد عليها نحو الاحتطاب والمراد بالغنيمة ما يشمل الفئ (قوله وان الحرام بين) هو عندنا ما منع من تعاطيه دليل وعند الحنفية ما لم يرد دليل بحله كما فهم مما مر وتحريم الشئ اما لصفة فى ذاته ظاهرة كالسم أو خفية كالزنا ومذكى المجوس واما لخلل فى تحصيله كالربا والغصب والسرقة والعقد الفاسد وبيان ما يحل وما يحرم ان المنتفع به اما معدن أى غير حيوان وتوابعه واما حيوان وتوابعه كاللبن والمسك والصوف والبيض فالمعادن كلها حلال الا الضار منها على انه لا يختص بها بل لو ضر العسل بعض من طبائعهم حارة حرم عليه أكله ومن المعادن بالمعنى المتقدم النبات فهو حلال الا ما أزال الحياة كالسم أو غطى العقل كالخمر وسائر المسكرات والمخدرات كالحشيشة والافيون والبنج واما الحيوان فكل ما ورد النص بأكله فهو حلال وما ورد بعدمه فهو حرام وما لا نص فيه يرجع فيه الى ذوى الطباع السليمة من العرب فما استخبثوه حرام وما استطابوه حلال وان اختلفوا فى استطابته فالاكثر منهم يتبع فان استووا

(الحديث السادس)

عن ابى عبد الله النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلال بين وان الحرام بين

عبد الله

اتبع قريش لانهم قطب العرب وفيهم الفتوى فان اختلفت قريش ولا ترجيح اولم تحكم بشئ بان سكتت اولم توجد العرب اولم يكن له اسم عندهم اعتبر بالاشبه من الحيوان صورة اوطبعا اوطعما اللحم فان استوى الشبهان اولم نجد ما يشبهه فحلال لما مر من ان الحلال ما لم يرد دليل بتحريمه ولا يقل لا أجد فيما اوحي الي محرما واعلم ان النجس معدنا كان اوحيوانا ومنه لبن ما لا يؤكل غير البشر ونحو الشعر غير المنتفع به يحرم استعماله بوجه من الوجوه الا لضرورة كأكل الميتة للمضطر والتداوي لجوازه بسائر النجاسات الا الخمر ثم يجوز الاستصباح بالدهن النجس غير دهن الكلب وان جميع البيوض طاهرة ويجوز اكل ما عدا ذي السم منها (قوله وبينهما امور مشتبهات) اي ومع الحلال البين والحرام البين في التقسيم اشياء مشتبهات جمع مشتبه وهو ما ليس بواضح الحل والحرمة مما تنازعه سببان متعارضان يؤديان الى وقوع التردد في حله وحرمته ومن ثم فسر بما اختلف المجتهدون في حله فليس منه ما لا سبب له في الخارج الا مجرد التجويز العقلي كاحتمال موت المعير واباحة مال المغصوب له فما تيقن حرمته وشك في بقاء سبب تحريمه باق على اصل تحريمه وعكسه في الحلال ووجه قسمة الاشياء الى حلال وحرام وما بينهما ان كل شئ يعرض اما منصوص على الاذن فيه وهو الحلال البين او على المنع منه وهو الحرام البين او لا على هذا ولا على هذا بان سكت عنه وهو المشتبه بناء على الخلاف في حل الاصل في الاشياء الاباحة أو الحظر أو منصوص عليهما فيه فان علم المتأخر من النصين فالحكم له من حل أو حرمة والاول منسوخ به ويرجع هذا الى الحلال أو الحرام وان لم يعلم فهو مشتبه أيضا وقد يقع الاشتباه على غير هذا الوجه وهو ان تكاليف الشرع اما ان تأتي بالتخيير بين الفعل والترك وهو الاباحة أو باقتضاء الفعل أو الترك لكن الاقتضاء تارة يصرح فيه بالجزم فيكون ايجابا او تحريما وتارة بعدم الجزم فيكون ندبا او كراهة وتارة يطلق فلا يصرح فيه بجزم ولا عدمه فيبقى متردد ا بين الامرين الايجاب والندب او الحرمة والكراهة فنشأ منه الاشتباه

وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات

(قوله لا يعلمها كثير من الناس) على تقدير مضاف أي حكمهن من التحليل والتحريم لما مر وخرج به عدم علمها من حيث اشكالها لتردد ها بين أمرين محتملين اعني الحل والحرمة فانه لا ينتفي عن الكثير بل هو ثابت له وبالكثير القليل من الناس وهم الراسخون في العلم فلا تشتبه عليهم لعلمهم من أي القسمين هي لما عندهم من الادلة (قوله فمن اتقى الشبهات) أي تركها وتباعد عنها واصل اتقى اوتقى لانه من وقى وقاية فقلبت الواو تاء وأدغمت في التاء بعدها والتقوى لغة جعل النفس في وقاية مما يخاف وشرعا حفظ النفس من الآثام بفعل المأمورات واجتناب المنهيات والتباعد عما يجر اليها وهو المشتبهات ومراتبها ثلاثة التوقي عن العذاب المخلد ثم عن كل موثم ثم عما يشغل السر عن الحق ومن الاولى ألزمهم كلمة التقوى ومن الثانية ولو ان أهل القرى آمنوا واتقوا ومن الثالثة حق تقاته واتقى وترك مترادفان وآثر الاول بالذكر ليفيد ان تركها انما يندب في استبراء الدين والعرض ان خلا عن محظور ما والا فبراءة العرض لا تتوقف على ذلك الخلو كما ان براءة الدين لا تتوقف على ترك المشتبهات عند العلم بحلها بخلاف براءة العرض فانها تتوقف على تركها مطلقا والشبهات جمع شبهة وهي ما يخيل للناظر فيه انه حجة وليس كذلك والمراد بها هنا ما مر في تعريف المشتبه ففيه وضع الظاهر موضع المضمر

كالذى بعده تفخيما لشأن اجتنابها والحذر منها (قوله فقد استبرأ لدينه وعرضه) أى حصل البراءة لدينه مما يشينه وعرضه من الطعن فيه وحينئذ يسلم من العذاب والذم والعيب ويدخل فى زمرة المتقين الفائزين بثناء الله وثوابه وثناء رسوله وخلقه والعرض موضع المدح والذم من الانسان من نفسه اوسلفه اوأهله وفى عطفه على الدين دليل على ان براءته مطلوبة ممدوحة كبراءة الدين ومن ثم وردما وفى به العرض فهو صدقة وعلى طلب نزاهته مما يظنه الناس شبهة ولوكان المتنزه عالما بانها فى نفس الامر حلال صرف فلا يقف فى مواقف التهم لئلا يظن به السوء فلا يكون آمنا من اساءة الظن به ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لمن رأياه مع امرأة فهر ولا على رسلكما انها صفية وهى زوجته خوفا عليهما ان يظنا به شرا فيهلكا ولم ينظرا الى ان وقوع ذلك منهما بعيد جدا ومن ثم لما اشار البعد وقوع ذلك منهما بقولهما سبحان الله اونظن بك ذلك قال لهما ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وقد خشيت ان يقذف فى قلوبكما شرا هذا وأخذ بعضهم من هذه الجملة أعنى فمن اتقى الشبهات الخ حرمة المشتبهات وقال آخرون هى حلال بدليل قوله كالراعى الخ فدل على ان الترك ورع وقال آخرون لانقول بحلها ولاحرمتها لقوله الحلال بين والحرام بين وجعل المشتبهات غيرا لحلال البين وغير الحرام البين فوجب ان يوقف عنها (قوله ومن وقع فى الشبهات) لم يقل فعل الشبهات لعله ليعم الشبهات باقسامها الثلاثة اعنى ما كانت من قبيل الفعل وما كانت من قبيل القول وما كانت من قبيل حديث النفس وللاشارة الى ان تحقق الجواب من الوقوع فى الحرام الصرف على ماسنبينه يتوقف على فعل الشبهات مع الاقبال عليها والرغبة فيها الاطلاق فعلها وذلك لان الوقوع فى الشئ السقوط فيه بشدة بخلاف فعله فانه أعم (قوله وقع فى الحرام) يحتمل ثلاثة معان احدها ان من أكثر من تعاطى الشبهات صادف الحرام وهو لا يشعر وعلى هذا فالتعبير بوقع دون يقع تحقيقا للوقوع فيكون معنى وقع فى الحرام انه يقع فيه لامحالة فهو على حد أتى أمر الله والثانى ان من أكثر من تعاطى الشبهات كان بصدد الوقوع فى الحرام فتارة يقع وتارة لا ولكن الغالب عليه الوقوع فهو قريب منه والقريب من الشئ يصح وصفه به كما يقال للقريب من الوصول أنت واصل وللمريض المتوقع شفاؤه أنت صحيح وعلى هذا فالتعبير بوقع دون يقع تحقيقا لمداناة الوقوع والثالث ان من أكثر من تعاطى الشبهات اعتاد التساهل والتمرن عليها فينجاسر على شبهة ثم اخرى اغلظ منها وهكذا حتى يقع فى الحرام ومن ثم قيل الصغيرة تجر للكبيرة وهى تجر للكفر ولذا قال تعالى ويقتلون الانبياء بغير حق اى فى اعتقادهم ذلك بما عصوا أى تدرجوا بالمعاصى الى قتلهم وقال صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده أى يتدرج بذلك الى نصاب السرقة فتقطع يده وقال هشام كنت أمشى خلف العلاء فيتوقى الطين فدفعه انسان فوقعت رجله فيه فخاضه فلما وصل الى الباب قال لى أرأيت ياهشام قلت نعم قال كذلك المرء المسلم يتوقى الذنوب فاذا وقع فيها خاضها وعلى هذا فالتعبير بوقع دون يقع لمشاكلة الفعل قبله فان قيل لم عبر هنا بوقع دون يوشك ان يقع على وزان يوشك ان يرتع فالجواب انه للاشارة الى ان الوقوع فى حمى الملوك نادر بخلاف حمى الله تعالى وذلك لان للاول حدودا محسوسة يدركها كل ذى بصر فيجوز ان يحترز عنها الا ان تغلبه الدابة الجموح

فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام

واما حمى الله فهو معقول لايدركه الاذو والبصائر فربما يحسب الشخص انه يرتع حوله فاذا هو ساقط فيه (قوله كالراعي الخ) خبر مبتدا محذوف أي هو أي الذي يتعاطى الشبهات فيقع في الحرام الصرف أي حاله كالراعي أي كحاله وهي جملة مستأنفة وردت على طريق التمثيل للتنبيه بالشاهد على الغائب ومورد هذا المثل ان ملوك العرب كانوا يحمون مراعي لمواشيهم ويتوعدون من دخلها بالعقوبة فيبعد الناس عنها خوفا من تلك العقوبة وقد اشتمل على خمس تشبيهات تشبيه المكلف بالراعي والنفس بالماشية والمشتبهات بما حول الحمى والمحارم بالحمى وتناول المشتبهات بالرعي حول الحمى فيكون تشبيها ملفوفا باعتبار طرفيه أعني المشبه والمشبه به وتمثيلا باعتبار وجهه ومعنى كونه ملفوفا انه تشبيهات متعددة ملتفة ومندرجة في وجه الشبه وهو الوقوع في الممنوع منه والمراد بالتمثيل التشبيه المركب بدون الاستعارة لان ذكر أداة التشبيه يمنعها والراعي في الاصل الحافظ لغيره ثم خص عرفا بحافظ الحيوان كما هنا (قوله يرعى حول الحمى) اي يجعل ماشيته ترعى جانب الشئ المحمى فالحمى اسم عين لا مصدر وحوله هو الكلا المباح القريب منه وقوله يوشك أي يقرب بسرعة وقوله ان يرتع فيه أي فيستحق العقوبة من قولهم رتعت الماشية اذا أكلت ماشاءت فالرتع كالرعي انما هما للماشية فاسنادهما للراعي مجاز عقلي من الاسناد الى السبب أي فكما ان الراعي الخائف من عقوبة السلطان يبعد عن الحمى لانه ينشأ عن القرب منه الوقوع فيه وان كثر تحذره منه فيعاقب كذلك حمى الله أي محارمه التي حظرها لا ينبغي القرب منها بفعل الشبهات لئلا يقع فيها فيستحق العقوبة وانما ينبغي تحري البعد عنها وعما يجر اليها من الشبهات ما أمكن حتى يسلم من وبالها ومن ثم قال تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها نهى عن المقاربة حذرا عن المواقعة (قوله ألا وان لكل ملك حمى) هو من بقية المثل والاحرف استفتاح كما وا لقصد به اعلام السامع بان ما بعده ينبغي ان يصغى اليه ويفهمه ويعمل بما فيه كذا قالوا ولعله أمر اغلبي او بالنظر لجملة الكلام الذي وقع فيه والا فكون كل ملك له حمى لا يخفى على السامعين لعلمهم له بالمشاهدة ولا مما يعمل به ثم الواو عاطفة على مقدر أي الا ان الامر كما ذكر وان لكل ملك بكسر اللام حمى يحميه عن الناس ويتوعد من دخله بالعقوبة ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه وقد حمى النبي صلى الله عليه وسلم حرم المدينة عن ان يقطع شجره او يصاد صيده (قوله الا وان حمى الله محارمه) جمع محرم والمراد به فعل المنهي عنه المحرم وترك المأمور به الواجب أخذا من التعبير بالمعاصي في رواية على ان المحارم تطلق على المنهيات مطابقة وعلى ترك المأمورات استلزاما (قوله الا وان في الجسد) أي البدن مضغة هي بقدر ما يمضغ لكنها وان صغرت في الجثم هي عظيمة في القدر ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام في وصفها اذا صلحت بفتح اللام افصح من ضمها صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله أي اذا صلحت بالايمان والعلم والمعرفة صلح الجسد بالاعمال واذا فسدت بالجحود والكفر فسد الجسد بالفجور والعصيان فعلم مما تقرر ان صلاحها انما هو بصلاح المعنى القائم بها الذي هو مناط التكليف فاسناد الصلاح اليها مجاز علاقته المجاورة وبما يصلحها تدبر القرآن وخلوا الجوف وقيام الليل والتضرع عند السحر ومجالسة الصالحين والذكر وأكل الحلال هذا واعقب التمثيل المتقدم بهذه الجملة لانها بيان لما هو

كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه ألا وان لكل ملك حمى ألا وان حمى الله محارمه ألا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله

المقصود من تناول الحلال واجتناب الحرام والشبهات وهو طهارة القلب عن كدورة اسباب الحرمان ولما يترتب على تقاطى الحرام والشبهات وهو ضد ذلك (قوله الا وهى القلب) وهو فى الاصل مصدر قلبت الشئ رددته على بدايته ثم نقل وسمى به تلك المضغة لسرعة الخواطر وترددها عليها وفى الحديث ان القلب كريشة بارض فلاة تقلبها الرياح ومن ثم قيل

ما سمى القلب قلبا الا من تقلبه * فاحذر على القلب من قلب وتحويل

وهل هو عين الفؤاد أو غيره خلاف وسماه مضغة لصغره بالنسبة لبقية الاعضاء وكرر الا للدلالة على فخامة شان مدخولها وعظم موقعه وبيان الملازمة فى الشرطين انه مبدأ الحركات البدنية والارادات النفسانية فان صدرت عنه ارادة صالحة تحرك البدن حركة صالحة وان صدرت عنه ارادة فاسدة تحرك البدن حركة فاسدة فهو كذلك والاعضاء كالرعية ولا شك ان الرعية تصلح بصلاح الملك وتفسد بفساده فهى مسخرة ومطيعة له فما استقر فيه ظهر عليها وعملت بمقتضاه ان خيرا فخير وان شرا فشر كما قيل

ومهما يكن عند امرئ من خليقة * وان خالها تخفى على الناس تعلم

فان قلت هذا يقتضى ان القلب هو اصل الفساد والصلاح مع انا نرى ان الحواس هى التى تدرك المعلومات اولا ثم تؤديها اليه ليحكم عليها ويتصرف فيها فهى الاصل لا هو فالجواب انه لا تنافى بين تبعيتها له وتأثره باعمالها لما بينهما من تمام الملازمة وشدة الارتباط فالانسان اولا ينظر مثلا ثم يتأثر القلب كما قيل رب نظرة قادت للقلب أى ساقت له ألف حسرة وقال بعضهم

كل الحوادث مبداها من النظر * ومعظم النار من مستصغر الشرر

والمرء مادام ذا عين يقلبها * فى اعين الغيد موقوف على الخطر

والغيد بكسر الغين جمع اغيد بمعنى حسن قال بعضهم ست كلمات جوهرية لا يحويها الا العقول الزكية أصل المحبة الهدية وأصل البغض الاسية وأصل القرب الامانة وأصل البعد الخيانة وأصل زوال النعمة البطر وأصل العفة غض البصر وفى الحديث النظرة سهم مسموم من سهام ابليس فمن تركها خوفا من الله آتاه الله ايمانا يجد حلاوته فى قلبه (قوله رواه البخارى ومسلم) وقد اجمع العلماء على عظيم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده اذ منها الحث على فعل الحلال واجتناب الحرام والامساك عن الشبهات والاحتياط للدين والعرض وتعظيم القلب وغير ذلك

الا وهى القلب رواه البخارى ومسلم

(الحديث السابع)

عن أبى رقية تميم بن اوس الدارى رضى الله عنه

عن أبى رقية ابنة تميم لم يولد له غيرها فلذا كنى بها وقوله تميم بن اوس اسمه واسم أبيه وقوله الدارى نسبة الى جده ويقال له ايضا الديرى نسبة الى دير كان يتعبد فيه اسلم سنة تسع هو وأخوه نعيم وكان كثيرا التهجد فنام ليلة لم يتهجد فيها فقام سنة لم ينم فيها عقوبة لما صنع وكان راهب اهل عصره وعابد أهل فلسطين وهو أول من اسرج السراج فى المسجد وهو الذى ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم قصة الجساسة والدجال وهى مبسوطة فى مسلم وحاصلها انه ركب البحر فى سفينة مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام فلعب بهم الموج شهرا فألجؤا الى جزيرة

فدخلوها

فدخلوها فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فكلمتهم فقالوا ويلك ما أنت قالت أنا الجساسة سمت بذلك لتجسسها الاخبار للدجال انطلقوا الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فانطلقوا حتى دخلوا الدير فاذا فيه اعظم انسان خلقا وأشدهم وثاقا بالحديد يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد فسألهم عن أشياء وكان من جملتها ان قال اخبرونى عن نخل الاميين ثم قال لهم وانى أخبركم عنى انى أنا المسيح سمى بذلك لانه يمسح الارض فى مدة يسيرة وانه يوشك ان يؤذن لى فى الخروج فأخرج فأسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى أربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان على كلما أردت ان أدخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده السيف صلتا فيبعدنى عنها (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة) اما على تقدير مضاف أى عماد بدليل رواية رأس الدين النصيحة والا فالدين مشتمل على خصال كثيرة غير النصيحة أو الحصر المفهوم من تعريف طرفى الجملة مجازى أى ادعائى لقصد المبالغة فى النصيحة بجعلها كل الدين وقدم معناه والنصيحة لغة الاخلاص من نصحت له القول والعمل أخلصته وشرعا اخلاص النية من الغش للمنصوح فى القول والعمل ومن ثم كانت هذه الكلمة مع وجازة لفظها جامعا معناها حيازة الخير للمنصوح له وأفاد ان النصيحة تسمى دينا وانه يطلق على القول والعمل بواسطة ان النصيحة قول وعمل وقد حملت عليه ثم هى قسمان واجبة وهى المتعلقة بفعل الواجبات واجتناب المحرمات ومندوبة وهى المرتبطة بفعل النوافل وترك المكروهات (قوله قلنا) أى معشر السامعين لمن أى هى لمن فهو خبر مبتدا محذوف وفى عدم بيان من تكون له النصيحة من أول وهلة اشارة الى ان للعالم ان يكل فهم ما يلقيه الى السامع فلا يزيد له فى البيان حتى يسأله لتتشوق نفسه حينئذ اليه فيكون اوقع فى نفسه مما اذا بدأ به لان الحاصل بعد الطلب اعز من المنساق بلا تعب (قوله قال لله) معنى النصيحة له تعالى الايمان بما وجب له وما استحال عليه وما جاز فى حقه فنذعن بوجوب كل كمال له تفصيلا فى التفصيلى واجمالا فى الاجمالى واستحالة كل نقص عليه كذلك وجواز جميع الممكنات فى حقه تعالى والقيام بطاعته وتجنب معاصيه فالمراد من النصيحة هنا معناها اللغوى أو الشرعى على ما يليق به سبحانه وحقيقتها راجعة الى العبد فى نصحه نفسه والا فهو تعالى غنى عن نصح الناصحين وقوله عز وجل اى حال كونه تعالى مرتفعا ومتنزها عن كل نقص (قوله ولكتابه) المراد به القرآن لان النصيحة له تتضمن النصيحة لجميع الكتب أو جميع الكتب المنزلة لانه مفرد مضاف فيعم ووقوعه فى جواب من على سبيل التغليب ومعنى النصيحة لكتاب الله ان يؤمن بانها منزلة من عنده تعالى ويميز القرآن بانه لا يقدر أحد على الاتيان بمثل أقصر سورة منه ويذب عنه تاويل المحرفين وطعن الطاعنين ويعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه مع التنزيه عما يوهمه ظاهره وغير ذلك (قوله ولرسوله) معنى النصيحة له الايمان بجميع ما جاء به وطاعته فى أمره ونهيه ونصر دينه واحياء سنته بنشرها وتصحيحها ونفى التهم عنها والدعاء اليها والتلطف فى تعليمها الى غير ذلك (قوله ولائمة المسلمين) هم الخلفاء ونوابهم والعلماء فالنصيحة للخلفاء ونوابهم طاعتهم فيما وافق الحق وترك الخروج عليهم وان جاروا والدعاء بالصلاح لهم ومعاونتهم عليه وتنبيههم له وغير ذلك وللعلماء قبول ما رووه وتقليدهم فى الاحكام واحسان الظن بهم واجلالهم

ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله عز وجل ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين

وتوقيرهم وعدم اذاعة عورتهم والوفاء بما يجب لهم على الكافة من الحقوق التي لا تخفى على الموفقين ولقد انقرض ذلك في زمننا بل من أزمنة بعيدة ومن ثم قيل

ومتى يفيق الدهر من غفلاته * واروى اليهود بذلة الفقهاء

(قوله وعامتهم) هم ماعدا العلماء والخلفاء ونوابهم ومعنى النصيحة لهم ارشادهم لمصالحهم في امر آخرتهم ودنياهم واعانتهم عليها بالقول والفعل وستر عوراتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر بالشروط المقررة في محلها وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم الى غير ذلك ولم يذكر اللام معهم لانهم كالاتباع للائمة لا استقلال لهم وبدأ بالله لان الدين له حقيقة وثنى بكتابه لانه منشأ احكامه وثلث برسوله لانه الموقف على احكامه المفصل له ببيان حلاله من حرامه وربع بالائمة لان بهم تستقيم احكامه فهم خلفاء الرسول القائمون بسنته (قوله رواه مسلم) وهذا الحديث وان أوجز لفظا لكنه أطنب فائدة ومعنى لان سائر السنة واحكام الشريعة داخلة تحته بل تحت كلمة منه وهي ولكتابه لانه اشمل على أمور الدين جميعها

وعامتهم رواه مسلم

(الحديث الثامن)

(الحديث الثامن)

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أمرت اي امرني الله سبحانه وتعالى وحذف لتعينه اولتفخيم والتعظيم ولاخفاء ان امره بالقتال امر لامته به كسائر الاحكام لان الاصل استواؤه مع أمته فيها الا ما قام الدليل على انه مختص به وهذا ليس منه ثم الاصح ان قول الصحابي أمرت او نهيت او نحوا خبرت او من السنة له حكم المرفوع فكانه قال امرني النبي ونهاني واخبرني لان الصحابة من حيث انهم مجتهدون لا يخبرون بما يصدر عن مجتهد آخر ولذا قال العراقي في ألفيته المصطلح

قول الصحابي من السنة أو * نحو أمرنا حكمه الرفع ولو

بعد النبي قاله باعصر * على الصحيح وهو قول الاكثر

(قوله ان اقاتل الناس) اي بقتالهم فان والفعل مؤولان بمصدر والجار محذوف لان الغالب تعدية أمر للمفعول الثاني بحرف الجر وحذف لانه يطرد مع ان المفتوحة المخففة كالمشددة والمراد بالناس جميع الكفار وتاركوا الصلاة ومانعوا الزكاة وان كانوا مسلمين كما دل عليه الحديث وخرج بهم الجن وان كانت رسالته صلى الله عليه وسلم عامة لهم اجماعا لتعذر قتالهم (قوله حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله) حتى حرف غاية لما قبلها وهو هنا القتال أو الامر به فان قلت الاصح دخول الغاية في المغيا بحتى كما في قولك أكلت السمكة حتى رأسها فان الاكل شامل للرأس وحينئذ يكون الحديث مفيدا ان القتال او الامر به موجود مع الاتيان بالشهادتين وما بعدهما مع انه ليس كذلك فالجواب ان محل ذلك اذا كان ما قبلها وما بعدها متجانسين وما هنا ليس كذلك أو حتى للتعليل كما في اسلم حتى تدخل الجنة أو بمعنى الى والغاية معها خارجة اي الى ان يشهدوا الخ فينقطع الامر بقتالهم بل يبدل بالنهي عنه أو فاترك قتالهم فان قلت ظاهر الحديث انه لا يترك قتال الكفار الا بنطقهم بالشهادتين دون غيره وهو انما يظهر في عبدة الاوثان بخلاف أهل الكتاب فانه كما يترك قتالهم به

يترك باعطائهم الجزية اجيب باجوبة منها ان سقوط القتال باداء الجزية ايضا متأخر عن هذا الحديث ثم صريحه ان الآتى بالشهادتين مؤمن حقا وان كان مقلدا وهو الاصح من نزاع طويل بين المتكلمين (قوله ويقيموا الصلاة) اى يأتوا بها على الوجه المأمور به ومنه المواظبة عليها فى أوقاتها وفيه دليل على قتل تاركها غير الجاحد لوجوبها لانه غيا الامر بالقتال او القتال بفعلها فيقاتل مدة عدم فعله لها ويلزم من قتاله قتله غالبا او احتمالا (قوله ويؤتوا الزكاة) المراد بايتائها ما يشمل اخذها قهرا ثم هو يدل على قتل مانعها غير الجاحد لوجوبها المامر لكنه غير مراد والفرق بين الصلاة والزكاة انه لما كان يمكن تحصيلها ممن امتنع من ايتائها بالاخذ قهرا لم يجز قتله اذ لا ضرورة اليه بخلاف الصلاة فانه لا يمكن استيفاؤها ممن امتنع من اقامتها ففلظت عقوبته بقتله مالم يتب بفعلها (قوله فاذا فعلوا ذلك) اى جميع ما ذكر من النطق بالشهادتين واقام الصلاة وايتاء الزكاة فافرد اسم الاشارة لتأويل الثلاثة بنحو ما ذكر كالمذكور وآثر التعبير باذا على ان مع أن المقام لها لان اذا للمحقق وان للمشكوك فيه وفعلهم ما ذكر غير محقق بل متوقع لانه علم اجابة بعضهم فغلبهم اشرفهم او تفاؤلا بتحقق الفعل منهم ومعنى فعلوا ذلك اتوا به فيهم القول فقط وهو الشهادتان والمركب من القول والفعل وهو الصلاة والفعل المحض وهو الزكاة (قوله عصموا منى دماءهم وأموالهم) اى حفظوهما من قبلى ومن جهة دينى او منى ومن اتباعى ففيه حذف مضاف أو اكتفاء وذكر الاموال هنا لا يقتضيه سابق الكلام بل هو فائدة جديدة وان كان طرو حفظها خاصا بالكفار وضمير الجمع راجع للناس وقد تقدم ان المراد بهم الكفار والمسلمون التاركون للصلاة والمانعون للزكاة وحينئذ فمقتضاه توقف عصمة دم الكافر وماله على صلاته وزكاته وعصمة دم المسلم على زكاته وعصمة ماله على صلاته وليس مرادا كما تقرر فى الفقه فكانه غلب ما تتوقف عليه عصمة الدم والمال وهو الشهادتان على ما ليس كذلك وهو الصلاة والزكاة فتأمل ثم المراد بالدماء الانفس ففيه التعبير بالجزء عن الكل اى فلا يحل التعرض لها بضرب الرق او سفك الدم لكن محله اذا كان الاتيان بالشهادتين قبل الاسر اما بعده فلا يمنع الا سفك الدم كما هو مقرر فى محله وتوقف عصمة الدم بمعنى حفظه من السفك على الاتيان بالشهادتين انما هو فى الذكر الحر المكلف من الكفار اما غيره فليست متوقفة عليه بل هى حاصلة من قبل والاموال جمع مال وهو كل ما صح ان يراد نحو البيع عليه والمراد به هنا ما هو أعم فيشمل الاختصاصات ومحل عصمة أموال الكفار بالشهادتين اذا كانت قبل حيازتها اما بعده فلا ثم ان مثل هذه الثلاثة فى قتال الممتنعين منها بقية شرائع الاسلام كما فى رواية ويؤخذ ابى وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك الخ نعم تارك الصوم يحبس ويمنع الطعام والشراب وتارك الحج لا يقاتل عليه لوجوبه على التراخى وخصت الصلاة والزكاة بالذكر لانهما أصلان للعبادات البدنية والمالية ولذا سميت الصلاة عماد الدين والزكاة قطرة الاسلام وقرن بينهما فى القرآن (قوله الا بحق الاسلام) استثناء مفرغ من عام لتضمن العصمة للنفى أى لا تهدر دماؤهم ولا تستباح أموالهم بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام أى بسببه أو عنه فلا تعصم حينئذ والاضافة على معنى اللام أو فى وذلك كردة وغصب وفسر هذا الحق فى حديث الزنا بعد الاحصان والكفر بعد الايمان وقتل النفس التى حرم الله

ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحق الاسلام

فيقتل الزانى المحصن بالرجم والمرتد بالسيف والقاتل بما قتل به ان أمكن والا فبالسيف وقضيته ان الزانى والقاتل تباح أموالهما وليس مرادا بل هى لورثتهما فكانه غلب المرتد عليهما او محمول على من زنى اوقتل مستحلا اصير ورته مرتدا حينئذ (قوله وحسابهم على الله) أشار صلى الله عليه وسلم بهذه الجملة الى ان الحكم عليهم بالعصمة المترتبة على الثلاثة انما هو باعتبار الظاهر أما باعتبار البواطن والسرائر فحسابهم على الله أى موكول له ومفوض اليه سبحانه وتعالى اذهو المطلع وحده على ما فيها من ايمان وكفر وكبر وحسد وعجب وغير ذلك فمن أخلص فى ايمانه جزاه جزاء المخلصين ومن لا أجرى عليه فى الدنيا أحكام المسلمين وكان فى الآخرة من أسوا الكافرين فرب عاص فى الظاهر يصادف عند الله خيرا وبالعكس وبما تقرر علم ان على بمعنى اللام أو الى فما أفهمته من الوجوب غير مراد وكان السر فى ايثارها بالذكر الايماء الى ان حسابهم واقع لا محالة كالواجب والا فالله عز وجل لا يجب عليه شئ (قوله رواه البخارى ومسلم) قيل فى اسناد رواية جميعه لمسلم مسامحة اذ لم يرو الا بعض الاسناد

وحسابهم على الله رواه البخارى ومسلم

(الحديث التاسع)

عن أبى هريرة كنى بذلك لقول النبى له يا أبا هريرة حين رآه حاملا هرة فى كمه وقوله عبد الرحمن ابن صخر هذا أصح الاقوال فى اسمه واسم أبيه أسلم يوم خيبر وشهدها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لازمه الملازمة التامة رغبة فى العلم ومن ثم كان احفظ الصحابة ولم يزل ساكن المدينة وبها توفى سنة سبع وخمسين عن ثمان وسبعين سنة (قوله رضى الله عنه) افرد الضمير للاشارة الى ان اباه ليس صحابيا (قوله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مانهيتكم عنه) اى نهى تحريم او نهى تنزيه اى منعتكم منه وهذا الخطاب ونحوه كامرتكم وان كان بحسب الوضع مختصا بالموجودين عند وروده الا انه شامل لهم ولمن وجد بعدهم لما هو معلوم من الدين بالضرورة ان هذه الشريعة عامة للموجودين وقت الخطاب ومن بعدهم الى يوم القيامة (قوله فاجتنبوه) أى اتركوه جميعه دائما مادام منهيا عنه حقا فى الحرام وندبا فى المكروه اذ لا يمتثل مقتضى النهى الا بتركه كذلك والاصدق عليه انه عاص اذا لم يجتنب الحرام أو مخالف اذا لم يجتنب المكروه وخرج بقولنا مادام منهيا عنه نحو أكل الميتة للاضطرار وشرب الخمر لاساغة اللقمة أولا كراه والتلفظ بكلمة الكفر للاكراه لعدم النهى عن هذه حينئذ واجتنبوه ماخوذ من الاجتناب المأخوذ من الجانب لان تارك الشئ يجعله فى جانب وهو فى آخر (قوله وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم) أى ما أمرتكم به أمر ايجاب أو أمر ندب فأتوا وجوبا فى الواجب وندبا فى المندوب من ذلكم المأمور به ما أطعتموه وقدرتم عليه وهو مخصوص بما لا بدل له كزكاة الفطر يخرج منها ما استطيع ويسقط الباقى أما ماله بدل كعتق الرقبة فى الكفارة فلا يكفى ما استطيع منه بل ينتقل الى البدل وآثر التعبير بالاتيان ليعم القول المحض والفعل كذلك والمركب منهما فان قيل ما الفرق بين المأمور به والمنهى عنه حيث قيد الاول بالاستطاعة دون الثانى قلنا لان ترك المنهى عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه وليس فى ذلك ما لا يستطاع حتى يسقط التكليف به بخلاف الاتيان بالمأمور به فانه عبارة عن اخراجه من العدم الى الوجود وذلك يتوقف على شروط

عن ابى هريرة عبد الرحمن ابن صخر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مانهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم

واسباب

واسباب كالقدرة ونحوها و بعض ذلك يستطاع و بعضه لا يستطاع ولا خفاء في سقوط التكليف به لان الله تعالى اخبر انه لا يكلف نفسا الا وسعها و بهذا تعلم حكمة التعبير بالاتيان في جانب المأمور به و بالاجتناب في جانب المنهي عنه وهي توقف الاول على الفعل بخلاف الثاني فانه كف ثم بهذه الجملة و بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم المبين لاتقوا الله حق تقاته يخص عموم قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه فاذا عجز الشخص عن ركن أو شرط لنحو وضوء أو صلاة او قدر على ستر بعض العورة أتى بالممكن وصحت عبادته مع وجوب القضاء تارة وعدمه أخرى كما هو مقرر في الفروع ويؤخذ من تقديم المنهي عنه مع عدم تقييده بالاستطاعة القاعدة المشهورة ان درء المفاسد أولى من جلب المصالح وعليها فالثواب المترتب على ترك المنهي عنه والعقاب المترتب على فعله أكثر من الثواب المترتب على فعل الواجب والعقاب المترتب على تركه وتطرفيه لكن جعل الصبر عن المعصية بتسعمائة درجة بخلافه على الطاعة فانه بستمائة ربما يؤيده فحرره ثم هذه القاعدة كلية وقيل أغلبية بدليل انها قد تراعى المصلحة اغلبيتها على المفسدة كالكذب للاصلاح فانه جائز لان مصلحته حينئذ تربو على مفسدته أجاب الاول بان هذا راجع في الحقيقة الى ارتكاب أخف المفسدتين ٭ (تنبيه) ٭ الامر ظاهر في الوجوب الا ان تقوم قرينة تدل على الندب أو الاباحة والتهديد (قوله فانما الخ) وجه ارتباطه بما قبله ان الامر والنهي الصادرين منه صلى الله عليه وسلم مظنتان لكثرة السؤال عنهما بهل يقتضي النهي الدوام والامر التكرار او المرة وهل يقتضيان الفورية أو التراخي الى غير ذلك ومن لازم تلك الكثرة الاختلاف وهو في الحقيقة تعليل لمحذوف اى ولا تكثروا من السؤال فتهلكوا لانه انما اهلك الذين من قبلكم اى كان سبب اهلاكهم حيث أوقعهم فيه كثرة مسائلهم لبعضهم بعضا أو لانبيائهم من غير ضرورة كقولهم في قصة البقرة ادع لنا ربك يبين لنا ما هي الآيات ارنا الله جهرة اجعل لنا الها واستفيد منه تحريم كثرة المسائل من غير ضرورة لانه توعد عليها بالهلاك والوعيد على الشئ دليل لتحريمه ووجهه انه من غير ضرورة مشعر بالتعنت ومفض اليه وهو حرام فسببه كذلك وبما قررناه يعلم ان حرمة كثرة السؤال ليست مختصة بكونها معه صلى الله عليه وسلم وانه لا يحتاج لضم ما بعده من الاختلاف على الانبياء في التسبب في الهلاك وان كانت الواو مشعرة به نعم الاختلاف لازم لكثرة السؤال فعطفه عليه عطف لازم على ملزوم (قوله واختلافهم على أنبيائهم) اى مخالفتهم لهم وهو معطوف على كثرة مسائلهم فهو بالرفع وهو أبلغ في ذم الاختلاف اذ لا يتقيد حينئذ بكثرة بخلافه لو جر واستفيد منه تحريم الاختلاف لما مر ووجهه انه سبب تفرق القلوب ووهن الدين وذلك حرام فسببه كذلك وان كلا من كثرة السؤال والاختلاف سبب للهلاك ووجهه انهما محرمان لما مر وارتكاب المحرم سبب للعذاب قال تعالى وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم وهذه الآية خاصة بالمذنبين واما غيرهم فالمصائب التي تصيبهم لمضاعفة أجورهم في الآخرة وحينئذ فلا تنافي بين الآية وحديث اشدكم بلاء الانبياء الخ وعبر بالايدي لان أكثر الافعال بها فان قيل ان مضاعفة الاجور لا تتوقف على ذلك أجيب بانه تعالى لا يسئل عما يفعل ثم محل حرمة كثرة السؤال والاختلاف اذا كانا على سبيل التعنت وهو ما يشير له

فانما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم

قوله صلى الله عليه وسلم سيكون اقوام من أمتي يغلطون فقهاءهم بعضل المسائل أولئك شرار أمتي وأما اذا كانا على سبيل تحقيق الحق وابطال الباطل فلا باس بل يطلبان حينئذ (قوله رواه البخاري ومسلم) لكن مسلم ذكره في بعض طرقه مطولا

رواه البخاري ومسلم

(الحديث العاشر)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى طيب أي طاهر منزه عن النقائص وكل وصف خلي عن الكمال المطلق فهو من أسمائه تعالى لصحة الحديث به (قوله لا يقبل الا طيبا) اي لا يثيب الا على ما يعلمه طيبا من الاعمال والاموال والطيب من الاعمال ما كان صحيحا خالصا من نحو الرياء فقد جاء في حديث قدسي من عمل عملا أشرك فيه غيري تركته وشركه ولبعضهم

وما نفعت أعماله المرء راجيا * عليها جزاء من سوى من له الامر

والطيب من الاموال ما كان حلالا سواء علمنا حله او كان مشتبها وأما ما يعلمه تعالى غير طيب فلا يقبله وان ظننناه طيبا لانه لو قبله للزم ان يكون مامورا به منهيا عنه من جهة واحدة أعني تحصيله فظهر ان المراد بالقبول الاثابة لا الصحة وان كان يأتي بمعناها ولا يلزم من نفيه نفيها بخلاف العكس ثم هذه الجملة توطئة لما هو المقصود بالذات من سياق الحديث وهو طيب العيش من مطعم وملبس وغيرهما اي حله المستلزم اجابة الدعاء غالبا المشار له بقوله وان الله أمر المؤمنين الخ وقوله ثم ذكر الرجل الخ (قوله وان الله تعالى أمر المؤمنين) اي أمر ايجاب بمعنى انه تعالى حرم عليهم الاكل من غير الطيبات والا فالاكل من الطيبات مباح في ذاته لا واجب وقوله بما امر به المرسلين اي وهو الاكل من الطيبات فسوى بينهم في الخطاب بوجوب الاكل من الحلال ففيه الدلالة على ان الاصل استواؤهم مع أممهم في الاحكام الا ما قام الدليل على انه مختص بهم وبما تقرر يعلم ان النداء في الآية ليس مقصورا على مؤمني هذه الامة وقصرنا ما امر به المرسلون على الاكل من الطيبات لان مساق الحديث له والا فقد أمرهم بالعمل الصالح ايضا بقوله واعملوا صالحا كما امر المؤمنين به في قوله واشكروا لله والمراد بالمؤمنين ما يشمل المؤمنات فهو من باب التغليب وهو ان يسمى الشيء باسم غيره اما لتناسب بينهما أو اختلاط وسبب الاول احد امور ثلاثة كونهما متصاحبين كالابوين للاب والام او متشاجبين كالقمرين للشمس والقمر او متقابلين كالمشرقين والمغربين للمشرق والمغرب ومن الثاني او لتعودن في ملتنا فان الاختلاط حاصل في عموم الاخراج المدلول عليه بلنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا فانه عليه الصلاة والسلام لم يكن قط في ملتهم بخلاف الذين آمنوا معه فالتغليب عبارة عن تسمية الاشياء المجتمعة من غير تركيب باسم بعضها كما مثلنا فهو غير تسمية الكل باسم الجزء لانه عبارة عن اطلاق اسم الجزء على ما تركب منه ومن غيره كاطلاق اسم الرقبة على الذات (قوله فقال تعالى الخ) لف ونشر مشوش وقوله يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا الخطاب بالنداء لجميع الرسل لا على انهم خوطبوا به دفعة واحدة لانهم كانوا في أزمنة مختلفة فهو من الاجمال في الحكاية وهو لا ينافي تفصيل المحكي حال وقوعه وفيه تنبيه على ان اباحة الطيبات لهم شرع قديم ورد للرهبانية في

وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر

رفصهم الطيبات وهي جمع طيب بمعنى حلال خالص من الشبهة لان الشرع طيبه لآكله وان لم يستلذه ولعل المراد بالاكل الطيبات هنا وفيما يأتي أخذا من سياق الحديث كما مر مايعم سائر وجوه الانتفاع بها ويكون ايثاره بالذكر لكونه أعظمها وقدم على صالح الاعمال اشارة الى انه لا يتوصل للعمل الا بعد الانتفاع بالرزق (قوله وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) انظر لم لم يزد واشكروا لله على وزان واعملوا صالحا على ان السياق لا يقتضي ذكر واحد منهما وذكرهما في الآية لامر اقتضاه مقام التنزيل الكريم فلعل الراوي اختصر وقصر النداء على المؤمنين ولم يجعله عاما كأيها الناس مع ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة لانهم هم الممتثلون والتشريف وكذا يقال في نظيره وآثر في النداء الذكور لشرفهم والا فالامر شامل للاناث أيضا كما مر ولفظة من للتبعيض صيانة لهم وكفا عن الاسراف وأسند تعالى الرزق الى نفسه تحذيرا لهم من ان يعتمدوا على قوتهم أو على ما بايديهم من الحرف والصنائع ولبعضهم

يا طالب الرزق السني بقوة * هيهات انت بباطل مشغوف
رعت النسور بقوة جيف الفلا * ورعى الذباب الشهد وهو ضعيف

ولآخر

لم ينل بالحزم صاحبه * لم يفت بالعجز منقسم
قد يفوت الحظ مجتهدا * وينال الرفع منجزم

اي ينقطع عن علائق الرفع واسبابه ثم الرزق عندنا معاشر أهل السنة ما انتفع به حلالا كان أو حراما وهو الحق خلافا للمعتزلة المخصصين له بالمملوك فلا يكون الحرام رزقا اذ لا يملك كما تفيده الآية فان الاضافة فيها على معنى من والتقدير كلوا من طيبات هي من جملة ما رزقناكم به أي خلقناه نفعا لكم الذي هو أعم منها فتكون مفيدة تعيين الاكل من خصوص الحلال ومشيرة الى ان الحرام رزق وقد علمت انه الحق ومما يبطل قول المعتزلة ان الله تعالى يرزق البهائم ما تاكله وليس بملك لها (قوله ثم ذكر) يحتمل ان الضمير عائد الى أبي هريرة فيكون من كلام الراوي عنه والمفعول محذوفا والتقدير ثم بعد ما سبق ذكره استطرد أبو هريرة الكلام حتى ذكر ان النبي قال الرجل الخ وانه عائد الى النبي وهو المتبادر فيكون ذكر بعض قال من كلام أبي هريرة ثم يحتمل ان تكون لمجرد الترتيب في الذكر وان تكون للتراخي (قوله الرجل) مبتدأ خبره فاني يستجاب لذلك والرابط اسم الاشارة وما بينهما من الصفات الاربع الاول والاحوال الاربعة المتأخرة اعتراض وخص الرجل بالذكر لانه الذي يسافر السفر الطويل غالبا والا فالمرأة كذلك والمراد به الانسان مجازا مرسلا من ذكر الخاص وارادة العام والغرض من التعقيب بهذه الجملة الاشارة الى أن تعاطي الحرام مانع عن الوصول الى المراد والتنبيه على حكمة الاكل من الطيبات (قوله يطيل السفر) اي في العبادات كالحج والجهاد فأل عهدية وهذه الجملة صفة لرجل لان أل فيه للجنس والحلي بها بمنزلة النكرة والجمل بعد النكرات صفات ولكون أل في الرجل جنسية ساغ وصفه باشعث أغبر مع كونهما نكرتين وهو مقرون بأل وفيه اشارة الى ان طول السفر يقتضي اجابة الدعاء وبه يصرح

حديث ثلاث دعوات مستجابات لاشك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد لولده وظاهره ولو كان سفره قصيرا فلعل ذكر الطول هنا مثال أو لامر اقتضاه أو للايماء الى ان طوله لايجدى نفعا مع التلبس بالحالة الآتية فكيف اذا كان قصيرا فان طوله أقرب الى الاجابة لانه مظنة حصول انكسار النفس بطول الغربة عن الاوطان وتحمل المشاق والانكسار من أعظم أسباب الاجابة ثم العدد لامفهوم له كما أفاده بعضهم بقوله

وسبعة لايرد الله دعوتهم * مظلوم والد ذو صوم وذو مرض
ودعوة لاخ بالغيب ثم نبي * لامته ثم ذو حج بذا قضى

(فائدة) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ آية الكرسي قبل ان يخرج من وطنه رجع اليه ماعونا وكان الغنى بين عينيه وقال أيضا من سلم على قوم أمن من مكرهم وقال امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

ارحل بنفسك عن أرض تهان بها * ولاتكن عن بعاد الاهل في قلق
فالعنبر الرطب يرخص في معادنه * وفي التغرب محمول على العنق
والكحل شئ من الاحجار تنظره * بارضه وهو مطروح على الطرق
اذا تغرب حاز الفضل اجمعه * وصار يحمل بين الجفن والحدق

اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يارب يارب

(قوله اشعث اغبر) اى جميع بدنه من بشر وشعر بل وثيابه ومنع متغير من غير استعداد ولاتنظيف كما هو شأن المسافر سفرا طويلا في الطاعات ومع ذلك لايستجاب له لما يأتي من الاحوال الاربعة وهي قوله ومطعمه حرام الخ فكيف بمن هو منهمك في الغفلة والمعاصي وفي هذا اشارة الى ان رثاثة الهيئة من أسباب الاجابة ومن ثم كانت مندوبة في الاستسقاء وذلك لانها من مظان التباعد عن الاختيال والفخر والكبر على عباد الله وذلك موجب للدخول في زمرة المتقين وقد قال تعالى انما يتقبل الله من المتقين (قوله يمد يديه) صفة رابعة للرجل وهي آخر الصفات اى يرفعهما عند الدعاء وهو سنة في غير الخطبة والصلاة وفيها في القنوت وتكونان مضمومتين مكشوفتين ثم ان كان الدعاء بحصول مطلوب جعل بطونهما الى السماء وان كان برفع بلاء جعل ظهورهما اليها ويسن ان يبتدأ بالصلاة على النبي ويختمه بها بل يجعلها في وسط الحديث في ذلك وبعد فراغه يمسح بهما وجهه الا في القنوت ثم في هذا اشارة الى ان رفع اليدين من أسباب الاجابة وفي الحديث ان الله سبحانه وتعالى حي كريم يستحي من عبده ان يرفع اليه كفيه ثم يردهما صفرا خائبتين وقوله حي بيا من أولاهما مكسورة من امثلة المبالغة اى كثير الحياء اى الامتناع من رد يدى الداعي صفرين اى خائبتين من عطائه لكن عند وجود الشروط كما هو صريح ما نحن بصدده وحكمة هذا المدان الطالب لشئ يبسط يديه لاخذه والداعي طالب (قوله الى السماء) اى الى جهتها وحكمة رفعهما اليها انها قبلة الدعاء (قوله يارب يارب) اى قائلا يارب أعطني كذا يارب جنبني كذا فهو معمول لمحذوف حال من فاعل يمد والمقصود من مثل هذا النداء لازمه وهو طلب الاجابة فلا يقال النداء طلب اقبال المنادى وتوجهه وهو غير صحيح في حقه تعالى وفي هذا التكرير اشارة الى ان من أسباب الاجابة بل من أعظمها الالحاح على الله تعالى في الدعاء ومن ثم خرج البزار مرفوعا اذا قال

العبد

العبد يارب أربعا قال له الله سبحانه وتعالى لبيك عبدى سل تعط وليضهم

اطلب ولا تضجر من مطلب * فآفة الطالب ان يضجرا

أما ترى الحبل بتكراره * فى الصخرة الصماء قد أثرا

ثم لا يقدح فى كون ماذكر من أسباب اجابة الدعاء تخلفها عند التلبس باحد الاحوال الآتية لما هو القاعدة أن المانع يغلب على المقتضى عند اجتماعهما (قوله ومطعمه حرام) اى ومطعومه من حيث تناوله حرام وكذا يقال فى ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام وهذه هى الاحوال الاربعة وغذى بضم أوله المعجم وكسر ثانيه المعجم المخفف اى شبع ثم ان جعل غير مؤكد لما قبله كان له معه فائدة لانه لا يلزم من كون مطعمه حراما ان يشبع منه وان كان صادقا به وكان الامر ظاهرا والا كان مبينا للمراد منه وكان ما افاده من كون المانع لاجابة الدعاء انما هو الشبع غير مراد او ذكر لامر اقتضاه لا للتقييد والا فقد قال صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابى وقاص يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة والذى نفس محمد بيده ان العبد ليقذف اللقمة الحرام فى جوفه ما يتقبل منه أربعين يوما وأى عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به (قوله فانى يستجاب لذلك) اى الرجل الموصوف بكونه يطيل السفر فى الطاعات ويمد يديه الى ربه يدعوه والحال انه مخالط للحرام أكلا وغيره اى اجابته بعيدة فهو استبعاد لاجابة دعائه مع قبيح ما هو متلبس به لانه ليس أهلا لها حينئذ فيكون قد تجوز بالاستفهام عن البعد لعلاقة اللزوم لان الاستفهام طلب فهم غير المعلوم ويلزمه بعد المطلوب عن المستفهم فعلم ان الاجابة مع هذه الاحوال ممكنة لا مستحيلة بل قد وقعت تفضلا منه تعالى وانعاما لشر خلقه ابليس لعنه الله فقال تعالى انك من المنظرين لما سأله ان ينظره ثم ظاهر الحديث تقييد الاستبعاد بوجود الاحوال الاربعة ولعله غير مراد كما يفيده حديث سعد فتكون الواو بمعنى أو وحينئذ يفيد ان اجتناب جميع تلك الاحوال شرط لاجابة الدعاء وان تناول شئ منها مانع لها لكنه غالب فيهما وسره ان مبدأ ارادة الدعاء القلب ثم تفيض تلك الارادة على اللسان فينطق به وتناول الحرام مفسد للقلب كما هو مدرك بالوجدان فيحرم الرقة والاخلاص وتصير اعماله صورا لا روح فيها وبفساده يفسد البدن كله كما مر فيكون الدعاء فاسدا لانه نتيجة فاسد فعلم انه يشترط لاجابة الدعاء تعاطى الحلال اكلا وغيره وبقى له شروط وآداب فمن الشروط ان لا يدعو بحرام او محال ولو عادة لان الدعاء به يشبه التحكم على القدرة القاضية بدوامها وذلك سوء ادب على الله سبحانه وتعالى ومنها ان يكون حاضر القلب موقنا بالاجابة ومن الآداب ان يكون متطهرا (قوله رواه مسلم) وهو من الاحاديث التى عليها قواعد الاسلام وعليه العمدة فى تناول الحلال وتجنب الحرام

ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام فانى يستجاب لذلك رواه مسلم

(الحديث الحادى عشر)

عن أبى محمد الحسن بن على ابن ابى طالب رضى الله عنهما سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم

(الحديث الحادى عشر)

عن ابى محمد الحسن * كناه وسماه بذلك جده صلى الله عليه وسلم ولم يكن هذا الاسم يعرف فى الجاهلية وآل زائدة للمح الصفة فلا تفيد تعريفا والممنوع دخوله على الاعلام انما هو أل المعرفة لا التى للمح الصفة كما هنا (قوله ابن على بن أبى طالب رضى الله عنهما) لم يات بضمير الجمع لكون ابى طالب لم يتحقق موته على الايمان وقوله سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ابن بنته

Digitized by Google

فاطمة الزهراء رضى الله تعالى عنها وهو بالجر بدل من ابى محمد او عطف بيان للحسن ويجوز رفعه بتقدير هو ونصبه بتقدير نحو اعنى (قوله وريحانته) اى كما فى الاحاديث وهو تشبيه بليغ بحذف الاداة اى كريحانته او استعارة مصرحة وشبهه النبى عليه الصلاة والسلام لسروره وفرحه واقبال نفسه عليه بريحان طيب الرائحة تهش اليه النفس وترتاح له وكفاه فخرا الحديث الصحيح انه رقى المنبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فاسكه والتفت الى الناس ثم قال ان ابنى هذا سيد ولعل الله سبحانه وتعالى ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فكان كذلك فانه لما توفى أبوه رضى الله عنهما بايع الناس له فصار خليفة حقا مدة ستة أشهر تكملة للثلاثين سنة التى أخبر النبى صلى الله عليه وسلم بانها مدة الخلافة وبعدها تكون ملكا عضوضا اى كثيرة الضيق بسبب جور الملوك فلما تمت تلك المدة اجتمع هو ومعاوية كل فى جيش عظيم فامتثل الحسن اشارة جده صلى الله عليه وسلم ونزل عن الخلافة لمعاوية طوعا وزهدا وصيانة لدماء المسلمين واموالهم لاضعفا لانه بايعه على الموت أكثر من أربعين ألفا ومناقبه كثيرة وفضائله جمة ومحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم له ولاخيه الحسين ولابويهما وثناؤه عليهم ونشره لغرر ما تزهر وباهر مناقبهم من الشهرة عند من له أدنى ممارسة بالسنة بالمحل الاسنى فان أردت الوقوف على ذلك مبسوطا فعليك بالصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمى (قوله حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى وعى قلبى من كلامه زمن صباى وفى رواية بدل من عن وعليها لا يحتاج لتقدير مضاف (قوله دع ما يريبك) بفتح أوله وضمه والفتح أفصح وأشهر أى يشككك أو يوقعك فى الشك وقوله الى ما لا يريبك متعلق بمحذوف وجوبا حال من فاعل دع اى اترك ما يريبك من الشبهات متوجها أو صائرا أو مائلا الى ما لا يريبك من الحلال البين لما عرف فى الحديث السادس ان من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه فكلا الحديثين راجعان الى شئ واحد وهو النهى التنزيهى عن الوقوع فى الشبهات فكان الانسب ذكرهما متصلين ولاشتمال هذا على صريح النهى افرده بترجمة ولم يكتف عنه بالسابق وحمل النهى على التنزيهى لان الاصح ان توقى الشبهات مندوب لا واجب وافاد انه اذا تعارض شك ويقين قدم اليقين فهو قاعدة عظيمة يندرج تحتها ما لا يحصى وأصل فى الورع الذى عليه مدار المتقين ومنج من ظلم الشكوك والاوهام المانعة لنور اليقين ومن ثم كان الخروج من الخلاف أفضل لانه ابعد عن الشبهة نعم المحققون على ان ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم فيه رخصة ليس لها معارض فاتباعها أولى من اجتنابها وان منعها من لم تبلغه أو لتأويل بعيد مثاله من تيقن الطهارة وشك فى الحدث فانه صح انه صلى الله عليه وسلم قال فيه لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا اى يتيقن خروج الخارج ولا سيما ان كان شكه فى الصلاة فانه يحرم عليه قطعها ان كانت فرضا وان اوجبه بعضهم (قوله رواه النسائى) نسبة الى نسا بلدة من خراسان الامام فقيها وحديثا واتقانا احمد بن شعيب قال التاج السبكى عن ابيه هو احفظ من مسلم صاحب الصحيح استوطن مصر ومات بالرملة سنة ثلاث وثلثمائة (قوله والترمذى) نسبة لمدينة قديمة على طرف جيحون نهر بلخ وكان من أوعية الفقه والحديث مات سنة تسع وسبعين ومائتين (قوله وقال حديث حسن صحيح) أى وقال الترمذى فى ايضاح حاله هذا

وريحانته قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك رواه الترمذى والنسائى وقال حديث حسن صحيح

حديث

حديث حسن صحيح فحديث خبر مبتدا محذوف ولعل النكتة فى اسناد وصفه الى الترمذى كبقية الاحاديث التى رواها عنه دون مار واها عن غيره فانه اما ان يترك وصفها أو يذكره من غير نسبته لاحد الاشارة الى انفراد الترمذى بوصف ذلك الحديث دون مار واه غيره فليس الغرض من قوله هنا وفيما بعد وقال الخ التبرى من وصف الحديث بما ذكر كما قد يتوهم هذا واستشكل الجمع بين هذين اللفظين فان راوى الصحيح يشترط فيه أن يكون موصوفا بالضبط الكامل التام وراوى الحسن لا يشترط فيه ان يبلغ تلك الدرجة وان كان ليس عريا عن الضبط فى الجملة وأجيب بان ماقيل فيه ذلك ان كان له سند ان كان وصفه بالحسن من جهة احدهما وبالصحة من الجهة الاخرى وحينئذ فما قيل فيه انه حسن صحيح أقوى مما قيل فيه صحيح لان كثرة الطرق تقويه وان كان له سند واحد كان وصفه بهما من حيث تردد أئمة الحديث فى حال ناقله لان ذلك يحمل المجتهد على انه لا يصفه باحد الوصفين بل يقول حسن اى باعتبار وصف ناقله عند قوم صحيح أى باعتبار وصفه عند آخرين وغاية مافيه أنه حذف منه حرف التردد لان حقه ان يقول حسن أو صحيح وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح دون ماقيل فيه صحيح لان الجزم أقوى من التردد

(الحديث الثانى عشر)

عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه

(الحديث الثانى عشر)

عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن اسلام المرء متعلق بمحذوف خبر مقدم وقوله تركه مالا يعنيه مبتدأ مؤخر وهذا من المواضع التى يجب فيها تقديم الخبر لئلا يعود الضمير على متأخر لفظا ورتبة لما فى المبتدا من ضمير يعود على متعلق الخبر وهو المرء وفى قوله من حسن اسلام المرء اربعة أسئلة لم اتى بمن ولم أتحم لفظ حسن ولم قدمه مع ان الاصل تقديم الموصوف على الصفة ولم قال اسلام ولم يقل ايمان وحاصل الاجوبة انه أتى بمن لكون الاسلام شرعا جميع الاعمال الظاهرة الشاملة للترك والفعل فكان الترك جزأ منه فلذا أتى بمن فهى للتبعيض وانحم لفظ حسن اشارة الى ان ترك مالا يعنى من الاسلام الحسن الكامل ولا يتوقف عليه أصل الاسلام وقدمه مبالغة فى جعل ترك مالا يعنى ناشئا من نفس الحسن وحينئذ ففيه استعمال المشترك اعنى من فى معنييه أعنى التبعيض والابتدا وآثر التعبير بالاسلام لانه حكم من الاعمال الظاهرة والفعل والترك انما يتعاقبان عليها لانها حركات اختيارية يتواردان عليها اختيارا واما الباطنة الراجعة الى الايمان فهى اضطرارية تابعة لما يخلق الله تعالى فى النفوس من العلوم ويوقعه فيها من الشبه (قوله تركه) مصدر مضاف لفاعله وقوله مالا يعنيه اى يهمه شرعا وما يعنى شيئا قولا كان او فعلا حراما كان او مكروها كذا قالوا ويمكن ان يلحق بهما المباح الذى لا يعنى ومنه تحديث الانسان نفسه بانه سلطان مثلا وانه يصنع كذا وكذا لغرره وفيه اكتفاء اى وفعله مايعنيه واشارة الى أن الشئ اما ان يعنى الانسان أولا وعلى كل اما ان يتركه أو يفعله فالاقسام أربعة فعل مايعنى وترك مالا يعنى وهما حسنان وترك مايعنى وفعل مالا يعنى وهما قبيحان ويعنيه بفتح أوله من عناه الامر اذا تعلقت عنايته به وكان من غرضه وارادته والذى يعنى الانسان من الامور قسمان مايتعلق بضرورة حياته فى معاشه مما يشبعه من جوع ويرويه من عطش ويستر عورته ويعفف فرجه ونحو ذلك

مما يدفع الضرورة دون ما فيه تلذذ واستمتاع واستكثار وما يتعلق بسلامته في معاده وهو الاسلام والايمان والاحسان على ما بينا فيها فيما تقدم وهذا أمر يسير بالنسبة لما لا يعنيه فاذا اقتصر على ما يعنيه سلم من سائر الآفات وجميع الشرور والمخاصمات وكان ذلك دالا على حسن اسلامه ورسوخ ايمانه وحقيقة تقواه ومجانبته لهواه لاشتغاله بمصالحه الاخروية واعراضه عن اغراضه الدنيوية من التوسع في الدنيا وطلب المناصب والرياسات وحب المحمدة وغير ذلك مما لا يعود عليه منه نفع أخروي بل هو ضياع للوقت النفيس الذي لا يمكن أن يعوض فاتته فيما لم يخلق لاجله من عبادة ربه وفي ذلك خسارة اي خسارة كما قال امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

وانا لفي الدنيا كراكب بلجة * تظن قعودا والزمان بنا يسري

أليس من الخسران أن ليالينا * تمر بلا نفع وتحسب من عمري

وفي صحف ابراهيم وعلى العاقل ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه وفي الحديث أكثر الناس ذنوبا أكثرهم كلاما فيما لا يعنيه وعن معروف الكرخي من اشتغل بما لا يعنيه فاته ما يعنيه وعن الحسن البصري من علامة اعراض الله عن العبد ان يجعل شغله فيما لا يعنيه وكان مالك بن دينار يقول كلام الرجل فيما لا يعنيه يقسي القلب ويوهن البدن ويعسر أسباب الرزق وبالجملة فينبغي للعاقل ان يكون على سداد في جميع أموره كما قيل

اذا كنت في امر فكن فيه محسنا * فعما قليل أنت ماض وتاركه

فكم دحت الايام أرباب دولة * وقد ملكوا أضعاف ما أنت مالكه

ولقد أجاد من قال

والدتك أمك باكيا مستصرخا * والناس حولك يضحكون سرورا

فاعمل لنفسك أن تكون اذا بكوا * في يوم موتك ضاحكا مسرورا

قال الغزالي في الاحياء واعلم انه لا باس بيسير المزاح دون الافراط فيه والمداومة عليه لانه يورث كثرة الضحك وهي تميت القلب ولان الضحك يدل على الغفلة عن الآخرة قال صلى الله عليه وسلم لو علمتم ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا وقال رجل لاخيه يا أخي أتثبت أنك وارد النار قال نعم قال فهل أنبئت أنك صادر عنها قال لا قال ففيم تضحك قيل فما رؤي ضاحكا حتى مات وقال بعضهم اذا رأيت في الجنة رجلا يبكي ألست تعجب من بكائه قيل بلى قال الذي يضحك في الدنيا ولا يدري الى ماذا يصير اليه أعجب منه وكان بعضهم يقول اتضحك ولعل اكفانا قد نسجت ثم ان كان يسير المزاح لا باس به يؤدي الى سقوط الوقار فقد قال سعيد بن العاصي لابنه يا بني لا تمازح الشريف فيحقد عليك ولا الدني فيجترئ عليك وقيل لكل شيء بذر وبذر العداوة المزاح ويقال المزاح مسلبة للنهى ومقطعة للاصدقاء فان قلت قد نقل المزاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فكيف ينهى عنه أقول ان قدرت على ما قدر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان تمزح ولا تقول الا حقا ولا تؤذي قلبا ولا تفرط فيه فلا حرج عليك فيه اه روي أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اني مسافر الى جهة كذا فاحملني على ناقة فقال صلى الله عليه وسلم لاحملنك على فصيلها فقال له لا حاجة لي بفصيلها فاعاد السؤال

ثانيا وثالثا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجيبه بما أجابه به أولا ثم قال له المتران الجمل ولد الناقة والفصيل من الابل هو الذى لم يتم له عام من ولادته (تنبيه) الخمول نعمة والاشتهار نقمة كما يفيده حديث خص بالبلاء من عرفه الناس وعاش فيهم من لم يعرفهم وكما قيل

ما العيش الا فى الخمول مع الغنى * وفى الاشتهار تراكم الاكدار

وقيل أيضا

ليس الخمول بعار * على امرئ ذى كمال
فليلة القدر تخفى * وتلك خير الليال

وقيل أيضا

ما العيش فى المال الكثير وجمعه * بل فى الكفاف وصحة الابدان

(قوله حديث حسن) بل أشار ابن عبد البر الى انه صحيح وقوله رواه الترمذى وغيره اى كابن ماجه وقوله هكذا اى موصولا وهو ماذكر فيه الصحابى لا مرسلا وهو ما سقط منه قال أبو داود وهذا الحديث ربع الاسلام اى لان الاقسام أربعة كما تقدم وهو قسم منها وقال بعض المحققين بل هو كله ووجهه بما يطول شرحه قيل جماع آداب الخير وازمته تتفرع من أربعة أحاديث هذا والذى يليه وخبر من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وهو الخامس عشر وخبر لا تغضب وهو السادس عشر

حديث حسن رواه الترمذى وغيره هكذا

* (الحديث الثالث عشر) *

عن أبى حمزة أنس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم

فى ايراده لما قبله مناسبة اذ ذاك فى حسن الاسلام وهذا فى حسن الايمان وقوله عن ابى حمزة رضى الله تعالى عنه بهمله فزاى حكاه بذلك النبى صلى الله عليه وسلم بسبب اقتطافه بقلة حمزة أى حريفة فى طعمها الذع وقوله أنس بن مالك أى الانصارى الخزرجى وقوله خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم أى كما صح عنه انه عام قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وكان عمره عشر سنين أتت به أمه أم سليم النبى فقالت له خذ غلاما يخدمك فقبله واستمر فى خدمته صلى الله عليه وسلم الى ان توفى وهو عنه راض فاستمر بالمدينة وشهد الفتوح ثم قطن بالبصرة وكان آخر الصحابة بها موتا سنة تسعين من الهجرة على أحد الاقوال وأما آخر الصحابة موتا مطلقا فهو أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثى سنة مائة (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم) أى لا يكمل ايمان كل واحد منكم معشر أمة الاجابة فالاضافة للاستغراق لانها تأتى لما تأتى له اللام وآثر ضمير الذكور اشرفهم كما يثار الاخ بعد والا فالاناث كذلك والمنفى انما هو الايمان الكامل اذ أصل الايمان حاصل بدون ذلك بدليل رواية أحمد وابن حبان لا يبلغ أحد حقيقة الايمان أى كماله وحديث جبريل المار حيث بين فيه الايمان بانه التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر ولم يذكر حب الانسان لاخيه ما يحب لنفسه فدل على أنه من كمال الايمان لا من اجزائه بحيث تختل ذاته بعدمه ونفى اسم الشئ على معنى نفى الكمال عنه شائع مستفيض فى كلامهم كقولهم فلان ليس بانسان وافاد ان الكمال لا يوجد بدون هذه الخصلة وأما كونه يوجد اذا وجدت فشئ آخر مسكوت عنه لا يقتضيه فلا يرد ما قيل اذا كان المراد نفى كمال الايمان يلزم ان يكون من حصلت له هذه الخصلة مؤمنا كاملا

وان لم يأت ببقية الاركان ويحتاج للجواب عنه بان هذا ورد مورد المبالغة فجعل تلك المحبة ركنه الاعظم حثا على تحصيلها (قوله حتى يحب) أى طبعا وعقلا كما يأتى ويحب بالنصب لان حتى هنا جارة وان بعدها مضمرة لا عاطفة ولا ابتدائية والرفع بجعلها عاطفة يفسد المعنى اذ عدم الايمان ليس سببا للمحبة المذكورة والمحبة ميل القلب وهو قد يكون بما يستلذ بالحواس كحسن الصورة وبما يستلذ بالعقل كالعلم (قوله لاخيه) اى المسلم كما فى رواية احمد والنسائى وحينئذ فالتعبير بالاخ لا مفهوم له لانه ينبغى لكل مسلم ان يحب للكفار الاسلام وما يتفرع عليه من الكمالات ولذلك ندب الدعاء لهم بالهداية ويحتمل ان المراد بالاخ أخوة آدم قال بعضهم وهو أولى ليشمل الكافر والمسلم فيحب لاخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله فى الاسلام كما يحب لاخيه المسلم الدوام عليه وعلى كل فالاضافة للاستغراق اى كل أخ من غير ان يخص بمحبته احدا دون احد (قوله ما يحب لنفسه) اى سواء كان حسيا كالغنى او معنويا كالعلم والمراد بما يحبه لنفسه خصوص الخير كما فى رواية احمد والنسائى فليس هاما مخصوصا كما قيل وفى الكلام مضاف مقدر اى مثل ما يحب لنفسه لا عينه مع سلبه عنه ولا مع قيامه به والمراد بالمماثلة هنا مطلق المشاركة المستلزمة لكف الاذى وان كان حذف المضاف مشعرا بطلب الفرد الاعلى والا فالانسان يحب ان يكون أفضل الناس واذا حب له مثل ما يحب لنفسه لزم ان يبغض له مثل ما يبغضه لنفسه فلذا لم يذكره واذا حب له مثل ما يحب لنفسه وبغض له كذلك كانا كالنفس الواحدة فتأتلف القلوب وتنتظم الاحوال وايضاحه ان كل أحد من الناس اذا حب لباقيهم ان يكونوا مثله فى الخير احسن اليهم واصلك أذاه عنهم فيحبونه فتسرى بذلك المحبة بين الناس فيسرى الخير بينهم ويرتفع الشر فتنتظم أمور معاشهم ومعادهم وتكون أحوالهم على غاية السداد ونهاية الاستقامة وهذا هو غاية المقصود من التكاليف الشرعية والاعمال البدنية والقلبية قال ابن الصلاح وحب الشخص لغيره اى طبعا وعقلا مثل ما يحب لنفسه قد يعد من الصعب الممتنع وليس كذلك اذ القيام بذلك يحصل بان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها خلافا لمن قال يشبه ان هذه المحبة انما هى من جهة العقل لا الطبع اذ الانسان مطبوع على حب الاستيثار على غيره بالصالح فهو حينئذ كالمريض يعاف الدواء بطبعه وينفر منه ويميل اليه بمقتضى عقله فيهوى تناوله لما يعلم ان صلاحه فيه فلو كلف ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه بطبعه لادى الى ان لا يكمل ايمان أحد الا نادرا (قوله رواه البخارى ومسلم) لكن رواية مسلم فيها شك ولفظها والذى نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه او قال لجاره ما يحب لنفسه بخلاف رواية البخارى

ففيه يحب لاخيه ما يحب لنفسه رواه البخارى ومسلم

(الحديث الرابع عشر)

عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ

(الحديث الرابع عشر)

عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل اى لا يجوز فلا ينافى وجوب القتل ببعض الثلاث المذكورة على ما يأتى لان الجواز يصدق بالوجوب بخلاف ما لو فسر بلا يباح (قوله دم امرئ) أى اراقته دمه ففى الكلام مضاف مقدر حذف وأقيم المضاف اليه مقامه والمحوج الى هذا التقدير ان الدم عين والاعيان لا يتعلق بها التحليل ولا التحريم لان الاحكام الخمسة انما تتعلق بافعال المكلفين والاراقة فعل المكلف فيصح تعلق

الحل بها ونظيره قوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم الآية أى نكاحهن حرمت عليكم الميتة الآية أى تناولها ثم هى كناية عن ازهاق روحه ولو لم يرق دمه كخنقه أو سمه أو بالنظر للغالب لان الغالب فى القتل اراقة الدم فلا يقال هذا التفسير يقتضى ان غير الاراقة من انواع القتل غير ممتنع وليس كذلك والمراد هنا بمعنى الانسان الشامل للانثى وان كان قد يستعمل بمعنى الذكر خاصة كما مر (قوله مسلم) خرج به الكافر ففيه تفصيل فان كان حربيا جاز قتله مطلقا وجدت فيه خصلة من الخصال الثلاث الآتية أم لا لكن ان كان بالغا عاقلا ذكرا حرا بخلاف اضداد ذلك اذا لم يقاتلوا ولم يسبوا الاسلام أو المسلمين فانه يحرم قتلهم بخلاف ما لو قاتلوا او سبوا غير الصبيان والمجانين فيجوز وان كان ذميا فكالمسلم كما سيجىء وأما المرتد فليس خارجا لان المراد المسلم ولو فيما مضى على ما سيبين (قوله الا باحدى ثلاث) استثناء من مقدر اى لا يحل دم امرئ مسلم بخصلة من الخصال الا باحدى ثلاث اى خصال ثلاث بدليل تأنيث احدى اى فيحل لكن للامام لا للآحاد بالنظر للاولى والثالثة نعم لو قتله مسلم لا قصاص عليه والحل فيهما بمعنى الوجوب واما فى الثانية فلولى الدم فقط فلو قتله غيره لزمه القصاص والحل فيها ليس بمعنى الوجوب وانما حل القتل باحدى هذه الثلاث لما فيها من المصلحة العامة وهى حفظ النفوس والانساب والاديان لكن طريق القتل بها مختلف فبالنسبة للزانى خصوص الرجم بالحجر ولا يجوز بغيره اجماعا وللقاتل بما قتل به ان أمكن والا فالسيف وللتارك لدينه خصوص ضرب عنقه بالسيف والاول لا يسقط قتله بحال بخلاف الآخرين فان الثانى يسقط عنه القتل بعفو مستحق القصاص والثالث برجوعه للاسلام وقبلت توبته فى سقوط القتل عنه دونهما لان قتلهما بجريمة مضت فلا يمكن تداركها بخلافه فانه لوصف قائم به حالا وهو تركه لدينه وبعوده اليه ينتفى ذلك الوصف ثم كون الخصال ثلاثا انما هو بجعل التارك لدينه خصوص المرتد والمفارق للجماعة تفسيرا له فيكون المراد بالجماعة جماعة المسلمين وفراقهم انما هو بالردة عن الدين فهو صفة مؤكدة لا مستقلة والا لكانت أربعا وعلى هذا يكون الحصر المستفاد من لا والا اضافيا اذ قد بقى ذو البدعة المتعرض لنا والممتنع من اقامة حق عليه وقاطع الطريق والصائل والباغى ومن امتنع من اظهار شعار الجماعة فى القرائض فكل هؤلاء تحل دماؤهم بقتالهم وقال بعض المحققين الحصر فى هذه الثلاث حقيقى وجعل التارك لدينه شاملا للتارك له كلا وهو المرتد أو بعضا وهو الزانى والقاتل ومن صر من ذى البدعة ومن بعده والمفارق للجماعة شاملا لمن فارقهم بكفر أو فسق أو خروج عن طاعة الامام قال بعضهم وهذا خلاف ظاهر الحديث على انه قد يقال ان القسم الثالث يعنى التارك لدينه المفارق للجماعة على هذا شامل للقسمين الاولين (قوله الثيب الزانى) بدل مما قبله ولا بد فيه وفيما بعده من مضاف محذوف مقدر بخصلة وهى هنا زنا الزانى وفى القاتل قتل النفس وفى التارك لدينه تركه وبدون هذا التقدير يتعذر الابدال لان الثيب ومن بعده ليسوا نفس الخصال بل اصحابها ثم لما كانت الثيوبة هى السبب فى حل الدم قدم الثيب على الزانى والثيب هو المحصن والمراد به فى هذا الباب الحر البالغ العاقل الواطئ أو الموطوأة فى القبل فى نكاح صحيح وان حرم لنحو عدة شبهة ولا يشترط لاحصانه الاسلام وذكره فى هذا الحديث لا ينافى ذلك لان المسلم جعل قيدا الاخراج الحربى فقط

مسلم الا باحدى ثلاث الثيب الزانى

كما تعلم مما قررناه واحترز بالثيب عن البكر فانه يجلد مائة ويغرب عاما ان كان حرا والا فعلى النصف من ذلك وايا ما كان فالتغريب الى مسافة القصر والزانى هو من أولج أو أولج فيه حشفة آدمى أو قدرها فى قبل حرام لعينه مشتهى طبعا خال عن شبهة الفاعل والمحل والطريق وتفصيل ذلك مذكور فى الفروع ومثل الثيب الزانى الثيب اللائط لا الملوط به (قوله والنفس بالنفس) أى وقتل النفس المحقون عليها المقابلة بالنفس الجانية بشروطه المقررة فى محلها منها ان يكون القتل عمدا محضا عدوانا لذاته أى لا لعدوله عن الطريق المستحق فى القصاص كأن استحق جزء رقبته فقده نصفين فلا قود فيه بما يقتل غالبا جارح أو مثقل ومنها ان يكون القاتل ملتزما لاحكام الاسلام بالقتيل معصوما بإسلام أو غيره ومنها مكافأة المجنى عليه للجانى من أول أجزاء الجناية رميا أو جرحا الى الموت فلا يقتل فاضل بعض فضول بخلاف عكسه والمؤثر من الفضائل الاسلام والحرية والاصالة والسيادة (قوله والتارك لدينه) اى بجميعه وهو المرتد كما هو ظاهر الحديث وتركه بأن يقطعه ويحصل بلفظ أو اعتقاد ما يوجب الكفر او العزم عليه مع ان لم يظهره وظاهر انه يفعل مع اعتقاد أو عناد أو استهزاء كالسجود للصنم قصدا ما يقول كذلك وكذا ترك النطق بالشهادتين عنادا كما مر ثم لا يخفى ان ما بعده من يدقتلنا كيد والتقييد بالتعدي ترك لمفارق ونحو اسم فاعلهما الى المفعول بلا واسطة والمراد بالدين خصوص الاسلام لان الكلام فى المسلم على ان فى رواية مسلم التارك للاسلام فلا يدخل الكافر المنتقل من دينه الى أخرى بل يبلغ مأمنه ثم هو كحربى كذا قيل والمعتمد انه لا يقبل منه الا الاسلام وعليه فحكم الذمى حكم المسلم من حل دمه بالخصلة الثالثة أيضا لكنه مستفاد من غير هذا الحديث كما مر (قوله المفارق للجماعة) قد علمت انه صفة مؤكدة لتارك دينه لا مستقلة وأن المراد بالجماعة جماعة المسلمين ثم استثناء الاولين من المسلم ظاهر لانهما حينئذ لم يستحلا لانهما فيا بين الاسلام وأما استثناء الثلاث اعنى المزيل للاسلام فانما هو باعتبار انه كان مسلما قبل سماع علاقة الاسلام مرتبطة به بدليل انه لا يقتل حتى يستتاب ثلاثا وانه لا يصح شراء الكافر لمحقونية الامر ان فيه اعنى المسلم الجمع بين حقيقتها بالنظر للاولين ومجازه بالنظر للثالث (قوله رواه البخارى ومسلم) وهو من القواعد العظيمة لما له بأخطر الاشياء وهو الدماء وبيان ما يحل منها وما لا يحل وان الاصل فيها العصمة

والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة رواه البخارى ومسلم

(الحديث الخامس عشر)

عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم ان هذا التركيب ليس صريحا فى الاسناد بل يحتمل الارسال بأن يكون أبو هريرة روى عن النبى بواسطة صحابى آخر (قوله قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) قال بعضهم التقدير من كان ممن آمن الا انه عدل عنه الى المضارع هنا وفيما بعد قصد الاستمرار بالايمان وتجدده بتجدد أمثاله وقتا فوقتا والمراد من كان يؤمن ايمانا كاملا نظير ما مر فالتوقف على امتثال الاوامر الثلاثة الآتية كمال الايمان لا حقيقته واصله أو هو محمول على المبالغة أى كأن الايمان متوقف على هذه الثلاثة فان وجدت وجد والا فلا تحريض على تحصيلها كما يقول القائل لولده ان كنت ابنى فأطعنى تهييجا له على الطاعة والمبادرة اليها لا على انه بانتفاء طاعته ينتفى كونه ابنه وكرر هذا الشرط

ثلاث مرات للاهتمام والاعتناء بكل خصلة مستقلة وتخصيص اليوم الآخر بالذكر دون شيء من مكملات الإيمان بالله لان رجاء الثواب وخشية العقاب راجعان الى الايمان باليوم الآخر فمن لا يعتقد قلما يرتدع عن شر ويقدم على خير فيكون له دخل في امتثال الاوامر الثلاثة الآتية كغيرها (قوله فليقل خيرا) اللام هنا وفيما يأتي لام الامر ويجوز سكونها وكسرها حيث دخلت عليها الفاء او الواو وسكونها أكثر بخلاف ما اذا دخلت عليهما فانها تكون مكسورة لا غير كما في ولليصمت وقوله تعالى اينفق من سعته من سعته ومعنى فليقل خيرا فليتكلم بكلام فيه أجر وثواب وهو الواجب والمندوب فالامر مستعمل في الوجوب والندب والمراد الخير المحقق الذي لا يترتب عليه مفسدة فان الكلام أربعة أقسام ضرر محض وضرر ومنفعة ولا ضرر ولا منفعة ونفع محض فالضرر المحض لا يتمنى السكوت عنه وكذا ما فيه ضرر ومنفعة ولا تفي المنفعة بالضرر وأما ما لا منفعة فيه ولا ضرر فهو فضول والاشتغال به تضييع زمان فيما لا يعني وقدم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه فلم يبق الا القسم الرابع (قوله او ليصمت) يعني اذا أراد من هو أن يتكلم فليتكلم بخير او ليصمت أي يستمر على سكوته وآثر الصمت بالذكر لانه أخص من السكوت اذ هو السكوت مع القدرة وهذا هو المأمور به بخلاف السكوت فانه شامل لما اذا كان مع العجز وهو لا يحسن الامر معه بالسكوت ثم اذا كان معنى فليقل خيرا امر كان معنى أو ليصمت أي عن ضد الخير بالمعنى المذكور وذلك المحرم والمكروه والمباح والخير غير المحقق والمحقق الذي يترتب عليه مفسدة فهذا كله داخل تحت قوله أو ليصمت والامر فيه مستعمل في الوجوب والندب وأفاد الحديث ان قول الخير خير من الصمت لتقديمه عليه ولانه انما أمر به عند عدم قول الخير وفيه قال الشاعر

تكلم بسدد ما استطعت فانه * كلامك حي والسكوت جماد

فان لم تجد قولا سديدا تقوله * فصمتك عن غير السداد سداد

وأفاد أيضا ان الصمت خير من قول الشر والباطل وورد في صحف ابراهيم كان ينبغي للعاقل أن يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه ومن الحديث قلت يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علي فأخذ بلسان نفسه وقال هذا تنبيها على انه أعظم ما يراعى استقامته من الجوارح أي بعد القلب وفيه أيضا ألا انبئكم بأمرين خفيفين على الظهر يسيرين على من يريدهما الصمت وحسن الخلق ومن كلام امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

وجدت سكوتي متجرا فاتجرته * اذا لم أجد ربحا خلست بخاسر

ولغيره

اذا ما اضطررت الى كلمة * فدعها وباب السكوت اقصد

فلو كان نطقك من فضة * لكان سكوتك من عسجد

وافاد أيضا ان الانسان اما ان يتكلم او يسكت فان تكلم فاما بخير وهو ربح واما بشر وهو خسارة وان سكت فاما عن شر وهو ربح واما عن خير وهو خسارة فالسكوت في كلا حالتيه ربح لكنه فيه ان يجب عليه الخير وخسارة ان فيه بقي ان يجتنب ما يباح له مخافة الوقوع في الحرام ومن يؤمن بالله حق ايمانه وباليوم الآخر وقوع الجزاء فيه ان يستعد له ويجتهد فيما يدفع به أهواله من تقوى الله سيما

فليقل خيرا أو ليصمت

في لسانه فان من أكثر المعاصي عددا وأيسرها وقوعا معاصي اللسان اذ آفاته تزيد على العشرين فان منها الغيبة والنميمة والكذب والقذف والسب الى آخرها ومن ثم قال عليه الصلاة والسلام أمسك عليك لسانك وقال وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وقال ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها في النار سبعين خريفا وقال ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب (قوله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) ينبغي شرح اكرامه بحديث أتدرون ما حق الجار ان استعانك أعنته وان استقرضك اقرضته وان افتقر جدت عليه وان مرض عدته وان مات اتبعت جنازته وان أصابه خير هنأته وان أصابته مصيبة عزيته ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجز عنه الريح الا باذنه واذا اشتريت فاكهة فاهد له منها وان لم تفعل فأدخلها سرا ولا تخرج بها ولدك فيغيظ بها ولده ولا تؤذه بقتار قدرك اى ريح ما فيه الا ان تغرف له منها وبقية الحديث أتدرون ما حق الجار والذي نفسي بيده لا يبلغ حق الجار الا من رحمه الله تعالى والجار عرفا من بينك وبينه دون أربعين دارا من اى جانب كان من جوانب الدار مسلما كان او كافرا قريبا كان أو اجنبيا فيدخل المتم للاربعين لان بينه وبين جاره دونها والاحاديث في حقوق الجار كثيرة ففي الصحيحين مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وعن أبي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا لقد خاب وخسر من هو يا رسول الله قال من لا يأمن جاره بوائقه اى غوائله وروى ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره فقال كف اذاك عنه واصبر على اذاه فكفى بالموت مفرقا (قوله ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) اى بالبشر في وجهه وبسط شيء تحته واجلاسه في صدر المجلس وطيب الحديث معه والمبادرة الى احضار ما تيسر عنده من الطعام من غير كلفة ولا اضرار بأهله ويسن ان يلقمه بيده بعض لقيمات لحديث اذا أكل أحدكم مع الضيف فليلقمه بيده فاذا فعل ذلك كتب الله له عمل سنة صيام نهارها وقيام ليلها ولا فرق في طلب اكرام الضيف بين كونه فقيرا او غنيا او فقيرا عدلا او فاسقا بل ولو كافرا فيكرم الفاسق والكافر من حيث الضيافة وان كانا يهانان من حيث الفجور فلا ينافي قولهم يحرم الجلوس مع الفساق ايناسا لهم والضيف يطلق على الواحد والاكثر لانه في الاصل مصدر والمصدر يستعمل في القليل والكثير قال تعالى ان هؤلاء ضيفي فمن أضفته وضيفته اذا أنزلته بك ضيفا وضفته وتضيفته اذا نزلت عليه ضيفا ثم ان الامر بالاكرام للندب خلافا للامام أحمد لخبر لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس وايضا التعبير بالاكرام ظاهر في التطوع وهو منوط بثلاثة أيام كما جاء مصرحا به في عدة أخبار وبمن عنده فاضل عن قوته وقوت عياله أما غيره فلا ضيافة عليه بل ليس له ذلك وأما خبر الانصاري وهو ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء ثابت بن قيس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني مجهود أي بلغ الجوع مني الجهد ونحاية المشقة فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نسائه فلم يجد عندهن شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا هذه الليلة فقال رجل أنا يا رسول الله فانطلق الى منزله فقال لامرأته هل عندك شيء فقالت لا الا قوت صبياني قال فعللهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فأطفئي

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه

السراج وتوهى الاطفال وقدمى الضيف ما عندك ففعلت واظهرا له انهما يا كلان معه فنزل قوله تعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة الى فأولئك هم المفلحون فقد أجيب عنه بأجوبة منها ان الصبيان لم تشتد حاجتهم للاكل وانما خشيا ان الطعام لو جيء به للضيف وهم مستيقظون لم يصبروا عن الاكل منه وان كانوا شباعا على عادة الصبيان فيشوشوا على الضيف فنوموا لذلك ثم ليحذر غاية الحذر من اعتقاد أنه كان صلى الله عليه وسلم فقيرا فان ذلك كفر والعياذ بالله تعالى بل ذلك زهد منه عليه الصلاة والسلام كيف وقد روى انه قال عرض على ربي بطحاء مكة ذهبا فقلت لا يارب ولكن أجوع يوما وأشبع يوما فاذا شبعت حمدتك واذا جعت تضرعت اليك ودعوتك وروى ان جبريل جاءه فقال ان الله يقرئك السلام ويقول لك أتحب ان تكون لك هذه الجبال ذهبا وفضة تكون معك حيثما كنت فأطرق ساعة ثم قال يا جبريل ان الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له يجمعها من لا عقل له فقال له ثبتك الله بالقول الثابت هذا ويؤخذ من الحديث مدح الكرم واليه يشير قول بعضهم

تغط بأثواب السخاء فانني * أرى كل عيب في السخاء غطاؤه

ويؤخذ منه أيضا ذم البخل والى مدح الكرم وذم البخل يشير قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب الجاهل السخي ويكره العالم البخيل حيث جبرت مزية السخاء رذيلة الجهل ولم تجبر مزية العلم رذيلة البخل ولبعضهم يهجو بالبخل آخر

كتبناله صفعا على باب داره * فعفعه ضيفانهم الى السيف
فقلناله خير فظن باننا * نقول له خبز فخاف من الخوف

وقريب منه قول ابن الجوزي

مات الكرام وولوا وانقضوا ومضوا * ومات في اثرهم تلك الكرامات
وخلفوني في قوم ذوي بخل * لو عاينوا طيف ضيف في الكرى ماتوا

وقال الشيخ ابو اسحق الاسفرايني

مضى زمن المكارم والكرام * سقاه الله انديه الغمام

وقال ابنه

وكان البر فعلا دون قول * فصار البر نطقا بالكلام

وقال ابن ابنه

وشح الامر حتى لست تلقى * مضايقا يسخو بالسلام

(قوله رواه البخاري ومسلم) وهو قاعدة من القواعد العظيمة يصح ان يقال فيه انه نصف الاسلام لان الاحكام اما ان تتعلق بالحق أو بالخلق وهو قد أفاد الثاني لان فيه الحث على وصلة الخلق فاذا أكرم كل منهم جاره ائتلفت القلوب واتفقت الكلمة وقويت شوكة الدين واضمحلت جهالات الملحدين واذا هان جاره انعكس الحال ووقعوا في ظلمة الاختلاف والضلال وكذلك غالب الناس اما ضيف أو مضيف فاذا أكرم بعضهم بعضا وجد ما مر من الصلاح والائتلاف واذا اهان بعضهم بعضا وجد الشقاق والخلاف

رواه البخاري ومسلم

(الحديث السادس عشر)

عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني

(الحديث السادس عشر)

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رجلا قيل هو ابن عمر وقوله قال للنبي صلى الله عليه وسلم أوصني اى أرشدني الى ما ينفعني دينا ودنيا ويقربني الى الله زلفى (قوله قال لا تغضب) يحتمل ان المراد لا تفعل الاسباب المقتضية للغضب بل افعل الاسباب التي توجب حسن الخلق كالحلم والحياء والسخاء والتواضع وسائر الاخلاق الحسنة الجميلة فان النفس اذا تخلقت بهذه الاخلاق وصارت لها عادة اندفع عنها الغضب عند حصول اسبابه وتحلت بحسن الخلق ففي الحديث انما الحلم بالتحلم والعلم بالتعلم ومن يتمن الخير يعطه ومن يتوق الشر يوقه وللبوصيري

والنفس كالطفل ان تهمله شب على * حب الرضاع وان تفطمه ينفطم

ومن الحكم العادة ان رسخت نسخت أي نسخت العادة التي قبلها ويحتمل ان المراد لا تعمل بمقتضى الغضب اذا حصل بل جاهد نفسك على ترك تنفيذه والعمل بما يأمر به وحينئذ يظفر بعظيم الخير وللسموأل من أبيات

اذا المرء لم يدنس من اللؤم عرضه * فكل رداء يرتديه جميل

وان هو لم يحمل على النفس ضيمها * فليس الى حسن الثناء سبيل

فظهر مما تقرر ان النهي ليس راجعا الى نفس الغضب لانه مطبوع في الانسان ليس في طاقته دفعه (قوله فردد مرارا) أي كرر ذلك السائل سؤاله على النبي ثلاث مرات كما في رواية يقول أوصني يا رسول الله وكانه لم يقنع بقوله لا تغضب فطلب وصية أبلغ منها وانفع ولم يزده تنبيها على عظيم نفعها وعمومه كما سيبين لك (قوله قال لا تغضب) يحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم من ذلك السائل كثرة الغضب فخصه بهذه الوصية والغضب غليان دم القلب طلبا لدفع أذى المؤذي عند خشية وقوعه او للانتقام منه بعد وقوعه ومن هذا يعلم ان اضافته اليه تعالى مجازية فمعنى غضب الله على فلان فعل به فعل من قام به الغضب من الانتقام وهو مخلوق من النار وممزوج بطينة الانسان فمهما نوزع في غرض من اغراضه اشتعلت نار الغضب فيه وفارت فورانا يغلي منه دم القلب وينتشر في العروق فيرتفع الى أعالي البدن ارتفاع الماء في القدر ثم ينصب في الوجه والعينين فيحمرا منه هذا اذا غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه فان كان ممن فوقه وأيس من الانتقام منه انقبض الدم الى جوف القلب واختفى فيه وصار حزنا فيصفر اللون او من مساويه الذي يشك في القدرة عليه تردد الدم بين انقباض وانبساط فيصير لونه بين صفرة وحمرة ومما يترتب على الغضب تغير ظاهر البدن بتغير لونه كما قررناه وانقلاب خلقته حتى لو رأى نفسه لسكن غضبه حياء من قبح صورته ولو كشف له باطنه لرآه أقبح من ظاهره فانه عنوانه الناشئ عنه وتغير اللسان بالشتم والفحش وقبائح الكلمات التي يستحيي منها ذوو العقول والمروآت حتى الغضبان اذا سكن غضبه وتغير الجوارح بالبطش بها ضربا وغيره ان تمكن من المغضوب عليه والا رجع غضبه عليه فيمزق ثوبه ويلطم وجهه وربما قويت عليه نار الغضب فاطفأت بعض حرارته الغريزية فيغشى عليه أو اعدمتها فيموت لوقته وتغير القلب باكمان الحسد والحقد واضمار السوء وافشاء السر والاستهزاء وغير ذلك من القبائح فانظر كم تحت هذه اللفظة النبوية وهي لا تغضب من بدائع الحكم وفوائد استجلاب المصالح ودرء المفاسد مما لا يمكن عده ولا ينتهي حده والله تعالى اعلم حيث يجعل رسالاته ثم له دواء دافع

قال لا تغضب فردد مرارا
قال لا تغضب

ورافع

ودافع فالدافع اى الذى يدفعه قبل وقوعه يحصل بذكر فضيلة الحلم وكظم الغيظ نحو قوله تعالى والكاظمين الغيظ وقوله صلى الله عليه وسلم من كظم غيظه وهو قادر على ان ينفذه دعاه الله تعالى على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره فى أى الحور شاء وقول الشاعر

يبذل وحلم ساد فى قومه الفتى * وكونك اياه عليك يسير

وباستحضار خوف الله عز وجل وبان يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم كما جاء فى الحديث الصحيح والرافع اى الذى يرفعه بعد وقوعه يحصل بذلك أيضا وبتغيير الحالة التى هو عليها كما ورد فى حديث اذا غضب احدكم وهو قائم فليقعد واذا غضب وهو قاعد فليضطجع وسره ان القائم منهى للانتقام والجالس دونه والمضطجع دونهما وبان يحذر نفسه عاقبة العداوة والانتقام وتشمر العدو بمقابلته بالسعى فى هدم اغراضه والشماتة بمصائبه وهو لا يخلو عن المصائب فيخوف نفسه بعواقب الغضب فى الدنيا ان كان لا يخاف من الآخرة وبان يتفكر فى السبب الذى يدعوه الى الانتقام ويمنعه من كظم الغيظ مثل قول الشيطان له ان هذا يحمل منك على العجز وصغر النفس والذلة والمهانة وتصير حقيرا فى أعين الناس فيقول لنفسه ما أجهلك تأنفين الآن من الاحتمال ولا تأنفين من خزي يوم القيامة والافتضاح اذا انتقم منك وتحذرين من ان تصغرى فى أعين الناس ولا تحذرين من ان تصغرى عند الله وعند الملائكة والنبيين وبان يعلم ان غضبه من تعجبه من جريان الشئ على وفق مراد الله لا على وفق مراده فكيف يقول مرادى اولى من مراد الله واقوى أسباب دفعه ورفعه التوحيد الحقيقى وهو اعتقاد ان لا فاعل حقيقة الا الله تعالى وان الخلق آلات ووسايط كالسوط يضرب به فمن توجه اليه مكروه من غيره وشهد ذلك بقلبه اندفع او ارتفع عنه غضبه لانه اما على الخالق وهو جراءة تنافى العبودية أو على المخلوق وهو اشراك ينافى التوحيد ومن ثم خدم أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لشئ فعله لم فعلته ولا لشئ تركه لم تركته على ان اساءة المسئ فى الحقيقة احسان أتم من احسان المحسن لفناء هذا وبقاء ذاك كما يخفى وهل جزاء الاحسان الا الاحسان هذا واذا أردت زيادة على ما ذكر فعليك بالاحياء للغزالى ويترتب على رفع الغضب بعد حصوله رفع دوام ما وقع من آثاره ودفع ما لم يقع منها ثم هذا كله فى الغضب المنهى عنه وهو ما كان لغير الله سبحانه وتعالى أما ما كان لله تعالى وهو ما كان بسبب انتهاك محارمه عز وجل فهو محمود لا ينهى عنه ولا ينبغى دفعه ولا رفعه وبالجملة فنهاية الكمال جعل الغضب فى موضعه والحلم فى موضعه كما قيل

اذا أنت أكرمت الكريم ملكته * وان أنت أكرمت اللئيم تمردا

فوضع الندى فى موضع السيف بالعلا مضر كوضع السيف فى موضع الندى

ولا خفاء ان غالب الناس الآن بل من أمد بعيد قد أحاط بهم اللوم فلا يسلم الانسان من شرورهم الا اذا عاملهم بالشدة كما قال صلى الله عليه وسلم يأتى زمان على أمتى من لم يتذأبه فيه أكلته الذئاب (قوله رواه البخارى) وهو من بدائع جوامع كلمه التى خص بها صلى الله عليه وسلم وآخر الاربعة الموصوفة بأن عليها مدار الاسلام وان قيل بل ربع الاسلام ووجهان أعمال الانسان اما خير واما شر والشر اما أن ينشأ عن شهوة او عن غضب وقد نهى عنه فى هذا الحديث

رواه البخارى

(الحديث السابع عشر)

(الحديث السابع عشر) عن أبي يعلى شداد بن أوس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شئ

عن أبي يعلى شداد بن أوس كان خزرجيا عن أوفى العلم والحلم سكن بيت المقدس واعقب به توفي سنة ثمان وخمسين على اخذ الاقوال روى له خمسون حديثا وقوله رضي الله تعالى عنه ينبغي أن يقول عنهما لان والده أوسا صحابي ايضا (قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان) الكتب له معنيان حقيقي وهو الفرض والايجاب ومجازي وهو مطلق الطلب والاولى حمله على الثاني ليكون الاحسان شاملا للواجب كقطع الحلقوم في الذبح والمندوب كالسعي قبله والمراد بالاحسان تحسين الاعمال الشرعية أي ايقاعها على وجه الشرع بان يأتي بما طلبه فيها ايجابا وندبا سواء وصل للغير نفع أو لم يصل لحق على من شرع في شئ منها أن يأتي به على غاية كماله وليحذر من ان تسول له نفسه انه اذا فعل ذلك قل عمله لانه وان قل يزيده الثواب حتى يفوق مع قلته الكثير الذي لا احسان فيه (قوله على كل شئ) الاولى أن تكون على بمعنى في أو الى متعلقة بالاحسان فيكون المكتوب عليه محذوفا والتقدير ان الله كتب عليكم الاحسان في أو الى كل شئ ويحتمل أن تكون بمعنى من متعلقة بكتب بمعنى طلب والمراد من الشئ المكلف وان تكون على باجا ثم ان اريد من الشئ المكلف كان المكتوب عليه مذكورا وكانت متعلقة بكتب بمعنى فرض والا كان محذوفا وكانت متعلقة بالاحسان وكتب بمعنى طلب والمعنى ان الله طلب من عباده الاحسان المستعلي على كل شئ واستعلاء الاحسان من الحسن على المحسن اليه عبارة عن شموله له وعمومه وكونه على حال حسن فيكون مشيرا الى طلب تحصيل الدرجة القصوى في الاحسان والشئ لا فرق فيه بين كونه متعلقا بالمعاش او المعاد ثم ان هذه القضية يستثنى منها القديم عز وجل فانه لا حاجة به الى احسان أحد لاستغنائه بذاته عن سواه وبالجمادات غير النبات اذ لا يتأتى الاحسان اليها اما النبات فبأن يصنع ما ينفعه ويسلم من التلف لانه لنفع العباد حتى الاحسان اليه بما ذكر احسان اليهم فيبقى الاحسان الى النفس بان لا يوردها صاحبها موارد السوء ولا يظلمها بمعصية ولا يطيعها في كل ما تريد ولا يلهيها بشغله غل والى الانبياء عليهم الصلاة والسلام بان يؤمن بجميعهم وبما جاؤا به عن ربهم وانهم صفوة الله من خلقه وغير ذلك مما هو مذكور في محله والى الملائكة بان يؤمن بجميعهم وبانهم عباد مكرمون لا يتصفون بذكورة ولا بانوثة لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون الى غير ذلك مما لا يخفى وأن لا يؤذي الحفظة منهم بفعل ما يكرهون والى العلماء بقبول ما يروونه وتوقيرهم وعدم اذاعة عوراتهم وغير ذلك مما لا يخفى على الموفقين وقد يشمله الى نزول عيسى والى أهله بحسن عشرتهم وعدم تضييعهم وتكليفهم ما لا يطيقون والى اخوانه بان لا يغشهم بل ينصح لهم ويحسن صحبتهم وتحمل أذاهم والى الحيوان ومنه المؤذي كالحية خلافا لمن استثناه اذ جواز قتله لا ينافي الاحسان اليه باحسان القتلة بان لا يجيعه ولا يعطشه ولا يضربه بغير موجب ولا يكلفه من العمل ما لا يطيقه قال ابو سليمان الداراني ركبت مرة حمارا فضربته عشرين سوطا فنظر الي وقال يا أبا سليمان القصاص يوم القيامة فان شئت فاكثر وان شئت فاقلل تظهر من هذا ان الاحسان اسم جامع لانواع الخير كما ان البر كذلك ولما كان العلماء رضي الله تعالى عنهم ورثة الانبياء عليهم الصلاة والسلام وعلموا منهم تعليم الناس الاحسان

وكيفيته

وكيفيته والامر به الى كل شئ الهم الله عز وجل الاشياء الاستغفار والدعاء لهما مكافأة لهم على ذلك كما قال عليه الصلاة والسلام ان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في جوف البحر وفي حديث آخر فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ان الله وملائكته واهل السموات وأهل الارضين حتى الحيتان في قعر البحر ليصلون على معلمي الناس الخير (قوله فاذا قتلتم الخ) أي اردتم القتل على حد فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله وكذا يقال في قوله واذا ذبحتم والفاء للتفريع والقصر صلى الله عليه وسلم فيه على هذا والذي بعده مع ان صور الاحسان لا تنحصر لانهما الغاية في ايذاء الحيوان وحالة الايذاء لا يناسبها مراعاة الاحسان بحسب العادة وقد أمر نا به فيها فغيرها أولى والخطاب هنا وفيما يأتي لامة الدعوة لشاملة للكفار لانهم مخاطبون بفروع الشريعة كما مر والمراد آثر ضمير المذكور لشرفهم ولانه الغالب في المخاطبات (قوله فأحسنوا القتلة) هي بكسر القاف الهيئة والحالة أي أتوا بالقتل على وجه حسن ككونه بآلة غير كالة مع السرعة والاسترواح فيجب الاحسان في كل قتل قود لو غيره ذبح أو غيره فهو أعم مما بعده فعطفه عليه من عطف الخاص ايضاحا وأحسنوا من الاحسان بالمعنى المتقدم فيكون شاملا لقتل الزاني المحصن بالرجم والقاتل بما قتل به ان أمكن والا كان قتل بلواط أو سحر فبالسيف خلافا لمن استثناهما من احسان القتلة ورد في تحريم المثلة أحاديث كثيرة منها من مثل بفتى روح ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة (قوله واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة) هي بكسر الذال ما صار في القتلة وفي أكثر نسخ صحيح مسلم الذبح وهو المصدر لا غير واحسانه بنحو ما مر وبان يرفق بالمذبوح فلا يصرعه بعنف ولا يجره الى موضع الذبح جرا عنيفا ولو باحداد الآلة وغير ذلك وبما قررناه يعلم ان احداد الشفرة واراحة الذبيحة الآتيين من جملة احسان الذبحة فهما بعض مدلوله ذكرا ايضاحا لبعض معناه وتنبيها على البعض الآخر ومن الاحسان أن لا يشوي السمك والجراد حتى يموت و يكره شيه وهو حي (قوله وليحد أحدكم شفرته) اللام للامر وهو للوجوب ان كانت كالة بحيث يحصل للحيوان بها تعذيب والا فللندب و يحد بضم الياء من أحد و بفتحها من حد والشفرة بفتح الشين وقد تضم السكين ونحوها مما يذبح به و ينبغي حال حدها أن يوارى بها عن الذبيحة لامره صلى الله عليه وسلم بذلك (قوله وليرح ذبيحته) من عطف المسبب على السبب أو العام على الخاص و يرح بضم الياء من أراح اذا جلب الراحة ولو بالتسبب والذبيحة فعيلة بمعنى مفعولة أي مذبوحة وتسميتها بذلك باعتبار ما تؤول اليه وتاؤها للنقل من الوصفية الى الاسمية لا للتأنيث لان فعيلا يستوي في الوصف به المذكر والمؤنث ثم اراحتها بما مر و بستيها والامهال بسلخها حتى تبرد و بغير ذلك (قوله رواه مسلم) وهو قاعدة من قواعد الدين العامة بل قيل انه متضمن لجميع قواعد الاسلام ووجه بما يطول شرحه

فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته رواه مسلم

(الحديث الثامن عشر)

عن أبي ذر جندب بن جنادة بضم الجيم فيهما وتثليث دال الاول أسلم بمكة قديما روى عنه قال أنا رابع الاسلام يعني أحد من وصفه صلى الله عليه وسلم في عدة احاديث بانه أصدق الناس لهجة أي كلاما منها ما أظلت الخضراء أي السماء ولا أقلت الغبراء أي حملت الارض أصدق

لهجة من أبي ذر روى له مائتا حديث واحد وثمانون مات بالربذة محل قريب من المدينة سنة احدى او اثنتين وثلاثين (قوله وأبي عبد الرحمن معاذ بن جبل) كان من الانصار أسلم وعمره ثمان عشرة سنة وشهد المشاهد كلها روى انه صلى الله عليه وسلم قال أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ ابن جبل وهو ممن حفظ القرآن في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم مات بناحية الاردن في طاعون عمواس وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة على أحد الاقوال روى له مائة حديث وسبعة وخمسون (قوله رضي الله عنهما) في عدم جمعه الضمير دلالة على أن أبا كل ليس صحابيا وقوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أي لابي ذر وأبي عبد الرحمن الا أن القول لكل على انفراده ولذا لم يأت بضمير التثنية في الامر بالتقوى وما بعدها (قوله اتق الله) الامر هنا وفيما بعد لكل من يتأتى توجيهه اليه من أمة الدعوة ليعم كل مأمور وكذا يقال في نظائره وهو هنا للوجوب فقط ان أريد بالتقوى خصوص المتعلقة بفعل الواجبات وترك المحرمات وهذا هو المتبادر فان أريد بها ما يعم المتعلقة بفعل المندوبات وترك المكروهات كان للوجوب والندب معا واتق من التقوى ومعناها لغة اتخاذ وقاية تقيك مما تخافه وتحذره وشرعا امتثال أوامر الله واجتناب نواهيه وحقيقتها متوقفة على العلم اذ الجاهل لا يعلم كيف يتقي لا من جانب الامر ولا من جانب النهي وبهذا تظهر فضيلة العلم وتميزه على سائر العبادات ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم ما عبد الله بشيء أفضل من فقه في الدين وقال أيضا مجالس فقه أي مجالس يذكر فيه فقه وان قل خير من عبادة ستين سنة وقال أيضا متعلم فقه كلان أفضل عند الله من سبعمائة عابد مجتهد (قوله حيثما كنت) ما زائدة للتعميم بشهادة رواية حذفها وحيث ظرف مكان يضاف للجمل والمراد به هنا التعميم أي اتق في أي مكان وأي حال كنت فيه فان الله معك وناظر اليك أينما كنت ان الله كان عليكم رقيبا وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام فان التقوى وان قل لفظها الا انها كلمة جامعة لحقوقه سبحانه وتعالى وحقوق عباده بأسرها فمن تم شملت خيري الدنيا والآخرة اذ هي اجتناب كل منهي عنه وفعل كل مأمور به فمن فعل ذلك فهو من المتقين الذين شرفهم الله بالنجاة من الشدائد والرزق من الحلال قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الآية وبالنجاة من النار ثم تعبى الذين اتقوا وبالخلود في الجنة أعدت للمتقين وبمحبة الله سبحانه وتعالى وموالاته واتقاء الخوف والحزن وحصول البشارة في الدنيا والآخرة والفوز العظيم قال تعالى ان الله يحب المتقين ألا ان أولياء الله لا خوف عليهم الآية ولو لم يكن في التقوى سوى هذه الخصلة لكفت ولبعضهم

ما يصنع العبد بغير التقى * والعز كل العز للمتقي

ولقد أجاد من قال

ولدتك أمك باكيا مستصرخا * والناس حولك يضحكون سرورا
فاعمل ليوم أن تكون اذا بكوا * في يوم موتك ضاحكا مسرورا

(قوله وأتبع السيئة الحسنة تمحها) أي مع بقاء ثواب الحسنة وأمر صلى الله عليه وسلم بهذه الخصلة لان العبد وان كان مأمورا بتقوى الله في سره وعلانيته كما مر لا بد أن يقع منه أحيانا تفريط فيها اما بترك بعض المأمورات أو فعل بعض المنهيات فامره أن يفعل ما يمحو به ما فرط

وابي عبد الرحمن معاذ بن جبل رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها

منه بدل كرهذه الجملة وأفادت ان الحسنة انما تمحو ما قبلها دون ما بعدها واتبع بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة أى الحق وفيه اشارة الى طلب المبادرة الى الحسنة ومع كون السيئة تمحى بالحسنة تجب التوبة منها فورا لان الهوا نما هو لذاتها وأما ترك التوبة منها فمعصية أخرى ثم ظاهره ان كل حسنة تمحو كل سيئة وليس مرادا كما يؤخذ من نصوص أخر وحينئذ يقال جمعا بينه وبينها ان أريد بالسيئة ما يعم الصغيرة والكبيرة المتعلقة بحق الله أو الآدمى كان المراد بالحسنة خصوص التوبة فانها التى تجب كل ذنب حيث توفرت شروطها المعلومة وحينئذ يكون الامر للوجوب فقط وان أريد بها خصوص الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى كان المراد بالحسنة ما يعم التوبة وغيرها كالصلاة وحينئذ يكون الامر للندب أيضا لان الصغيرة المذكورة يمحوها كل حسنة أما الكبيرة مطلقا فلا يمحوها الا التوبة أو اقامة الحد على ما هو التحقيق من أن الحدود جوابر لا زواجر وقوله تعالى فى المحاربين لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم لا ينافى ذلك لانه ذكر عقوبتهم فى الدارين ولا يلزم اجتماعهما فالمعنى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم ان لم يقم عليهم الحد وكذلك الصغيرة المتعلقة بحق الآدمى لا يمحوها الا التوبة ومعلوم ان من شروط التوبة من حق الآدمى الرد أو الاستحلال ولا بد فيه من بيان جهة الظلامة تفصيلا فيقول اذا كانت غيبة قلت فلان كيت وكيت بحضرة فلان وفلان ان كان ولا يكفى اغتبتك فان تعذر كان مات أو غاب أكثر من الاستغفار والدعاء له والصدقة عليه لعل الله يغفر له ثم يكفى الاستغفار للمغتاب قبل أن تبلغه الغيبة وان بلغته بعد فلا تنفع التوبة بدون ما ذكر بل لا بد حينئذ من المقاصة بان يؤخذ من حسنات الظالم ويعطى للمظلوم فاذا نفدت حسنات الظالم طرح عليه من سيآت المظلوم ثم ألقى فى النار هذا ملخص ما ذكروه هنا وهو يفيد عموم محو الحسنات للسيآت من غير تخصيص نوع من الحسنات بنوع من السيئات لكن حديث ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها صوم ولا صلاة ولا جهاد وانما يكفره السعى على العيال يقتضى خلافه ويفيد ايضا ان الكبيرة والصغيرة المتعلقة بحق الآدمى لا يمحوهما الا التوبة لكن حديث من تلا قل هو الله احد مائة ألف مرة فقد اشترى نفسه من الله ونادى منادٍ من قبل الله تعالى فى سمواته وأرضه الا ان فلانا عتيق الله فمن له قبله تباعة فليأخذها من الله عز وجل يقتضى خلافه الا أن يقال كلامهم فى محو السيئات من الصحيفة وأخذ ذى التباعة تباعته لا يقتضيه وقد ورد فى تكفير الكبائر أشياء كثيرة منها قود الاعمى والحج المبرور وقد يقال فيها بنظير ما ذكر ثم ظاهر قوله تمحها وقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات انها تمحى حقيقة من الصحيفة وهو المتبادر لان الاصل الحقيقة لكن هذا ظاهر ان كانت السيئة قد كتبت والا فلا محو فقد ورد ان العبد اذا فعل حسنة بادر ملك اليمين الى كتبها واذا فعل سيئة قال ملك اليسار لملك اليمين أأكتب فيقول لا لعله يستغفر أى يتوب فاذا مضى ست ساعات فلكية من غير توبة قال له اكتب أراحنا الله منه وهذا دعاء عليه بالموت لينحو لا عن مشاهدة المعصية لانهما يتأذيان بها فقد ظلمهما واذا ساغ لهما الدعاء عليه فلا يقال كيف هذا مع ان الملائكة معصومون وظاهره أيضا ان الحسنة وان كانت بعشر أمثالها لا تمحو الا سيئة واحدة والتضعيف لا يمحو شيأ وليس مرادا بدليل قوله عليه الصلاة والسلام تكبرون دبر كل

صلاة عشرا وتحمدون عشرا وتسبحون عشرا فذلك مائة وخمسون باللسان وألف وخمسمائة في الميزان ثم قال أيكم يعمل في اليوم الواحد الفا وخمسمائة سيئة فانه شاهد صدق بان التضعيف يمحو السيئات على انه لا مانع من جعل ال في الحسنة والسيئة للجنس فيفيد ان الواحدة من الحسنات تمحو العدد من السيئات وانما محيت السيئة بالحسنة لان الشئ يزول بطرو ضده عليه وكان مقتضاه أن تمحى الحسنة بالسيئة الا انه لم يحصل فضلا منه تعالى واحسانا وأما حديث اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب فقد أجيب عنه باجوبة منها ان الاكل بمعنى الاخذ من حسنات الحاسد للمحسود لانه ظلمه وأضيف الى الحسد لانه سببه وجاء بها جمعا تهويلا لشان الحسد حيث لم تقدر على دفعه مع اجتماعها كما أجيب عن قوله تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى بذلك وبتقدير مضاف أي ثوابها فهي باقية في الصحيفة هذا وانظر ما آلة الكتابة وما مدادها وما الذي يكتب فيه (قوله وخالق الناس بخلق حسن) أي عاملهم بمقتضاه وهو من ذكر الخاص بعد العام اهتماما بشأنه لشمول التقوى له بل هو من أهم خصالها ولا تتم الا به والمراد بالناس غير الكفار الحربيين والظلمة والمبتدعة أما هؤلاء فيغلظ عليهم ويشير اليه حديث يأتي زمان على أمتي من لم يتذاب فيه أكلته الذئاب وقول الشاعر

وخالق الناس بِخُلُقٍ حَسَنٍ

ومن لم يكن عقربا يتقى ٭ دبى بين أثوابه العقرب

والخلق لغة الطبع والسجية وعرفا ملكة للنفس تصدر عنها الافعال بسهولة من غير فكر وتدبر فخرج بالملكة كل عرض غير قار من الاحوال وبالصدور عنها ما يصدر عن الجوارح كالكتابة وغيرها من الصنائع وبقيد السهولة ما كان بصعوبة كالصبر على بعض النوائب وكذا ما صدر بفكر وتدبر فكل هذا لا يسمى خلقا ثم ان كانت الافعال الصادرة عن تلك الملكة جميلة محمودة عقلا وشرعا سميت تلك الملكة خلقا حسنا والا سميت خلقا سيئا فالخلق الحسن ملكة نفسانية تحمل صاحبها على فعل الجميل وتجنب القبيح والخلق السيئ بعكسه وجماع الخلق الحسن طلاقة الوجه وكف الاذى وبذل المعروف فيعفو عن الزالين من غير عتاب ولا توقف على اعتذار ويقبل عذر المعتذرين الا تأديبا أو اقامة لحد أو تغيير المنكر وجمع ذلك بعضهم في قوله هو أن تفعل مع الناس ما تحب ان يفعلوه معك وحينئذ تجتمع القلوب وتتفق العلانية والسر ويؤمن كل كيد وشر وذلك جماع الخير وملاك الامر وفي الحديث أفضل الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن شتمك وللشريف أبي الحسن العقيلي

يا طاعني بعتاب كاد ينفدني ٭ لو لم أكن لابسا درعا من الامل
اخلع علي جديدا من رضاك فقد ٭ رقعت بالعذر ما خرقت بالزلل

ولآخر

اغتنم زلتي لتحرز فضل الـ ٭ ـعفو عني ولا يفوتك شكري
لا تكلني الى التوسل بالعذ ٭ ر على أن لا أقوم بعذري

ولآخر

اقبل معاذير من يأتيك معتذرا ٭ ان بر عندك فيما قال أو فجرا

فقد أطاعك من يرضيك ظاهره * وقد أجلك من يعصيك مستترا

ومما يدل على باهر حلم امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وارضاه قوله

من نال مني أو علقت بنمته * أبرأته لله شاكر نعمته

كي لا أرى ممن يعوق موحدا * أو من يسوء محمدا في أمته

وله أيضا

ان الكريم اذا تمكن من أذى * جاءته اخلاق الكرام فاقلعا

وترى اللئيم اذا تمكن من أذى * يعطي فلا يبقي لصلح موضعا

وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صافح رجلا لم ينزع يده من يده حتى يكون الرجل هو الذي ينزع ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل هو الذي يصرف ولم ير مقدما ركبتيه بين جلسائه قط والاحاديث في مدح الخلق الحسن كثيرة منها ان العبد ليدرك بحسن خلقه درجة القائم الصائم ومنها ألا أخبركم بأحبكم الى الله سبحانه وتعالى واقربكم مجلسا مني يوم القيامة قالوا بلى قال احسنكم خلقا ولبنت حاتم الطائي خطابا له صلى الله عليه وسلم حين أسرت في جملة من أسر

خذ العفو وأمر بعرف كما * أمرت واعرض عن الجاهلين

ولن في الكلام لجمع الانام * فحسن من ذوي الجاه لين

ولغيرها

كل الامور تزول عنك وتنقضي * الا الثناء فانه لك باق

ولو أنني خيرت كل فضيلة * ما اخترت غير مكارم الاخلاق

ثم في أمر أبي ذر به مناسبة تامة فانه لما جاء فاسلم امره أن يلحق بقومه عسى أن ينفعهم الله به ومن تصدى لنفع الناس يحتاج لحسن الخلق معهم والتقوى وكذلك في امر معاذ به لانه بعثه الى اليمن معلما وقاضيا فان قلت ان الخلق جبلي لا كسب للعبد فيه فان كان الخلق الحسن حاصلا كان الامر به طلب تحصيل الحاصل وهو محال فلا يليق الامر به وان لم يكن حاصلا فليس في الوسع تحصيله فكيف يؤمر به فالجواب انه ان كان حاصلا يكون الامر به من حيث استعماله فيما امر به العبد وصرفه عما نهى عنه وهو كسبي يسوغ الامر به وان لم يكن حاصلا كان المأمور به انما هو التخلق به لا تحصيله والتخلق كسبي ايضا فيصح الامر به وهو يحصل بالنظر في اخلاقه عليه الصلاة والسلام وصحبة اهل الاخلاق الحسنة والاقتداء بهم في ذلك وبتصفية نفسه عن ذميم الاوصاف وقبيح الخصال (قوله رواه الترمذي وقال حديث حسن) اي ذكره الترمذي في جامعه وقال في ايضاح حاله بالنظر لبعض النسخ اخذا مما بعده هذا حديث حسن وقوله وفي بعض النسخ اي نسخ الجامع حسن صحيح قد تقدم معنى هذين اللفظين وما يتحقق بالجمع بينهما في آخر الحديث الحادي عشر والظاهر ان الصادر من الترمذي احدى العبارتين والخلاف انما هو في النقل عنه لا صدورهما معا كما قد يتوهم ولان صح أيضا وقد اشتمل هذا الحديث على احكام ثلاثة حق الله وحق المكلف وحق العباد أما حق الله تعالى فبينه حيث اتقى الله واما حق المكلف فهو السيئة بالحسنة واما حق العباد فعاشرتهم بحسن

رواه الترمذي وقال حديث حسن وفي بعض النسخ حسن صحيح

الخلق

(الحديث التاسع عشر)

عن ابى العباس عبد الله بن عباس رضى الله عنهما هو ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم حنكه ودعا له فقال اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل فمن ثم كان حبرا بحرا من الحفاظ المكثرين مروياته الف وستمائة وثمانية وستون حديثا مات بالطائف سنة ثمان وستين وهو ابن سبعين سنة روى انه لما اهيل عليه التراب سمع قائل يقول يا أيتها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك الآية (قوله قال كنت خلف النبى صلى الله عليه وسلم) اى كنت راكبا خلفه كما نقله الواحدى عنه انه قال أهدى كسرى للنبى صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها بحبل من شعر ثم اردفنى خلفه وسار بى مليا ثم التفت الىّ فقال ياغلام الخ ففيه دليل على جواز الارداف على الدابة ان اطاقته (قوله فقال ياغلام) انما ناداه لان النداء اذا وقع من الفاضل للمفضول يحصل له به ابتهاج وسرور لغفلته عن الكلمات الآتية تنزيلا منزلة البعيد فناداه بالياء الموضوعة له وعدل عن ندائه باسمه ابذانا لمن لم يشهد الخطاب بعظيم فطنته ويقظته حيث خاطبه بهذه الوصايا الخطيرة القدر مع كونه اذذاك غلاما وخاطبه بغلام مع ان سنه اذذاك نحو عشر سنين والغلام هو الصبى من حين يفطم الى تسع سنين لان ما قارب الشئ يعطى حكمه واعلم ان الانسان قبل نزوله من بطن امه يسمى جنينا وبعده الى البلوغ يسمى صغيرا وصبيا وطفلا ويسمى الجمع ذراري وبعد بلوغه الى ثلاثين سنة يسمى شابا وفتى وبعد الثلاثين الى الاربعين يسمى كهلا وبعدها يسمى شيخا وأما الغلام فقد عرفته (قوله انى اعلمك كلمات) جمع كلمة يطلق على الجملة أى جملا سبعا من الكلام وذكرها بصيغة القلة نظرا للواقع وليعلمه بانها قليلة اللفظ فيسهل حفظها كما أشار الى عظم قدرها بتنوينها تنوين التعظيم وخاطبه صلى الله عليه وسلم بهذه الجملة أولا ولم يبادره بنفس الكلمات ليشتد تشوقه اليها وتقبل نفسه عليها فيكون أوقع فيها واثبت وأكد بان لان المقام بندائه صار مقام أن يقال هل تريد ان تذكر لى شيأ فقال انى اعلمك كلمات واذا لم يقل الا أعلمك ثم تأهيله لهذه الوصايا الخطيرة القدر الجامعة من الاحكام والحكم والمعارف ما يفوق الحصر مع كونه اذذاك غلاما دليل على انه صلى الله عليه وسلم علم ما يؤل اليه أمر ابن عباس من العلم والمعرفة وكمال الاخلاق والاحوال الباطنة والظاهرة (قوله احفظ الله) الجملة منصوبة المحل على انها عطف بيان للكلمات او مستأنفة استئنافا بيانيا وحقيقة الحفظ صيانة المحفوظ من الضياع او أن يصل اليه أذى وذلك مستحيل فى حقه تعالى وحينئذ فيقدر مضاف فى هذا وفى نظيريه الآتيين اى احفظ دين الله من التضييع والتبديل بان تحفظ اوامره التى اوجبها ونواهيه التى حرمها فتقف عند أوامره بالامتثال وعند نواهيه بالاجتناب فلا يفقدك حيث أمرك ولا يراك حيث نهاك وتخصيص أعمال بالنص على حفظها كما فظوا على الصلوات اعتناء بشأنها (قوله يحفظك) اى فى نفسك وما يتعلق بكل من مكاره الدنيا ومشاق الآخرة لان حذف المعمول يؤذن بالعموم وقال يحفظك دون غيره لان الجزاء من جنس العمل فما يصيب الانسان من المصائب فانما هو بتضييع أوامر الله وتعدى حدوده بشهادة قوله تعالى وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم وهذا من ابلغ العبارات وأوجزها واجمعها للسائر احكام الشريعة فهو

(الحديث التاسع عشر)

عن أبى العباس عبد الله ابن عباس رضى الله عنهما قال كنت خلف النبى صلى الله عليه وسلم فقال ياغلام انى اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك

من

من بدائع جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم التى اختصه الله سبحانه وتعالى بها ثم الخطاب هنا وفيما بعد لابن عباس والمراد العموم لان هذه الوصايا لا تخصه (قوله احفظ الله تجده تجاهك) اورده بلا عاطف لانه تأكيد لما قبله اهتماما فبينهما كمال الاتصال والعطف يقتضى المغايرة وتجاهك بضم التاء وفتح الهاء كامامك بمعنى قدامك مما يلى وجهك وخص بالذكر دون باقى الجهات الست لكون الانسان فى مقاصده انما يطلب تجاهه ثم هو لاستقبالة الجهة فى حقه تعالى بمعنى معك علما وحفظا واعانة فى الكلام استعارة تمثيلية شبه حال العبد فى معاونة الله اياه ومراعاة حالاته وسرعة انجاح حاجاته بحال من جالس امام من يحفظه ويراعيه أو فى الكلام مضاف مقدر أى تجد عنايته ورأفته قريبة منك فتنقذ من جميع العثرات وتسعد بانواع التحف والبركات (قوله اذا سألت فاسأل الله) اى اذا أردت سؤال شئ فاسأل الله أن يعطيك اياه ولا تسأل غيره فان خزائن الجود بيده فهو حقيق ان يقصد ويسئل وهو استئناف صدر جوابا لسؤال اقتضاه ما قبله ففصل عنه كما يفصل الجواب عن السؤال كأنه قيل اذا كان مع عباده فهل المعول عليه فى السؤال هو وحده او مع غيره فقيل اذا سألت الخ وحذف المعول ليعم كل مسؤل ولذا قال تعالى يا موسى سلنى فى دعائك حتى فى ملح عجينك وفى الحديث ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى شسع نعله أى سيره قال بعض العارفين قرأت آيات فى كتاب الله فاستغنيت بالله عن الناس قوله تعالى وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو فلم أسأل غيره كشف ضرى وقوله تعالى وان يردك بخير فلا راد لفضله فلم ار الخير والفضل الا منه وقوله عز وجل وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها فلم أطلب الرزق من غيره وقال الفضيل بن عياض أحب الناس الى الناس من استغنى عن الناس وابغض الناس الى الناس من احتاج الى الناس وسألهم وأحب الناس الى الله عز وجل من سأله واستغنى به عن غيره وابغض الناس اليه تعالى من استغنى عنه وسأل غيره وفى هذا قال عليه الصلاة والسلام من لم يسأل الله يغضب عليه وقال بعضهم

الله يغضب ان تركت سؤاله * وبنى آدم حين يسئل يغضب

أى لانطباعه على التقتير والشح والحرص قال تعالى وكان الانسان قتورا وأحضرت الانفس الشح ولبعضهم

وفى قبض كف الطفل عند ملاده * دليل على الحرص المركب فى الحى
وفى بسطها عند الممات اشارة * ألا فانظروا أنى خرجت بلا شئ

على ان لذة نيل النوال وان بلغ مهما بلغ لا تضاهى مذلة السؤال كما قيل

ما اعتاض باذل وجهه بسؤاله * بذلا وان نال المنى بسؤال
واذا السؤال مع النوال وزنته * رجح السؤال وخف كل نوال

وبالجملة فينبغى لكل عاقل ان لا يعتمد فى امر من الامور الا عليه سبحانه وتعالى فانه المعطى المانع لا مانع لما اعطى ولا معطى لما منع له الخلق والامر وبيده قدرته النفع والضر وهو على كل شئ قدير هذا ومحل كون سؤال غيره تعالى مذموما ان كان مع التعويل عليه وأما معه فليس مذموما ولا منهيا عنه لكن يتأكد على كل عاقل فى زمننا هذا ان لا يعول على أحد فى أمر ما ولا

احفظ الله تجده تجاهك اذا سألت فاسأل الله

يفتر ظاهر لين الحديث والبشاشة وطول العشرة فانه محض تملق باللسان غير موافق للجنان بل كثيرا ما يصحبه مزيد الحقد والضغين فترى من توافى ويوافى من تعادى ويتوهم أدنى شئ يقاطعك المقاطعة التامة ويشتغل بنشر عوراتك وهتك استارك وهدم اعراضك ومع كونه محض تملق باللسان لابد ان يكون لغرض من الاغراض ولو بطريق الوهم فينقضي بانقضائه حتى يشمت عليك بالسلام ولو فرض وجود صورة احسان لابد ان يعقبه بعظيم المن والاذى فيضيع نوالا وجميلا ويفقد مالا وخليلا ولاماما الشافعي رضي الله تعالى عنه وأرضاه

لاتجزعن لوحدة وتفرد * ومن التوحد في زمانك فازدد
ذهب الاخاء فليس ثم اخوة * الا التملق باللسان وباليد
واذا كشفت ضمير ما بصدورهم * الفيت ثم تقيع سم اسود

وفي لامية العجم

غاض الوفاء وفاض الغدر واتسعت * بين الورى فسحة الآثام والجدل
اعدى عدوك أدنى من وثقت به * فحاذر الناس واصحبهم على دخل
فانما رجل الدنيا وواحدها * من لا يعول في الدنيا على رجل

وادنى بمعنى اقرب والدخل الخداع ولبعضهم

واخوان حسبتهم دروعا * فكانوها ولكن للاعادي
وخلتهم سهاما صائبات * فكانوها ولكن في فؤادي
وقالوا قد صفت منا قلوب * اقد صدقوا ولكن عن ودادي

ولابي تمام بن حماد

وزهدني في الناس معرفتي بهم * وطول اختباري صاحبا بعد صاحب
فلم ترني الايام خلا يسرني * مباديه الا سائني في العواقب
ولا صرت أرجوه لدفع ملمة * من الدهر الا كان احدى النوائب

ولآخر

اذا قيل في الدنيا خليل فقل نعم * خليل اسم شخص لا خليل وفاء
وان قيل في الدنيا جواد فقل نعم * جواد ركوب لا جواد عطاء

ولسيدتنا فاطمة الزهراء رضي الله تعالى عنها

من حبني فليحتنب من سبني * ان كان صان مودتي ورعاني
واذا محبي قد الاذى بغضي * فكلاهما في البغض مشتركان

ولغيرها

قليل مع الاعزاز ليس قليلا * وما جل مع ذل فليس بجليلا
فاكرم بفقر معه صون وعزة * وبئس الغنى ما كنت معه ذليلا
أيا طالبا ذلي بتافه ماله * اضعت جميلا وافتقدت خليلا
كثير من الاحسان بيطله الاذى * فكيف اذا الاحسان كان قليلا

وبالجملة

فما كل من يبدى البشاشة كائنا * أخاك اذا لم تلفه لك منجدا

(قوله واذا استعنت فاستعن بالله) ذكر العاطف مع ان بينه وبين ما قبله كمال الاتصال لاختلافهما فى اللفظ ولم يستغن عنه بسابقه لان مثل المقام يناسبه الاطناب لا يقال ليس بينهما كمال الاتصال بل هذا أعم مما قبله لقصر ذاك على الجلب وشمول هذا له وللدفع لانا نقول لا مانع من جعل ذاك أيضا شاملا لهما وان كان خلاف ما قرروه اى اذا سألت شيأ جلبا او دفعا ثم السين والتاء للطلب اى اذا طلبت الاعانة طلبا نفسانيا بان اردتها على أمر من أمور الدنيا أو الآخرة جلبا او دفعا لك او لغيرك اخذا من حذف المعمول فاستعن بالله لانه القادر على كل شئ وغيره عاجز عن كل شئ حتى عن جلب مصالح نفسه ودفع مضارها قل لا أملك لنفسى نفعا ولا ضرا والاستعانة انما تكون بقادر على الاعانة فمن اعانه فهو المعان ومن خذله فهو المخذول ومن ثم كانت لا حول ولا قوة الا بالله كنزا من كنوز الجنة لتضمنها براءة النفس من حولها وقوتها الى حول الله وقوته ولامامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

ليكن بربك كل عزك تستعز وتثبت
واذا اعتززت بمن يموت فانس عزك ميت

وما أحسن قول الخليل على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام لجبريل لما قال له ألك حاجة حين وضع فى المنجنيق اما اليك فلا قال سل ربك قال حسبى من سؤالى علمه بحالى ولعله آثر هنا مقام التسليم على السؤال لامر اقتضاه اذ ذاك أو لاستواء المقامين فى ملته بخلاف ملتنا فان السؤال فيها أفضل والا فقد سأل فى غير ذلك ثم محل ذم الاستعانة بغيره تعالى ان صاحبها التعويل اما بدونه فليست مذمومة (قوله واعلم بان الامة الخ) كالتعليل لما قبله وصدر بالامر مؤكدا بان حثا على تيقن انه لا نفع ولا ضر الا من الله وكفا عن الركون الى سبب النفع والضر وآثر التعبير باعلم على غيرها كاعرف وافهم اقتداء بالقرآن قال تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واشارة الى ان غير العلم لا يبتغى سببا وضمن اعلم معنى اجزم فعداه بالباء او هى زائدة للتأكيد والامة تطلق وضعا على معان منها الجماعة واتباع الانبياء والمراد بها هنا جميع الخلق كما صرح به فى رواية احمد (قوله لو اجتمعت) اى ان اتفقت فلو بمعنى ان اذ المعنى على الاستقبال كما فى قوله تعالى لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم ونكتة العدول الاشارة الى ان الاجتماع على النفع من قبيل المستحيل لان الطبائع مجبولة على المخالفة والمضادة لان كل ذرة تقول انا تلك الذرة فان لو حرف امتناع لامتناع ولما كان الاجتماع على الاضرار ممكنا من غير المعصومين لكن لا جزم بوقوعه أتى فى جانبه بان التى للشك وانث الفعل هنا نظرا للفظ الامة وذكره بعد نظرا لمعناها (قوله على ان ينفعوك بشئ) اى من خيرى الدنيا والآخرة وقوله لم ينفعوك الا بشئ قد كتبه الله لك اى لا يحصلونه لك الا ان كان الله قد قدره لك فى الازل فلم بمعنى لا لان تحصيلهم ذلك له انما هو فى المستقبل ولم تقلب المضارع الى المضى وليس المعنى عليه وذكر هنا اللام وفيما بعد على لمناسبة كل لما ذكر فى جانبه فان اللام للمسرة وعلى للمضرة (قوله وان اجتمعوا على ان يضروك بشئ لم يضروك

واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشئ لم ينفعوك الا بشئ قد كتبه الله لك وان اجتمعوا على أن يضروك بشئ لم يضروك

الا بشئ قد كتبه الله عليك) اى كما يشهد لذلك قوله تعالى وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله والمعنى وحد الله سبحانه وتعالى فى لحوق الضرر والنفع فهو الضار النافع ليس لاحد معه فى ذلك شئ لان ازمة الموجودات بيده منعا واطلاقا فاذا اراد بعبد ضرا بعالم يكتب عليك دفعه تعالى عنك بعارض من عوارض القدرة الباهرة كمرض او نسيان او صرف قلب او خطائهم فمن تيقن ذلك لم يشهد ضره ونفعه الا من مولاه ولم ينزل حاجته الا به سبحانه وتعالى وما احسن ما قيل

أفوض امرى الى خالقى * فحسبى الهى ونعم الوكيل
ولا ارجعن الى غيره * فان الاله لكل كفيل

الا بشئ قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام وجفت الصحف رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح وفى رواية غير الترمذى

ثم وان كان جميع الامور مقدرة ازلا الا ان الانسان مأمور بالفرار من اسباب الاذى الى اسباب السلامة وان لم يسلم بدليل قوله تعالى خذوا حذركم ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة وفى هذا المعنى قيل

على المرء ان يسعى لما فيه نفعه * وليس عليه ان يساعده الدهر
فان نال بالسعى المنى تم امره * وان عاقه المقدور كان له اجر

هذا وفى الحديث دليل لقول اهل الحق ان الهداية والضلال من خلق الله تعالى وايجاده لا دخل للعبد فى واحد منهما خلافا للمعتزلة قال تعالى كذلك يضل الله من يشاء ويهدى من يشاء وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله وما تشاؤن الا ان يشاء الله والله خلقكم وما تعملون قل كل من عند الله واما ما اصابك من سيئة فمن نفسك وقوله عليه الصلاة والسلام والشر ليس اليك فهو تعليم للادب من انه لا يضاف اليه تعالى المحقرات كما لا يقال يا خالق القردة والخنازير وان كان خالق كل شئ (قوله رفعت الاقلام الخ) كالتعليل لما قبله اى انتهت الكتابة بها وقوله وجفت الصحف اى يبست كتابتها ففيه حذف مضاف وهذا كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من امد بعيد فمن علم ذلك وشهده بعين بصيرته هان عليه التوكل على خالقه والاعراض عما سواه قال بعض المحققين والظاهر ان المراد بالصحف اللوح المحفوظ وبالاقلام القلم الذى يكتب فيه فالجمع للتعظيم او باعتبار المكتوب لهم وهذا مقيد بالقضاء المبرم واما المعلق فقد يوجد فيه محو وتبديل بحسب ما فى علم الله عز وجل ومصداقه قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فان قلت اذا كانت الصحف قد جفت بما هو كائن الى يوم القيامة فكيف يقوله تعالى كل يوم هو فى شأن فالجواب بأن معناه شؤن يبديها ولا يبتديها اى يظهرها موافقة لسابق علمه ولا يستأنفها علما وتقديرا (قوله رواه الترمذى وقال حسن صحيح) قدمر ايضاح ما يتعلق بالجمع بين لفظى الحسن والصحيح فى آخر الحادى عشر وهذا الحديث عظيم الموقع واصل كبير فى رعاية حقوق الله سبحانه وتعالى والتفويض لامره والتوكل عليه وشهود توحيده وتفرده وعجز الخلق وافتقارهم اليه (قوله وفى رواية غير الترمذى) أى وهو عبد ابن حميد فى مسنده لكن بسند ضعيف واليه يشير صنيع المصنف حيث تعرض لوصف رواية الترمذى دون روايته وبهذا يظهر وجه تقديم رواية الترمذى ولا ضير فى ضعف سند هذه الرواية لان ما فيها ليس من الاحكام بل اما من المواقف الواقع او من قبيل فضائل الاعمال وقدمر انه

يعمل فيها بالحديث الضعيف وقوله احفظ الله تجده امامك مر الكلام عليه (قوله تعرف الى الله) بتشديد الراء المفتوحة وحقيقة التعرف صنع ما به المعرفة فيقتضي سبق الخفاء وهو مستحيل في حقه تعالى وحينئذ فالمراد من التعرف لازمه وهو التحبب والتودد مجازا مرسلا اى تحبب اليه وتقرب من رحمته ورضاه بلزوم الطاعات والانفاق في القربات وعبر بالتعرف اشارة الى مشقته على النفس فلا يحصل الا بتكلف ولذا قال فيما بعد يعرفك دون يتعرف اليك وقوله في الرخاء اى سعة الرزق وصحة البدن وقوله يعرفك في الشدة اى بتفريجها عنك وجعله لك من كل ضيق فرجا ومن كل هم مخرجا بواسطة ما سلف منك من ذلك التعرف كما وقع للذين اصابهم المطر فأووا الى غار فانحدرت صخرة فسدت عليهم الغار فقالوا انظروا اى اعمالكم من الاعمال الصالحة فاسألوا الله بها فانه يفرجكم فذكر كل منهم سابقة عمل صالح سبق له مع ربه فقال أحدهم اللهم انك تعلم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار وكنت أرعى غنما فاذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدي فاسقيتهما قبل صبيتي فحبسني نأي أتيت حتى امسيت فحلبت كما كنت أحلب وجئت بالحلاب فوجدتهما قد ناما فقمت عند رؤسهما اكرههما ان أوقظهما من نومهما واكره ان ابدأ بالصبية وهم يتصوون عند قدمي ومحلبي على يدي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر فانتبها فسقيتهما فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة فأفرج عنا فرجة ترى منها السماء ففرج الله عنهم فرجة حتى رؤا السماء وقال الثاني اللهم انه كانت لي ابنة عم أحبها أشد ما يحب الرجال النساء فراودتها عن نفسها فأبت فأصابتها حاجة شديدة فأتتني فقلت لها حتى تمكنيني من نفسك فأبت وذهبت ثم رجعت في المرة الرابعة وقد اصابتها شدة فقالت دونك فلما قعدت منها مقعد الرجل من المرأة ارتعدت فتركتها ودفعت اليها ما هي محتاجة اليه فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة ففرج الله عنهم فرجة أخرى وقال الثالث اللهم انك تعلم أني استأجرت عمالا يعملون كل رجل بمدين من طعام الارز فعملوا ففيتهم أجورهم وكان أحدهم قد جاء في نصف النهار فعمل في بقيته مثل ما عمل غيره في يومه كله فرأيت ان لا أنقص من أجره شيأ فقال رجل منهم انه جاء في نصف النهار وأنا جئت في أوله فساويت بيننا في الاجرة فقلت له هل نقصتك من شرطك فغضب وترك أجره وذهب فوضعته في جانب من البيت ما شاء الله ولم أزل أزرعه حتى جمعت منه ابلا وبقرا وغنما فرجي بعد حين شيخ ضعيف لا أعرفه فقال ان لي عندك حقا فذكره حتى عرفته فقلت اياك أبغي وهذا حقك فعرضته عليه فقال يا عبد الله لا تستهزئ بي قلت له والله ما استهزئ انه لحقك مالي فيه شيء فدفعت ذلك اليه جميعا فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما بقي ففرج الله عنهم * (فائدة) * يعرف بها رخاء العام من غيره عن سيدي أحمد زروق قال ولقد جربتها نحو ثمانين سنة فلم تخطئ وهي منظومة في قول بعض أصحابنا

انظر لرابع شوال فان أحدا * أو سابقيه فرخص زائد وقعه
او أربعا أو خميسا فاللطيف لنا * وبين بين باثنين وما تبعه

* (فائدة) * أخرى يعرف بها نيل مصر كثرة وغيرها الا انها تدل على عدم نقصه عما ظهر بالحساب ولا تمنع الزيادة عليه وهي ان تنظر في يوم عيد النصارى كم هو من أيام الشهر القبطي

احفظ الله تجده امامك تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة

ثم نضيف اليه مائة وستة فيكون النمل فى ذلك العام بعقد ارسدس مجموع العددين أعنى المضاف والمضاف اليه (قوله واعلم ان ما أخطأك) أى جاوزك من الامور خيرها وشرها أخذا من ما قالوه من صيغ العموم فضلا عن كونه الواقع فلم يصل اليك واستعمال الخطأ فى مطلق المجاوزة مجازا لحقيقته العدول عن الجهة المستقيمة أو الوقوع على خلاف المراد وصدر بالامر مؤكدا بأن حثا على الايمان بالقدر فان النفس ربما ذهلت عنه وعولت على السبب (قوله لم يكن ليصيبك) من الاصابة لا الصواب أى يصل اليك لانه بان يكونه أخطأك انه غير مقدر لك أو عليك واللام هنا وفيما يأتى زائدة لتأكيد النفى (قوله وما أصابك لم يكن ليخطئك) أى لانه لا يصيب الانسان الا ما قدر له أو عليه ومن ثم قيل

واعلم ان ما اخطأك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطئك واعلم ان النصر مع الصبر

اذا عقد القضاء عليك أمرا * فليس يحله الا القضاء

وقال امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

ما قد قضى يا نفس فاصطبرى له * ولك الامان من الذى لم يقدر

وتيقنى ان المقدر كائن * حتما عليك صبرت أم لم تصبرى

ومعنى هذا انه قد فرغ مما اصابك واخطأك من خير أو شر فما اصابك فاصابته لك محتومة لا يمكن أن يخطئك وما أخطأك فسلامتك منه محتومة فلا يمكن أن يصيبك لان المقادير سهام وجهت من الازل فلا بد أن تقع مواقعها فشبه الحث على التوكل والرضا وتلقى الحلول والقوة وهذا راجع لآية قل لو كنتم فى بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وآية ما أصاب من مصيبة فى الارض ولا فى أنفسكم الا فى كتاب من قبل ان نبرأها اى نخلقها اى ولا نعمة ففيها اكتفاء بدليل ولا تفرحوا بما آتاكم والمنفى حزن السخط وفرح البطر والا فهما قهريان لا قدرة على دفعهما واعلم ان كل أمر بالنسبة الى كل انسان هو لذاته جائز ان يصيبه وأن يخطئه وانما يتعين أحد هما بتعلق الارادة والعلم الازليين به (قوله واعلم أن النصر الخ) فيه تنبيه على ان الانسان فى هذه الدار لا سيما الصالحون معرض للمحن والمصائب وطروق المنغصات والمتاعب كما قيل

غفلتم وغركم واغتررتم بمهلة * وآمنتم للدهر وهو خؤون

خذوا حذركم من نكبة الدهر انها * اذا لم تكن كانت فسوف تكون

أى وكل آت قريب وغاية الامر ان الخلق فى ذلك نوب كما قيل

تعز فلا الفتى بالعيش مغتبط * ولكن لورود الموت تتابع

وكرر العلم لمزيد الحث على رجاء النصر والفرج واليسر فان النفس ربما قام عندها ما يوجب لها اليأس مما ذكر (قوله ان النصر مع الصبر) أى الظهر من الله تعالى للعبد على جميع اعداء دينه ودنياه انما يوجد مع الصبر على طاعته وعن معصيته فهو سبب للنصر والبه الاشارة بقوله تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم اى ان تنصروا دين الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه فلا يفقدكم حيث أمركم ولا يراكم حيث نهاكم وحينئذ لا بدع فيما هو واقع الآن بل من أمد بعيد من تزيد ارتفاع الكافرين على المسلمين ثم مع هذا وفيما يأتى يعنى بذلك وعبر بها اشارة الى سر تحقق حصول النصر والفرج واليسر وبعضهم

لاستسهلن الصعب او أدرك المنى * فما انقادت الآمال الا لصابر

وسنذكر لك عند قوله في الثالث والعشرين والصبر ضياء ما به شفاء نفسك (قوله وان الفرج) هو بفتحتين كشف الغم وقوله مع الكرب أي فلا دوام للكرب لاسيما اذا اشتد كما قيل

اذا تم أمر بدا نقصه * توقع زوالا اذا قيل تم

وحينئذ فيحسن لمن نزل به ان يكون صابرا محتسبا راجيا سرعة الفرج مما نزل به بل قد يكون الكرب سببا للفرج ومن ثم قال الشاعر

رب ضحك جنيته من عبوس * وسرور الفيته من بؤس

واذا ما السحاب قطب وجها * كان في طيه حياة النفوس

وقد أمر الحجاج باحضار رجل من السجن فلما حضر أمر بضرب عنقه فقال أيها الامير اخرني الى غد فقال ويحك وأي فرج في تأخير يوم ثم أمر برده الى السجن فسمعه يقول

عسى فرج يأتي به الله انه * له كل يوم في خليقته أمر

فقال والله ما أخذه الا من القرآن كل يوم هو في شان واطلقه ولبعضهم

لا تخش نارا زكت بليل * كم جمرة أصبحت رمادا

ولعلي بن الجهم لما حبسه المتوكل من أبيات

لا يبئسنك من تفرج كربة * خطب رماك بها الزمان الانكد

كم من عليل قد تخطاه الردى * فنجا ومات طبيبه والعوّد

وللامام مالك رضي الله تعالى عنه وعن امامنا وسائر الائمة والعلماء

درج الايام تندرج * ولباب الهم لا تلج

رب أمر عز مطلبه * قربته ساعة الفرج

ولآخر من أبيات

تسل عن الهموم أخي تسلي * فما الدنيا سوى ثوب يعار

وما تدري اذا ما الليل ولى * بأي عجيبة يأتي النهار

ولآخر

رب امر ضاقت النفس منه * وله فرجة كحل العقال

ولآخر

واذا بليت بشدة فاصبر لها * صبر الكرام فما يدوم مقامها

فالله يبلى كي يثيب فلا تضق * ذرعا بنازلة جرت احكامها

فلرب يوم نازلتك خطوبه * ثم انجلا قبل الظلام ظلامها

ولئن جزعت بها فليس بنافع * ان الامور قضى بها علامها

وما احسن قول آخر

لا تسأل الدهر في بأساء يكشفها * فلو سألت دوام البؤس لم تدم

(قوله وان مع العسر يسرا) اي فلا دوام للعسر بل يحصل عقبه اليسر وفي الحديث لو جاء العسر فدخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه ثم هو من ذكر الخاص بعد العام

وان الفرج مع الكرب
وان مع العسر يسرا

تنبيها على مابقى من افراده أو نظر الكون المقام مقام ترغيب وبشارة وهو يناسبه الاطناب فان قلت ينافى وقوع العسر لنا قوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فالجواب ان المراد بالعسر بن مختلف فالمثبت هو العسر فى العوارض الدنيوية التى تطرق العبد بما لا يلائم نفسه كضيق الارزاق وتوالى المحن والفتن والمنفى هو العسر بالتكليف بالاحكام الشاقة كما قال تعالى وما جعل عليكم فى الدين من حرج ثم لعل الاقتصار على ماذكر لعمومه او للاهتمام به اولامر اقتضاه *(فائدة)* وجدت بهامش حاشية شرح الروض نقلا عن مختصر مسند الفردوس مانصه روى أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال يوم الجمعة سبعين مرة اللهم اغننى بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك لم تجمعا حتى يغنيه الله قال ابن الحكم جربته فوجدته كذلك قال الثعالبى قلت وأنا ايضا وقفت على بركة ذلك اه واخبرنى بعض الثقات انه مذكور فى مجربات الشيخ السنوسى الا انه قيد التلاوة بوقت الاذان بين يدى الخطيب وفى الحديث الصحيح من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا

قوله ابن مسعود عقبة بن عمر هكذا بخط المؤلف وفى البخارى مع شرحه أبى مسعود عقبة بن عامر

(الحديث العشرون)

عن ابن مسعود عقبة بن عمر الانصارى البدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحى فاصنع ماشئت رواه البخارى

عن ابن مسعود عقبة بن عمر الانصارى البدرى نسبة الى بدر سكنها لا شهودا على الاصح شهد أحدا ومابعدها من المشاهد توفى بالمدينة سنة احدى وأربعين على أحد الاقوال روى له مائة حديث واثنان (قوله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس) الجار والمجرور خبر ان واسمها قوله الآتى اذا لم تستحى الخ بتقدير القول وبدونه والعائد الى ما محذوف والتقدير اذا لم تستحى فاصنع ماشئت من جملة ما أدركه الناس اى ظفروا به والمراد لازم ذلك وهو مدح الحياء والامر به واستفيد من عدم حصر اتفاق الشرائع فيما ذكروه وكذلك (قوله من كلام النبوة الاولى) اى من شرائع اصحاب النبوة السالفة وهو باق لم ينسخ فالاولون والآخرون فيه على منهج واحد فهو مما اتفق عليه الشرائع واضاف الكلام الى النبوة مع انه يضاف الى ذويها للاشعار بان ذلك من نتائج الوحى (قوله اذا لم تستحى) باسكان الحاء وكسر الياء كما هو الرواية اى اذا انتفى عنك الحياء وهو بالمد خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق خالقا كان او مخلوقا وبهذا يعلم ان نسبته اليه تعالى مجازية فمعنى استحى الله من فلان فعل به فعل من قام به الحياء من الامتناع مما لا يلائم نفسه وهو نوعان نفسانى وهو المخلوق فى النفوس كلها كالحياء من كشف العورة والجماع بحضرة الناس وايمانى وهو ان يمتنع الانسان من فعل مايذم شرعا خوفا منه تعالى فلا يراه حيث نهاه ولا يفقده حيث امره وهذا هو الذى الكلام فيه فيراعى فيه القانون الشرعى فيمنع من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر مع وجود الشروط اومن السؤال عن المهمات فى الدين اذا اشكلت ليس حياء بل جبن قل ان يظفر صاحبه بالمقصود كما قيل

من راقب الناس مات هما ● وفاز باللذة الجسور

(قوله فاصنع ماشئت) امر تهديد ووعيد لمن ترك الحياء والمراد به الخبر على حد فليتبوأ مقعده من النار بكسر ظاهر صيغ العقود والمعنى اذا انتزع منك الحياء فصرت لا تستحى من الله ولا تراقبه فى فعل اوامره واجتناب نواهيه فاصنع ماتهواه نفسك من الرذائل فان الله مجازيك

عليه ونظيره قوله تعالى اعملوا ما شئتم فأفاد ان الحياء من أشرف الخصال واكمل الاحوال ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم الحياء خير كله الحياء لا يأتي الا بخير وجاء انه صلى الله عليه وسلم كان اشد حياء من البكر في خدرها وفي الحديث اذا أراد الله بعبد هلاكا نزع منه الحياء (تنبيه) * يتأكد تعليم الصبيان الحياء والمروأة فانه يتعسر تحصيلهما في حال الكبر كما قيل

اذا لم ترأ عينه المروأة ناشئا * فمطلبها كهلا عليه عسير

* (الحديث الحادي والعشرون) *

عن ابي عمرو بفتح اوله وحينئذ فترسم واوا امام الراء لانهم ذكروا ان اسم عمر والمفتوح العين يكتب في حال الرفع والجر بالواو والفرق بينه وبين عمر المضموم العين ولا تكتب في حال النصب لحصول الفرق بالالف وانما جعلت الواو في المفتوح لخفته بفتح اوله وسكون ثانيه فلا تحتاج به الزيادة بخلاف المضموم (قوله وقيل عمرة) اي بلحاق الهاء له وقوله سفيان بن عبد الله اي الثقفي روى له هذا الحديث مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه (قوله قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام) اي في شان ديني وشريعته فالمراد به ما يشمل الايمان وقوله قولا لا اسأل عنه احدا غيرك اي بأن يكون واضحا في نفسه بحيث لا يحتاج الى تفسير غيرك له وجامع لامور الدين كما يشير له تنوينه تنوين التعظيم ولعله زاد لفظة غيرك لما في حذفها من الاشعار بطلب الفرد الاعلى في الوضوح وذلك مشعر بالتحكم والجراءة ومن ثم كان دعاء الانبياء بالتعريض كقول سيدنا ايوب مسني الضر وانت ارحم الراحمين وقول سيدنا يونس وهو في بطن الحوت لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وبعدم الاستقصاء فيه كقول سيدنا موسى واحلل عقدة من لساني دون ان يقول مثلا عقد لساني وقول سيدنا ابراهيم ومن ذريتي دون ان يقول وذريتي بما جعل افئدة من الناس دون ان يقول افئدة الناس هذا ما ظهر (قوله قال قل آمنت بالله) اي دم على الايمان به فالمأمور به العمل بمقتضى القول مجازا مرسلا من ذكر الملزوم وارادة اللازم عادة لا القول نفسه وان صح ايضا وعليه فثم في قوله ثم استقم للتراخي الرتبي لان الاستقامة افضل من قوله ذلك وعلى الاول تكون للترتيب الذكري اذ لا تفاضل بين دوام الايمان والاستقامة واشار به الى الاعمال الاعتقادية كما اشار الى الطاعة بجميع انواعها بقوله ثم استقم كما سيبين (قوله ثم استقم) ليست ثم للتراخي الزماني على كلا المعنيين السابقين في قل آمنت بالله واستقم من الاستقامة ضد الاعوجاج ومعناها لغة الاستواء في جهة الانتصاب واما معناها اصطلاحا فهي اتباع الحق والقيام بالعدل ولزوم المنهج المستقيم وذلك خطب جسيم لا يحصل الا لمن اشرق قلبه بالانوار القدسية وتخلص من الكدورات البشرية وقليل ما هم ولذا قال بعضهم انها اصعب المقامات مطلقا فهي كمقام الشكر انه هو صرف العبد في كل ذرة ونفس جميع ما انعم الله به عليه الى ما خلق لاجله من عبادة ربه على الوجه الاقوم وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى فاستقم كما امرت نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميع القرآن آية كانت اشد ولا اشق عليه من هذه الآية ولذلك قال لاصحابه حين قالوا له اسرع اليك الشيب شيبتني هود واخواتها واخرج ابن ابي حاتم لما نزلت هذه الآية شمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رؤي بعدها ضاحكا * (لطيفة) * من ابلغ ما ذم به الشيب

* (الحديث الحادي والعشرون) *

عن ابي عمرو وقيل عمرة سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا أسأل عنه أحدا غيرك قال قل آمنت بالله ثم استقم

قول بعضهم

لوان لحية من يشيب صحيفة * لعاده ما اختارها بيضاء

وقول آخر

لكلب عقور اسود الشعر حالك * على صدر بيضاء الترائب كاعب
احب اليها من معانقة الذى * له لمة بيضاء فوق الترائب

(قوله رواه مسلم) وهو من بدائع جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام فانه جمع لهذا السائل فى هاتين الكلمتين جميع معانى الايمان والاسلام اعتقادا وعملا وقولا لان الاسلام توحيد وطاعة فالتوحيد حاصل بالجملة الاولى والطاعة بجميع انواعها فى ضمن الجملة الثانية اذ الاستقامة امتثال كل مأمور واجتناب كل منهى

(الحديث الثانى والعشرون)

رواه مسلم

(الحديث الثانى والعشرون)

عن أبى عبد الله جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما ان رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم فقال له أرأيت اذا صليت المكتوبات وصمت رمضان واحللت الحلال

عن أبى عبد الله جابر بن عبد الله الانصارى نسبة الى الانصار الاوس والخزرج وأشار بعدم تعيينه بكونه من احدى القبيلتين الى انهما كالنفس الواحدة فكان المنسوب الى احداهما منسوب الى الاخرى ولم يقل الناصرى أو النصيرى مع ان النسبة لا تكون الا للمفرد وهو هنا ماذكرنا لان محل ذلك فيما يشبه جمعه المفرد أما هو كما هنا فينسب الى جمعه أيضا وذلك لان الانصار صار علما على القبيلتين أفاد هذا كله فى الخلاصة بقوله

والواحد اذكرنا سبا للجمع * ان لم يشابه واحدا بالوضع

وقوله رضى الله عنهما بضمير التثنية اشارة الى ان عبد الله أبا جابر صحابى أيضا وهو كذلك وهو احد النقباء الاثنى عشر أى العرفاء الذين نقبهم النبى صلى الله عليه وسلم فى العقبة الثالثة حين بلغ المسلمون سبعين أو ثلاثة وسبعين فجعل صلى الله عليه وسلم على كل قبيلة عريفا يسوس أمرهم ويكفل ما يصدر منهم استشهد باحد قال جابر اتمنى النبى صلى الله عليه وسلم بعد موت أبى بايام فقال لى اى بنى الا أبشرك ان الله عز وجل احيا أباك فقال تمن فقال أتمنى يارب ان ترددنى الى الدنيا حتى اقتل مرة اخرى قال انى قضيت انهم لا يرجعون وشهد جابر العقبة الثالثة مع أبيه صغيرا وهو من الحفاظ المكثرين فى الرواية روى له الف وخمسمائة واربعون حديثا ومن طال عمره حتى كثر الاخذ عنه توفى عن أربع وتسعين سنة على احد الاقوال قيل انه آخر من مات من الصحابة بالمدينة (قوله ان رجلا) هو النعمان بن قوقل بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة وآخره لام ولم اقف على نكتة عدم التصريح باسمه شهد بدرا وقتل يوم احد وهو القائل يومه أقسمت عليك رب العزة لا تغيب الشمس حتى اطأ بعرجتى خضر الجنة قال النبى صلى الله عليه وسلم ان النعمان ظن بالله عز وجل خيرا فوجده عند ظنه فلقد رأيته يطأ فى خضرها مابه عرج (قوله سأل النبى صلى الله عليه وسلم) هو غير ضرورى وقوله فقال له عطف تفسير لسأل وقوله أرأيت هو من الرأى بمعنى الاعتقاد مراد به طلب الاخبار اى اتعتقد وتفتى بأنى اذا الخ فالماضى بمعنى المضارع وفى الكلام مجاز حيث أطلق الرأى بمعنى الاعتقاد واراد ما يتسبب عنه عادة وهو الاخبار فالمراد اتفتينى وتخبرنى بأنى ادخل الجنة عند اقتصارى على ماذكر (قوله اذا صليت المكتوبات) من كتب بمعنى فرض واوجب وقوله وصمت رمضان

واحللت

واحللت الحلال اى اعتقدت حله وفعلت واجبه بقرينة السياق فأل فيه ليست للاستغراق بخلافها فى الحرام وحيث كان احلال الحلال شاملا لفعل واجبه كان صادقا بصلاة المكتوبات وبصوم رمضان فيكون ذكره بعدهما من ذكر العام بعد الخاص (قوله وحرمت الحرام) اى تركته جميعه دائما معتقدا حرمته كما سيأتى وقوله ولم ازد على ذلك آثر اسم الاشارة لقوة استحضار المشار اليه فكأنه محسوس وافرده مع رجوعه لمتعدد لتأويله بالمذكور وذكر ما يشار به للبعيد مع قرب العهد بالمشار اليه الملائم له الاشارة بهذا بدل ذلك لان الالفاظ اعراض سيالة تنقضى بمجرد النطق بها فهى لذلك كأنها بعيدة فأشار اليها بذلك وقوله شيأ اى من التطوعات وكأنه لم يذكر الزكاة والحج لعدم فرضهما اذ ذاك اولكونه لم يخاطب بهما لفقد النصاب والاستطاعة اولتناول قوله وحرمت الحرام اهما الان ترك الفريضة من جملة الحرام اوواحللت الحلال على ما قررناه فيه (قوله ادخل الجنة) على تقدير همزة الاستفهام والمراد من غير عقاب كما هو ظاهر من السياق والقواعد اذ مطلق دخولها انما يتوقف على التوحيد فقط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة وأما ما ثبت فى احاديث صحيحة أيضا من ان بعض الكبائر يمنع دخولها كقطع الرحم والدين حتى يقضى والكبر فعناها لا يدخلونها مع الناجين لما صح ان المؤمنين اذا جاؤا الصراط حبسوا على قنطرة حتى يقتص منهم مظالم كانت بينهم فى الدنيا فان قلت لا يصح ان يكون المراد ادخل الجنة من غير عقاب لانه اذا فعل الواجبات وترك المحرمات كان العقاب غير متوهم فكيف يسأل عنه فالجواب انه قد يعتقد ان بعض المطلوبات يعاقب على تركها كالاذان فانه كان صلى الله عليه وسلم اذا سمع الاذان فى بلد لم يغر عليه والا أغار فربما يعتقد ان سبب الاغارة عدم اتيان أهل تلك البلد بالاذان وان كان ليس كذلك فى الواقع بل سببها انه كان علامة على الاسلام فالقتال انما هو على ترك اظهار الاسلام الحاصل بالاذان لا على تركه هو (قوله قال نعم) اى تدخلها من غير عقاب وفيه دلالة على جواز ترك التطوعات رأسا وان اجتمع عليه أهل البلد فلا يقاتلون لكن فى تركها تفويت لربحها العظيم وثوابها الجسيم واسقاط للمروءة وردللشهادة نعم ان قصد بتركها الاستخفاف بها والرغبة عنها كفر والعياذ بالله وانما ترك صلى الله عليه وسلم تنبيهه عليها تيسيرا له وتسهيلا عليه لقرب عهده بالاسلام وخشية من نفرته لو اكثر عليه مع علمه بأنه اذا تمكن الاسلام من قلبه شرح الله صدره ورغب فيما رغب فيه بقية الصحابة من المواظبة على التطوعات كمواظبتهم على الفرائض واعلم ان الجواب يكون بنعم وجير وأجل واى وكلها تصديق للمخبر واعلام للمستخبر ووعد للطالب وتقع بعد النفى والاثبات ويكون بلى ولا تقع باطراد الا بعد النفى بمجرد نحو زعم الذين كفروا الآية ومقرونا باستفهام حقيقى كان يقال أليس زيد بقائم فتقول بلى أو توبيخى نحو أم يحسبون انا لا نسمع سرهم الآية أو تقريرى نحو ألست بربكم قالوا بلى ويكون بلا ولا تقع الا بعد الاثبات فعلم ان بلى لا تأتى الا بعد نفى وان لا لا تأتى الا بعد ايجاب وان نعم وجير وأجل واى تأتى بعدهما (تنبيه) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ ذر الناس يعملون فان الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض والفردوس أعلاها درجة وأوسطها وفوقها عرش الرحمن ومنها تفجر أنهار الجنة فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس رواه

وحرمت الحرام ولم أزد على ذلك شيأ ادخل الجنة قال نعم رواه مسلم

السيوطي في حرف الذال من الجامع الصغير وقد أفاد ان مسافة ما بين الدرجات خمسون الف سنة وانظر ما مقدار كل درجة طولا وغيره وربك على كل شئ قدير ثم لا منافاة بين هذا وما ورد في الحديث الآخر من ان درج الجنة بعدد آي القرآن لان كل درجة من المائة تشتمل على درجات متعددة ولان الاخبار بالقليل لا ينفي الكثير كما لا منافاة بين الامر بسؤال الفردوس وبين ما ورد من انها مختصة به صلى الله عليه وسلم لان المختص به انما هو أعلاها لا جميعها (قوله رواه مسلم) وهو حديث جامع للاسلام اصولا وفروعا (قوله ومعنى حرمت الحرام اجتنبته ومعنى حللت الحلال فعلته معتقدا حله) انما أوله لامتناع ابقائه على ظاهره لان النعمان ليس له تحليل ولا تحريم وانما ذلك للشارع فهو مجاز مرسل باطلاق الملزوم وارادة اللازم وفيما ذكره نظر لانه ان كان الغرض له بيان ما يكفي في الخروج عن عهدة التكليف كان الحلال كالحرام فانه لا بد من اعتقاد الحرمة والاجتناب ومن اعتقاد الحل والفعل وان كان الغرض له تفسير العبارة كان المدار على الاعتقاد فيهما لان المفهوم من حرمت واحللت اعتقاد الحرمة والحل بقطع النظر عن الاجتناب والفعل فكان عليه اما أن يقتصر على الاعتقاد فيهما أو يزيد معتقدا تحريمه عقب قوله اجتنبته

ومعنى حرمت الحرام اجتنبته ومعنى أحللت الحلال فعلته معتقدا حله

(الحديث الثالث والعشرون)

عن أبي مالك الحرث بن عاصم الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطُهُور شطر الايمان

عن أبي مالك الحرث بن عاصم الاشعري رضي الله تعالى عنه هذا أحد الاقوال في اسمه واسم أبيه وفي عدم تثنية الضمير ايماء الى أن أباه عاصما ليس بصحابي مات الحرث في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة سنة (قوله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور الخ) هو بالضم كالطهارة مصدر ان لغة التنزه عن الدنس الحسي والمعنوي وشرعا فعل ما يترتب عليه زوال حدث أو خبث أو اباحة أو ثواب مجرد كالغسلة الثانية في الوضوء وشطريته ظاهرة باعتبار معناه اللغوي فليس محمولا على معناه الشرعي كما سيتضح كما ان الطهور بالفتح وهو اسم للآلة غير مراد هنا اذ لا دخل له في الشطرية الا بتقدير مضاف أي استعمال الطهور ويراد به مطلق آلة الطهارة حسية كانت أو معنوية لاجل أن يشمل كل منهي عنه والمراد بالاستعمال التلبس (قوله شطر الايمان) أي نصفه وأل فيه للعهد الذهني والمعهود الفرد الكامل والايمان له معنيان معنى أخص وهو التصديق ومعنى أعم وهو المركب من ثلاثة أجزاء تصديق القلب واقرار اللسان وعمل الاركان والمراد هنا الثاني وبيان كون الطهور بالمعنى اللغوي شطرا له ان الايمان وان كثرت خصاله وتعددت أحكامه منحصر في ترك ما ينبغي التنزه عنه والتطهر منه وهو كل منهي عنه وفعل ما ينبغي التلبس به وهو كل مأمور به فهو شطران والطهارة بالمعنى اللغوي الذي قررناه شاملة لجميع الشطر الاول فاتضح كون الطهور المرادف للطهارة شطر الايمان فهو نظير خبر الايمان نصفان نصف شكر أي عبادة ونصف صبر أي تجنب المعاصي وقيل المراد من الطهور بعض معناه الشرعي وهو الوضوء فقيل عليه لا يتضح حينئذ معنى الشطرية وأجيب بأن المعنى على هذا انه تمام الشطر لا انه كله واستعمال الشطر في مطلق الجزء تجوزا أولى من اخراج الطهور عن معناه الشرعي الذي ذهب اليه الاكثرون فان قلت يعكر على تفسير الشطر بالجزء حديث أحمد والطهور نصف الايمان قلت النصف يطلق ويراد به

قوله سنة ثمان عشرة سنة كذا بخطه وجل من لا يسهو اه

أحد

أحد قسمي الشيء فان كل شيء مشتمل على نوعين يكون أحدهما نصفا له وان لم يتصد قدره كما في قول الشاعر

اذا مت كان الناس نصفان شامت ٭ وآخر مثن بالذي كنت أصنع

اي ينقسمون قسمين وخبرانها أي الفرائض وهي قسمة المواريث نصف العلم أي ان أحكام المكلفين نوعان نوع يتعلق بالحياة ونوع يتعلق بالموت ولا شك ان الايمان تحته نوعان والطهور احدهما فلتكن تسميته شطرا من هذا القبيل هذا وقال بعضهم المراد بالايمان الصلاة كقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم أي صلاتكم الى بيت المقدس أطلق عليها لانها أعظم آثاره وأشرف نتائجه وعلى هذا فالمراد من الطهور بعض معناه الشرعي المراد عن مخبرها يترتب عليه ثواب مجرد والكاف محذوفة أي كشطر الايمان في توقف الصحة عليه ولكونه أظهر شروط الصلاة اقتصر عليه (قوله والحمد لله) اي الحمد وما اشتق منه كحمدت الله وعليه فاللام جنسية ويحتمل خصوص هذه الصيغة لانها أفضل صيغ الحمد وأياما كان فليس المراد الفاتحة (قوله تملأ الميزان) أي يملأ ثواب التلفظ بها مع استحضار معناها والاذعان له أو هي نفسها لو جسمت وكذا يقال فيما بعد كفة الاعمال من الميزان التي هي مثل طباق السموات والارض اذ للميزان كفتان يوضع في احداهما الاعمال من خير وشر وفي الاخرى الصحف وهي يوم مذ مثاقيل الذر والخردل تحقيقا لتمام العدل والاصح انه ليس الا ميزان واحد ويوزن بجميع أعمال الخلائق دفعة واحدة ويخلق الله تعالى علما ضروريا بالكل أحد يعلم به رجحان سيآته على حسناته أو غيره والجمع في قوله تعالى ونضع الموازين القسط اما لتعظيم شأنه وتفخيمه أو باعتبار الموزونات والكاتر كالمؤمن في ذلك ومعنى فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا أي قدرا ومنزلة فعلم ان الكفار يحاسبون على أعمالهم ويسألون عن ذنوبهم وقولهم انهم مسئولون ولا ينافيه نحو قوله تعالى ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون لان يوم القيامة مواطن ففي موطن يسألون وفي آخر لا يسألون وبهذا يجاب عما قد يقع في الوهم من التنافي بين نحو قوله تعالى ونادوا يا مالك الآية ونحو قوله تعالى هذا يوم لا ينطقون واعلم ان استحالة قلب الاطعمة مختصة بأقسام الحكم العقلي الثلاثة والا فقد نصوا على ان الاعمال تصور يوم القيامة في صورة حسنة أو قبيحة وان هذا الوزن خاص بالحاسبين من المكلفين اما من لا حساب عليهم كالانبياء والملائكة فلا توزن أعمالهم (قوله وسبحان الله والحمد لله تملآن) بالفوقية باعتبار انهما جملتان وبالتحتية باعتبار انهما لفظان وقوله أو تملأ شك من الراوي وفائدته التنبيه على غاية الاحتياط والتحفظ في النقل وهو بالفوقية باعتبار انهما كلمة وبالجمل تسمى كلمة لغة كما قال ابن مالك ٭ وكلمة بها كلام قد يؤم وبالتحتية باعتبار انهما لفظ (قوله ما بين السماء والارض) أي زيادة على ملء الميزان وقوله التنبيه عليه لعله مما قبله فليس المراد ان كلا منهما يملأ ما بينهما اذ لا يلزم من ثبوت الحمد عن خاصته السابقة أعلى من ملء الميزان لانه أوسع مما بين السماء والارض فما يملؤه أكثر مما يملأ ما بينهما ولا ان مجموعهما يملأ ما بينهما فقط اذ لا تضيع تلك الخاصة بل المراد ما سبق في الحقيقة الذي يملأ ما بينهما هو التسبيح وان لم يكن معه الحمد ونكتة ضمه دفع ما يتوهم من اندراج خاصته في خاصة الحمد عند الانضمام وبما ذكر يعلم ان الحمد لله أكثر ثوابا من سبحان الله

والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والارض

وسره ماقيل ان فى الحمد اثبات سائر صفات الكمال وفى التسبيح التنزيه عن سائر صفات النقص والاثبات أكمل من السلب على انه تعالى يخص ماشاء بما شاء ولا ينافيه تقدم التسبيح على التحميد فى نحو ختم الصلاة لانه من قبيل الترقى أو التخلية المقدمة على التحلية ثم ذكر السموات والارض بل والميزان على العادة العربية من ذكر الغاية والمراد ان الثواب على ذلك كثير جدا فهو مبالغة لا تحديد والا ففضل الله واسع (قوله والصلاة) أى فرضا كانت أو نفلا وقوله نور يحتمل انه تشبيه بليغ حذفت منه الاداة أى كالنور فى الاهتداء الى سنن الطريق اذا فعلت بواجباتها وآدابها فانها تنهى عن الفحشاء والمنكر ويحتمل انه على حذف مضاف أى ذات نور لانها تنور وجه صاحبها وقلبه أو ذات نور فى الحديث فيصعد بها يعنى الصلاة الى السماء ولها نورا وذاتها نور مبالغة فى التشبيه (قوله والصدقة) أى الزكاة كما فى رواية ابن حبان وخصها فسرته بالوارد ويصح بقاؤها على عمومها فتشمل سائر القرب المالية واجبها ومندوبها (قوله برهان) هو لغة الشعاع الذى يلى وجه الشمس واصطلاحا الدليل والمرشد ثم يحتمل ان المعنى انها كالبرهان فى انه يفزع اليها كما يفزع اليه لانه اذا سئل صاحبها يوم القيامة عن مصرف ماله فأجاب بتصدقت كانت صدقاته براهين على صدق جوابه أو انها حجة ودليل على صحة ايمان المتصدق لان المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فمن تصدق استدل بصدقته على صدق ايمانه لبذله محبوبه بالجبلة والطبيعة رجاء للثواب فلولا صحة ايمانه لما بذل عاجلا لآجل والاحاديث فى فضل الصدقة أكثر من ان تحصر وفيها أيضا آيات كثيرة كآية من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا (قوله والصبر ضياء) يقال فيه ماقيل والصلاة نور وأل فيه للعهد والمعهود هو المحبوب شرعا وهو حبس النفس على العبادة ومشاقها والمصائب ومرارتها وعن المنهيات والشهوات ولذاتها وبهذا يعلم ان وصفه تعالى به مجاز لحبسه العذاب وعدم تعجيله العقاب لمن عصا وأفضل أنواعه الاخير وهو لا يكاد يوجد فالاول لخبر ان الصبر على المصيبة يكتب به للعبد ثلثمائة درجة وان الصبر على الطاعة يكتب به للعبد سبعمائة درجة وان الصبر عن المعاصى يكتب به تسعمائة درجة ومعنى كونه ضياء ان صاحبه لا يزال مستضيئا بنور الحق على سلوك سبيل الهدى وتجنب طريق الردى فيظفر بجميع آماله كما قيل

وقل من جد فى أمر يطالبه * واستعمل الصبر الا فاز بالظفر

وقيل أيضا

كل شئ دواء الصبر الا * قلة الصبر مالها من دواء

ولا ينافيه اظهار البلاء لا على وجه الجزع ولا البكاء اذا كان بمجرد الدمع وان طال زمنه لكن الاولى تركهما ولبعضهم

ويمنعنى شكواى للناس انى * عليل ومن أشكو اليه عليل
ويمنعنى شكواى فقه انه * عليم بما أشكوه قبيل أقول

فان قلت ما حكمة جعل الصلاة نورا والصبر ضياء وهلا انعكس الامر أجيب بأنه من العبادات القلبية وهى باسرها أفضل من البدنية لانها بالنسبة اليها كالاصل مع الفرع والضياء أعلى من النور بشهادة هو الذى جعل الشمس ضياء والقمر نورا فناسب ان يجعل ضياء وهى نورا تظير

والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء

الشمس والقمر وبان فى الوضوء احراقا بخلاف النور فانه محض اشراق كما هو مشاهد من ضوء الشمس ونور القمر فناسب ان يكون الضوء مع المحرق أيضا وهو الصبر فانه محرق للنفوس وشهواتها لما فيه من المشاق العظيمة بخلاف النور فانه لا احراق فيه بل هو محض اشراق فناسب أن يكون مع ما لا احراق فيه وهو الصلاة فان فيها توالى أنواع المعارف التى لا نور وراءها ثم اعلم أن الصبر مقام عظيم لا ينبت فيه الا خاصة الله من خلقه وهو من أعظم شعب الاسلام وأكبر دعائم الايمان وما وقع الخلق فيما وقعوا فيه من المخالفات والآفات الا من قلة الصبر وفى الحديث ما أعطى أحد عطاء أعظم وأوسع من الصبر وفى حديث آخر ألا ان الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد الا انه لا ايمان لمن لا صبر له وقال الله تعالى ان الله مع الصابرين انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب وعن أنس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تنصب الموازين فيوتى بأهل الصدقة فيوتون أجورهم بالموازين وكذلك أهل الصلاة والحج ويوتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان ويصب عليهم الاجر بغير حساب حتى يتمنى أهل العافية فى الدنيا ان أجسادهم تقرض بالمقاريض مما يذهب به أهل البلاء من الفضل وفى الحديث ما من مصيبة يصاب بها المؤمن الا كفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها وفى الصحيحين والذى نفسى بيده ما على الارض مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه الا حط الله به عنه خطاياه كما تحط الشجرة اليابسة ورقها وفى حديث مسلم ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم أجرنى فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها الا اجره الله فى مصيبته وأخلف له خيرا منها وفى حديث من أصيب بمصيبة فذكر مصيبته وأحدث استرجاعا وان تقادم عهدها كتب له من الاجر مثل يوم أصيب وفى حديث آخر من استرجع الله بعد أربعين سنة أعطاه الله ثواب مصيبته يوم أصيبها وبالجملة ففى الصبر على المصائب والاسترجاع عند ذكرها ثواب عظيم وفيما ذكرناه كفاية لمن تدبره واعلم يا أخى أيدك الله ان التسلى والاصطبار يحصل للمصاب باحد أمور منها تذكر ما يعقب مصيبته من الثواب الجزيل فان لذة الثواب تنسى ألم العقاب ومنها أن يعلم العاقل ان الجزع لا يفيد شيأ كما قيل هل شوهد شخص بكاؤه جلب النفع أم عاد اليه بدمعه السلف الخالى بل يضيع الاجر وربما كان فى اظهاره شماتة الاعداء ومنها أن يعلم ان الله تعالى كتب مقادير الخلائق أزلا ومنها أن يتذكر ما ورد فى الحديث الصحيح ان لله ما أخذ وما أعطى وكل شئ عنده الى أجل مسمى وان أموالنا وأولادنا ودائع ولا بد لصاحب الوديعة أن يأخذها ومنها أن يتذكر ان هذه الدار دار كدر لا راحة فيها للمؤمن ان أضحكت اليوم أبكت غدا وان أسرت أعقب السرور ردى مسالمها غير ر وسا كنها رهين القضاء والقدر ما اجتمع لاحد فيها أمله الا أسرع فى تفريقه أجله فكاس الصفاء ممزوج فيها بالاكدار وعلى هذا وضع هذه الدار فالعجب ممن يده فى سلة الافاعى كيف ينكر اللسع وأعجب منه من يطلب من المطبوع على الضر النفع ولبعضهم

طبعت على كدر وأنت تريدها ٭ صفوا من الاقذاء والاكدار
ومكلف الايام ضد طباعها ٭ متطلب فى الماء جذوة نار
واذا رجوت المستحيل فانما ٭ تبنى الرجاء على شفير هار

ولآخر

يا خاطب الدنيا الدنية انها * شرك الردى وقرارة الاكدار
دار اذا ما أضحكت في يومها * أبكت غدا تبا لها من دار

ولآخر

في جبهة الدهر سطر لو نظرت له * أبكى المضيق من مقليك دما
ما سلم الدهر باليمنى على أحد * الا يسيراه تبقيه اليسرى كظما

وقريب منه قول آخر

وما الدهر في حال السكون بساكن * ولكنه مستجمع لوثوب

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى وكان تحته كنز لهما انه لوح من ذهب مكتوب فيه بسم الله الرحمن الرحيم عجبت لمن أيقن بالقدر كيف يحزن وعجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح وعجبت لمن يعرف الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن اليها اه وما علم العاقلون ان هذه الدنيا بهذه المثابة يتراحوا فلم يفرحوا بما اتاهم ولا حزنوا على ما فاتهم ونا حوا ومنها وهو أعظمها تذكرهما وقع للخلق من ذلك فقل أحد الا وقد سلك به هذه المسالك ولقد أجادت الخنساء أخت صخر في قولها

ولولا الاسى ما عشت في الناس ساعة * ولكن متى ناديت جاوبني مثلي

والاسى بمعنى التأسي والتسلي بأهل المصائب ومفعول ناديت محذوف أي ناديت ما أصيبت به تفجعا وتحزنا من نحو فقد أخ أو مال أو نزول مرض أو داء والمراد بجاوبة مثلها لها مماثلته لها في نزول المصيبة به فينادي بها كما تناديها وما أحسن قول بعضهم

حاسب زمانك في حالي تصرفه * تجده أعطاك أضعاف الذي سلبا
نفسي التي تملك الاشياء ذاهبة * فكيف أبكي على شيء اذا ذهبا

(قوله والقرآن) هو اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بأقصر سورة منه وأخره عما سبق مع انه أشرف لانه كالسلطان وما سبق كالجيوش وهي تتقدم امام الملك (قوله حجة لك) فيه عامر في نور أي هو حجة لك أيها الحامل له في المواطن التي تسأل فيها عن العمل به كالقبر وعند الميزان وعقبات الصراط ان امتثلت جميع أوامره واجتنبت جميع نواهيه وتحليت بما فيه من معالي الاخلاق وشرائف الاحوال (قوله أو عليك) اي أو هو حجة عليك في تلك المواطن ان خضت شيأ من نواهيه أو أعرضت عن القيام بما له من واجب الحقوق وقد أشار صلى الله عليه وسلم الى أن القرآن حجة للعبد أو عليه بقوله في حديث عمرو بن شعيب يمثل القرآن يوم القيامة رجلا فيؤتى بالرجل قد حله فخالف أمره فيمثل له خصما فيقول يا رب قد حملته اياي فبئس حامل تعدى حدودي وضيع فرائضي وركب معصيتي وترك طاعتي فما زال يقذف عليه بالحجج حتى يقال شأنك به فيأخذه بيده فما يرسله حتى يكبه على منخره في النار قال ويؤتى بالرجل الصالح كان قد حمله فيمثل له خصما دونه أي ليمنع عنه فيقول يا رب قد حملته اياي فخير حامل حفظ حدودي وعمل فرائضي واجتنب معصيتي واتبع طاعتي فما زال يقذف له بالحجج حتى يقال له شأنك به فيأخذه بيده فما يرسله حتى يلبسه حلة الاستبرق ويعقد عليه تاج

والقرآن حجة لك أو عليك

قوله كما تناديها كذا بخطه والمناسب كما تناديه اه

الملك ويسقيه كاس الخمر ففيه اشارة الى أن القرآن سبب الوصول الى أعالى الدرجات أو أسافل الدركات (قوله كل الناس يغدو) أى كل انسان يصبح ساعيا فى تحصيل أغراضه مسرعا فى طلب نيل مقاصده وهو مجمل وقوله فبائع نفسه الخ تفصيل له وهو واقع فى جواب سؤال فهم مما قبله أى قد تبين الرشد من الغى فما بال الناس يعدون ذلك ويغدو من الغدو وهو السير أول النهار ضد الرواح وهو السير آخره وأفرد فى يغدو وما بعده نظرا للفظ كل (قوله فبائع نفسه) خبر مبتدا محذوف أى فهو بائع نفسه أى مستبدل عنها شيأ آخر فصرفها فيه لتحصيله فان كان خيرا وجد خسيرا فيكون معتقها وهو الشق الاول وان كان شرا وجد شرا فيكون موبقها وهو الشق الثانى فالمتروك النفس والبائع على معناه ويحتمل انه بمعنى المشترى وعليه يكون المتروك غير النفس فان كان خسيرا كان موبقها وان كان شرا كان معتقها (قوله فمعتقها) أى متسبب فى عتقها من رق الخطايا والمخالفات ومن سخط الله وأليم عقابه ان كان ما استبدله عن نفسه خيرا على بقاء البائع على معناه وما تركه شرا على جعله بمعنى المشترى والفاء للسببية وفى ترتب العتق على البيع بالنظر لابقائه على معناه تعجب فان شأن البيع تحقيق الرق والتمكين منه لا التخليص وأما على جعله بمعنى الشراء فلا عجب لان كون الشراء يؤل الى العتق ويستعقبه معهود فى صور مذكورة فى محلها بخلاف البيع ليس له صورة يخلص فيها من الرق (قوله أو موبقها) أى ان كان ما استبدله عن نفسه شرا على بقاء البائع على معناه وما تركه خيرا على جعله بمعنى المشترى ومعنى ايباقها اهلاكها بايقاعها فى أليم العذاب حيث آثر الدنيا على الآخرة

ومن يبع آجلا منه بعاجله * يبن له الغبن فى بيع وفى سلم

(قوله رواه مسلم) وهو أصل عظيم من اصول الاسلام لاشتماله على مهمات من قواعد الدين

(الحديث الرابع والعشرون)

مبتدا وقوله عن أبى ذر خبر أول وقوله عن النبى خبر ثان وقوله فيما يرويه حال من الحديث الرابع والعشرون وقوله انه قال خبر ثالث بنوع مسامحة والمعنى روينا عن ابى ذر انه روى عن النبى ما يأتى حالة كونه مندرجا فى جملة الاحاديث القدسية وهى التى يرويها عن ربه سبحانه وتعالى والفرق بين الحديث القدسى والقرآن ان القرآن لفظه منزل للاعجاز والحديث القدسى لا ينحصر فى كيفية من كيفيات الوحى بل يجوز أن يكون بالالهام أو المنام فيخبر النبى أمته بعبارته عن ذلك المعنى فلا يكون معجزا ولراويه صيغتان احداهما ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه وهى عبارة السلف ومن ثم آثرها المصنف ثانيتهما ان يقول قال الله تعالى فيما رواه عنه رسوله والمعنى واحد ويمتاز الحديث القدسى المنزل عن القرآن بعدم الاعجاز كما يتميز غير المنزل عن النبوى بالاسناد اليه تعالى فتدبر (قوله انه قال يا عبادى الخ) يظهر أن يقال ان كان يا عبادى الخ منزلا على النبى فالامر ظاهر والا كان هناك تجوز والمعنى أمرنى ربى أن أقول عنه ما داله يا عبادى الخ ثم يا حرف نداء وضع لنداء البعيد وقد ينادى به القريب تنزيلا له منزلة البعيد اما لعظمته كيا رب ويا الله وهو أقرب من حبل الوريد أو لغفلته كما هنا فانهم غافلون عن تلك الامور العظيمة أو لغير ذلك والعباد جمع عبد وهو لغة الانسان

كل الناس يغدوا فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها رواه مسلم

(الحديث الرابع والعشرون)

عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل انه قال يا عبادى

Digitized by Google

فيتناول الحر والانثى لكن المراد هنا بدليل قوله انسكم وجنكم جميع الثقلين وخصهما بالنداء لتعاقب التقوى والفجور والطاعة والجوع عليهما بخلاف الملائكة وان صح شمول لفظ العباد لهم في النداء السادس والسابع والتاسع والاضافة للتشريف وقد ذكر هذا النداء في هذا الحديث عشر مرات للاعتناء بما اتصل بكل نداء على حدته (قوله انى حرمت الظلم على نفسى) أى تقدست عنه وتعاليت اذ الظلم مجاوزة الحد أو التصرف في حق الغير بغير حق وكلاهما محال في حقه تعالى لانه انما يتصور في حق من حد له حدود ورسم له رسوم فان تعداها كان ظالما والرب جل جلاله هو الذى حد ورسم اذ لا حاكم فوقه ولا مانع له ولا يسئل عما يفعل لكن لما كان تحريم الشئ يقتضى التباعد عنه سمى تعالى تنزهه عن الظلم تحريما لمشابهته له في تحقق التباعد أو في كون متعلق كل معدوما فتعلق التنزه وهو الظلم معدوم في حقه سبحانه وتعالى ومتعلق التحريم وهو الممنوع منه معدوم أيضا فليس التحريم مستعملا في معناه بل متجوز به عن التنزه وذلك لانه لغة المنع من الشئ وهو يدل على القدرة عليه فلو كان التحريم باقيا على معناه لكان معنى قوله تعالى انى حرمت الظلم على نفسى امتنعت منه مع قدرتى عليه وهو تعالى لا يقدر عليه لاستحالته في حقه تبارك وتعالى وقدرته عز وجل لا تعلق لها بالمستحيل فاذا التعبير بالتحريم فيه تجوز بالاستعارة التصريحية التبعية وتقريرها ان يقال شبه تنزهه تعالى وتقدسه عن الظلم بالمنع من الشئ الحرام الذى هو معنى التحريم واستعير اللفظ الدال على المشبه به أعنى لفظ التحريم للمشبه الذى هو التنزه والتقدس واشتق من التحريم بمعنى التقديس والتنزيه حرمت بمعنى قدست ونزهت والجامع ما تقدم من التباعد في كل أو كون متعلق كل معدوما فالجامع اما أن يعتبر قائما بطرفى التشبيه وهو التقدس والتحريم وهو أى الجامع حينئذ مطلق التباعد واما أن يعتبر قائما بمتعلقهما وهو المتقدس عنه والممنوع منه وهو أى الجامع حينئذ المعدومية ويصح أن يكون فيه تجوز بالاستعارة المكنية في الظلم وتقريرها أن يقال شبه الظلم بالحرم الذى هو الممنوع منه وحذف وأثبت لازم المشبه به وهو التحريم تخييلا فان قلت انه تعالى تمدح بنفى الظلم عنه في قوله وما أنا بظلام للعبيد والحكيم لا يتمدح الا بما يصح منه ألا ترى ان الاعمى لو تمدح بانه لا ينظر الى المحرمات استهزئ به أجيب بأن نفيه تعالى الظلم عن نفسه خارج على قضية الخطاب العادى المقصود به زجر عباده عنه واعلامهم بامتناعه عليهم بالاولى فهو تعريض على حد لئن أشركت ليحبطن عملك بخلاف تمدح الاعمى المذكور وظلام صيغة نسب كتمار وبقال وزراع أى بذى ظلم لا صيغة مبالغة والا لاوهم ثبوت أصل الظلم له تعالى وهو محال فان قيل انه تعالى خالق لجميع افعال عباده وفيها الظلم فيقتضى وصفه تعالى به اجيب بأنه تعالى لا يوصف الا بما قام به من صفاته وأفعاله ومنها خلق أفعالهم لا ذواتها فلم يوصف بشئ منها ثم تحريمه الظلم على نفسه يستلزم انه أوجب عليها العدل أى الزمها به اذ لا يجب عليه تعالى شئ ثم قضية هذا الحديث جواز اطلاق النفس على الله عز وجل لكن محله حيث كان من باب المقابلة كما في آية تعلم ما في نفسى ولا أعلم ما في نفسك وكما هنا فان معناه حرمت الظلم على نفسى فنفوسكم بالاولى كما أفاده قوله وجعلته بينكم محرما فالمقابلة في المعنى كافية وحينئذ فلا اشكال في قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة لاحتمال اضمار

انى حرمت الظلم على نفسى

وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادى

مايتضمن المقابلة ثم قوله تعالى انى حرمت الظلم على نفسى توطئة لقوله وجعلته بينكم محرما وهما توطئة لقوله فلا تظالموا (قوله وجعلته بينكم محرما) أى سواء كان متعديا للغير أو لا كظلم النفس بأن يورد ها صاحبها موارد السوء وهو مجمع عليه فى كل ملة لاتفاق سائر الملل على وجوب مراعاة حفظ الدين والنفس والنسب والعقل والمال والعرض فلا يرتد ولا يقتل ولا يزنى ولا يسكر ولا يأخذ مالا ولا يسب أحدا وفى الحديث الصحيح أتدرون من المفلس قالوا يارسول الله المفلس فينا من لا دينار عنده ولا متاع قال المفلس من يأتى يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام وقد شتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته فاذا فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من سيآتهم فطرح عليه ثم طرح فى النار فان قيل التحريم حكم فهو قديم لانه من أنواع الكلام النفسى والجعل يقتضى الحدوث أجيب بأن معنى قوله وجعلته بينكم محرما حكمت بتحريمه عليكم فالمراد بالجعل الحكم أى تعلق العلم بالتحريم ثم اظهاره بالادلة الكتابية والاحاديث النبوية (قوله فلا تظالموا) ذكره مع علمه مما قبله لمزيد الحث على ترك الظلم اثذانا بعظيم قبحه وتظالموا بتشديد الظاء كما روى وأصله تتظالموا أبدلت احدى التاءين ظاء وأدغمت فى الظاء الاخرى بعد تسكينها أى لا يظلم بعضكم بعضا فانه لابد من اقتصاصه سبحانه وتعالى للمظلوم من ظالمه قال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة الآية وان كان تعالى قد يمهل الظالم زيادة فى استدراجه ليزداد عقابه انما نملى لهم ليزدادوا اثما ولهم عذاب مهين ولامامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

اذا ظالم استعمل الظلم مذهبا * ويلج عتوا فى قبيح اكتسابه
فكله الى صرف الليالى فانها * ستبدى له ما لم يكن فى حسابه
فكم قد رأينا ظالما متجبرا * يرى النجم تيها تحت ظل ركابه
طغى وبغى حتى اذا غره البقا * أناخت بجميع النائبات ببابه

وهذا كقول آخر

اذا أعجبتك الدهر حال من امرء * فدعه وواكل أمره واللياليا

ومعنى أعجبتك أوقعت فى العجب وبالجملة

يقضى على المرء فى أيام محنته * حتى يرى حسنا ما ليس بالحسن

ولقد بلغ هذا البيت الغاية فى الحسن والبلاغة لانه يأتى فى كل مقام فرحم الله قائله (قوله يا عبادى) كرر النداء تنبيها على فخامة الامر ولما ذكر تعالى تحريم الظلم على نفسه المستلزم ايجابه العدل عليها كما سبق اتبعه بذكر احسانه اليهم وغناه عنهم وفقرهم اليه وبأنهم لا يقدرون على جلب منفعة لانفسهم ولا دفع مضرة عنها الا أن يكون هو الميسر لذلك مشيرا الى أن كلا من الجلب والدفع اما فى الدين أو الدنيا فصارت الاقسام أربعة جلب منفعة فى الدين وهى الهداية ولما كانت أهم هذه الاقسام افتتح بطلب سؤالها ودفع مضرة فيه وهو المغفرة وقد أمر بطلبها فى النداء الخاص وجلب منفعة فى الدنيا وهى الاطعام وقد أمر بطلبه فى النداء الثالث ودفع مضرة فيها وهى الكسوة وقد أمر بطلبها فى النداء الرابع (قوله

كلكم ضال) يحتمل ان المراد بالضال الغافل وعليه فالكلية ظاهرة أى كلكم غافل عن الشرائع قبل تشريعها فهو على حد ووجدك ضالا فهدى أى غافلا عما سيوحيه اليك فهداك اليه بالوحى ويحتمل ان المراد به الضال عن الحق وهذا اظهر وانسب بقوله فاستهدونى أهدكم وعلى هذا فهو من باب الحكم على المجموع اذ الانبياء ليسوا كذلك والمعنى حينئذ انه لو ترك العبد مع ما يقتضيه طبعه من الراحة من التكاليف واهمال النظر المؤدى الى معرفة الله سبحانه وتعالى وامتثال أوامره واجتناب نواهيه لغلب عليه طبعه فضل عن الحق ثم لهلك بضلال وما بعده مجموعا نظير اللفظ كل (قوله الا من هديته) أى وفقته للايمان بما جاءت به الرسل على المعنى الاول أو للخروج عن مقتضى طبعه الى النظر المؤدى الى معرفة الله عز وجل وامتثال ما جاء من عنده على المعنى الثانى وايضاحه انه تعالى خلق النفوس مع قواها وطباعها وما أبصدلها من الاهواء والشياطين مائلة الى الضلال فمن أراد ضلاله أبقاه على حبيته من غير أن يخلق فيه أسباب الاهتداء ومن أراد هدايته عارضه بأسباب الهدى فصده عن الضلال فاهتدى فينبغى لمن رأى عنده آثار هدى ان يلاحظ انه من الله تعالى حتى يزداد شكره وحمده ليزداد هداه بصادق وعده بقوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم فان قيل ظاهر ما ذكر يدل على ان فطرة الناس كانت على الضلال فيعارض حديث كل مولود يولد على الفطرة اذ معناه انه يولد مهيأ لقبول ما أخذ عليه فى صلب أبيه من الاسلام أجيب بان تهيئه لقبول ما ذكر لا ينافى تهيئه لقبول ضده أيضا فيما يظهر وبان المراد بهذا الضلال الضلال الذى كانوا عليه قبل بعثة الرسل وبعد الفطرة فهو ضلال طارئ على الفطرة الاولى كما يرشد اليه معارضة خلق الله الخلق على معرفته تعالى لهم الشياطين والحاصل ان الانسان مفطور على قبول الاسلام والتهيؤ له بالقوة لكن لابد أن ينقله بالفعل فانه قبل التعلم جاهل كما قال تعالى والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيأ فمن هداه سببه من يعلمه الهدى فيصير مهديا بالفعل بعد أن كان مهديا بالقوة ومن خذله والعياذ بالله قيض له من يعلمه ما يغير فطرته قال تعالى وقيضنا لهم قرناء فزينوا لهم ما بين أيديهم وما خلفهم (قوله فاستهدونى) الفاء واقعة فى جواب شرط مقدر دل عليه ما سبق اى واذا كان المهتدى ليس الا من هديته فاستهدونى اى اطلبوا منى الهداية بمعنى الدلالة على طريق الحق والايصال اليه وكثيرا يقال فيما بعد ثم يظهر ان الامر هنا للوجوب وفى اللذين بعده للندب (قوله اهدكم) أى ان شئت وكذا يقال فيما بعد بل وفى نظائرها مما اخذ من آية فيكشف ما تدعون اليه ان شاء حينئذ لا اشكال فى عدم اجابته مع توفر شروطها لعدم مشيئتها ثم اهدكم هو بفتح الهمزة اى اخلق فيكم الاهتداء فتهتدون وانما طلب سبحانه وتعالى منا سؤاله الهداية مع ان مقتضى عظيم كرمه ان يهدينا من غير سؤال لانه عبادة مستقلة وللاشارة الى انه تعالى لا يجب عليه شئ والا لكان سؤالنا يشبه العبث والله لا يامر به ولاظهار الافتقار اليه تعالى والاذعان لربوبيته وكذا يقال فيما يأتى بل وفى كل طلب سؤالنا الشئ مطلوب للاعلام بانه لو هدى العبد قبل ان يسأله لربما قال انما أوتيته على علم عندى فيضل بذلك فاذا سأل ربه فقد اعترف على نفسه بالعبودية والولاه بالربوبية وهذا مقام شريف وشهود منيف لا يتنبه له الا الموفقون ولا يعرف قدر عظمته

كلكم ضال الا من هديته فاستهدونى أهدكم

الا العارفون (قوله يا عبادى كلكم جائع) لم يقل وجائع عطفا على ضال لان مقام الامتنان يناسبه الاطناب والكف عن التعويل على الاسباب وكذا يقال فى النداء بعده وقوله الا من أطعمته بيانه ان الناس كلهم عبيد لا ملك لهم فى الحقيقة وخزائن الرزق بيده سبحانه وتعالى فمن لا يطعمه بفضله بقى جائعا بعدله اذ ليس عليه اطعام أحد واما قوله تعالى وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها فعلى بمعنى من او هو التزام منه تعالى تفضلا لا انه واجب عليه بالاصالة ولا يرد موت بعض الحيوان جوعا لانه لا دلالة فى الآية على التزام تحصيل الرزق لها فى كل حين أو ان المراد رزقها المقدر لها دون ما لم يقدر (قوله فاستطعمونى) اى اطلبوا منى الطعام والمراد به ما يشمل الشراب ولا يغرن ذا الكثرة والغنى ما فى يده فانه ليس بحوله وقوته بل الله سبحانه وتعالى هو المتفضل به عليه فينبغى له مع ذلك ان لا يغفل عن سؤال الله تعالى ادامة نعمته عليه لئلا تنفر منه فلا تعود اليه (قوله اطعمكم) اى ايسر لكم اسباب تحصيل الطعام لان العالم جماده وحيوانه مطيع منقاد لله سبحانه وتعالى فيسخر السحاب لبعض الاماكن ويحرك قلب فلان لاعطاء فلان ويحوج فلانا لفلان بوجه من الوجوه لينال منه نفعا فتصرفاته تعالى فى هذا العالم عجيبة لمن تدبرها ان الله هو الرازق ذو القوة المتين وفيه اشارة الى تأديب الفقراء وكانه قال لهم لا تطلبوا الطعمة من غيرى فان من تستطعمونه انا الذى أطعمه لكن قد عرفت مما مر أن محل النهى عن سؤال غيره تعالى عند الاعتماد عليه والركون اليه لا مطلقا لانه اذا كان ملاحظا فى الطلب ان الغير سبب عادى وان المعطى انما هو الله سبحانه وتعالى فلا بأس به لكن ينبغى لمن له عقل اذا اضطر الى السؤال ان لا يسأل الا ذوى الفضل قدما كما قال الشاعر

سل الفضل أهل الفضل قدما ولا تسل * غلاما ربى فى الفقر ثم تمولا
فما ملك الدنيا جميعا بأسرها * تذكره الايام ما كان أولا

ولامامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

واصعب من قطع اليدين على الفتى * انالة برنا لها من يدى دنى

وفى الحديث ادخال يدك فى فم التنين الى ان تبلغ المرفق فيقضمها اى يعضها خير لك من ان تسأل من لم يكن له شئ ثم كان والتنين نوع من الحيات كالنخلة السحوق وبالجملة ففى الغنى عن الناس عز عظيم وفى الاحتياج اليهم ذل ذميم كما قيل

لعمرك من وافيته بكرامة * ومد لها يدا فأنت أميره
ومن كنت عنه ذا غنى وهو مالك * أزمة أهل الارض أنت نظيره
ومن كنت محتاجا اليه فانه * أميرك لا شك وأنت أسيره

ثم لا يمنع نسبة الاطعام اليه تعالى ما يشاهد من ترتب الارزاق على اسبابها الظاهرة كالحرف والصنائع وانواع الاكتساب لانه تعالى المقدر لتلك الاسباب ولغيرها من سائر الاسباب العادية بقدرته وحكمته الباطنة فمن اعتقد ان شيأ منها يؤثر بطبعه اى بذاته وحقيقته فهو كافر اجماعا ومن اعتقد انه تعالى خلق فيها قوة تؤثر بها فهو فاسق مبتدع وفى كفره قولان ومن اعتقد انها لا تؤثر لا بطبعها ولا بقوة جعلها الله فيها وانما المؤثر هو الله عز وجل ولكن

يا عبادى كلكم جائع الا من أطعمته فاستطعمونى اطعمكم

يعتقد ان التلازم بينها وبين ما قارنها عقلي لا يمكن تخلفه فهذا جاهل بحقيقة الحكم العادي وربما جره ذلك الى الكفر كانكار معجزات الرسل ومن اعتقد حدوث الاسباب وانها لا تؤثر لا بطبعها ولا بقوة جعلها الله فيها ويعتقد صحة التخلف بان يوجد السبب العادي ولا يوجد المسبب وان المؤثر في السبب والمسبب انما هو الله تعالى فهو الموحد الناجي (قوله يا عبادي كلكم عار) أي كما نزل من بطن امه محتاجا الى الكسوة وقوله الا من كسوته يحتمل ان الا بمعنى لكن التي للتأكيد اذ كل احد يلزمه بالضرورة ان ينزل من بطن امه عريانا وقوله فاستكسوني اي اسألوني الكسوة وهي اللباس وقوله اكسكم بفتح الهمزة اي ايسر لكم الاسباب الموصلة للكسوة وفي هذا جميعه أو في تنبيه على افتقار سائر خلقه اليه وعجزهم عن جلب منافعهم ودفع مضارهم الا ان ييسر لهم ما ينفعهم ويدفع عنهم ما يضرهم فلا حول ولا قوة الا به ولا استمالة الا بسببه وذكر الطعام واللباس مثال للتنبيه على ما بقي من وجوه الافتقار والا فجميع العباد في غاية الاحتياج اليه تعالى من سائر الوجوه وآثرهما بالذكر لشدة الحاجة اليهما اذ لا صندوحة عنهما بل هما أصل من امور الدين وتكمل بهما منافعه (قوله يا عبادي انكم تخطئون) بضم التاء وكسر الطاء على الاشهر وروي بفتحهما أي تفعلون الخطيئة عمدا بدليل فاستغفروني والخطاب لمن يتأتى منه الخطأ فالمعصومون غير داخلين فيه ولعله لاجل هذا عدل عن قوله كلكم يخطئ الخ كما في سابقه ولما كان غالب ما ذكر في هذا الحديث لا يصح نسبته للملائكة لم يجعل لفظ العباد شاملا لهم ويقال فيهم بنظير هذا (قوله بالليل والنهار) لا يقال معنى قوله تعالى انكم تخطئون الخ ان الخطأ يقع من كل منكم ليلا ونهارا وهذا مستحيل عادة لانا نقول انه من باب مقابلة الجمع بالجمع لان قوله بالليل والنهار في معنى الجمع اذ معناه في الاوقات والساعات وحينئذ فالمعنى يصدر منكم الخطأ اداء ما بل من بعضكم ليلا ومن بعضكم نهارا وقدم الليل لان العاصي يكون فيه أشد جراءة على الخطا من النهار لكونه محل الخلوة وغفلة الناس (قوله وأنا أغفر الذنوب جميعا) اي ما عدا الشرك وما لا يشاء مغفرته قال تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وزاد جميعا للتنصيص على ان أل للاستغراق واورد الخبر مضارعا لافادة الاستمرار التجددي وفي اعتراض هذه الجملة بين التفريع أعني فاستغفروني وبين المتفرع عليه اعني انكم تخطئون بالليل والنهار مع التأكيد فيها بشيئين أل الاستغراقية وجميعا المفيد كل منهما العموم غاية الرجاء للمذنبين حتى لا يقنط أحد منهم من رحمة الله تعالى لعظيم ذنبه وبهذا يجاب عما يتوهم من التنافي بين آية ان الله لا يغفر ان يشرك به وآية ان الله يغفر الذنوب جميعا (قوله فاستغفروني) اي اطلبوا مني مغفرة ذنوبكم بالتوبة منها اذ ليس في الاستغفار مع عدمها كبير فائدة وشتان بين ما يمحوها بالكلية وهو التوبة النصوح وبين ما يخفف عقوبتها او يؤخرها الى اجل وهو مجرد الاستغفار والشيء عند اطلاقه ينصرف لفرده الكامل وبما تقرر يعلم ان الامر هنا للوجوب ثم حكمة التوطئة لما بعد الفاء بما قبلها بيان ان غير المعصوم والمحفوظ لا ينفك غالبا عن المعصية وفيها من التوبيخ ما يستحي منه كل مؤمن (قوله اغفر لكم) من الغفر واصله الستر والمراد به هنا المحو بالكلية لما علمت ان المراد بالاستغفار التوبة (قوله يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري) بضم الضاد وفتحها اي تصلوا اليه

يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني أكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار وأنا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني أغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري

وقوله فتضرونى بحذف نون الاعراب فى جواب النفى وقوله ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى يقال فيه ماقيل فى سابقه وظاهره أن لضره ونفعه غاية لكن لا تبلغها العباد وليس مرادا للاجماع والبرهان من غناه المطلق بل هو من باب ولا ترى الضب بها ينجحر اى لا ضب بتلك الارض فلا انجحار اى دخولا فى الجحر والمعنى هنا لا يتعلق بى ضر ولا نفع فتضرونى او تنفعونى اى حتى يتصور منكم ذلك والا فلا يلزم من تعلقهما حصولهما بالفعل وفى هذه الجملة اشعار بان ماتقدم من الهداية والاطعام والكسوة والغفران ليس لدفع ضر ولا لجلب نفع بل محض فضل قال تعالى ومن كفر فان الله غنى عن العالمين (قوله ياعبادى لو ان أولكم وآخركم) المراد بالاول ماقابل الآخر كما ان المراد بالآخر ماقابل الاول وحينئذ فالمعنى لو ان جميعكم فهو من التعبير عن الكل بالجزء وترك التعبير بذلك مع انه أخصر لان مثل هذا المقام يناسبه الاطناب وعبر بلو الدالة على الامتناع دون غيرها من باقى الشروط لقضاء العادة بامتناع كون جميع العباد على تقوى أتقاهم وقوله وانسكم وجنكم عطف تفسير لتناول الاول والآخر كلا النوعين أو تفصيل بعد اجمال والاضافة فيهما على معنى من وقدم الانس لشرفهم ولم يرد الملائكة مع صحة شمول لفظ العباد لهم هنا كما مر لئلا يتوهم دخولهم فيما سبق مع ان فيه مالا يناسبهم كالاطعام والجن اجسام لطيفة هوائية تتشكل باشكال مختلفة ويظهر منها احوال عجيبة والشياطين نوع منهم شأنها القاء الناس فى الفساد والغواية والمراد من الجن هنا مايشملهم كما يدل عليه السياق ثم قوله عليه الصلاة والسلام فى الشيطان الذى تفلت علىّ فى صلاته لقد هممت أن اربطه حتى تصبحوا تنظرون اليه كلكم وتلعب به ولدان المدينة يدل على انه يمكن رؤية الجن وأما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب ثم يظهر ان يقال هذا التفات لا ينافى قوله تعالى ان عبادى ليس لك عليهم سلطان لان المراد نفى سلطنته وغلبته عليهم بحيث يكونون ممتثلين لامره منتهين لنهيه وهذا لا ينافى انه يتعرض لهم الا ان الله يعصمهم من اتباعه مضاعفة لاجورهم واظهارا لعلو منزلتهم فخرره (قوله كانوا على أتقى قلب رجل) فيه حذف مضافين أى كانوا مشتملين على مثل تقوى اتقى الخ لان الاشتمال انما يكون على ذلك لا على نفس الاتقى ولا على عين تقواه وكذا يقال فى قوله الآتى كانوا على أفجر قلب رجل اى كانوا مشتملين على مثل فجور أفجر الخ قيل أراد بالرجل نبينا عليه الصلاة والسلام وأخصه اشارة الى ان التقوى فى الرجال أتم منها فى النساء وهو كذلك لما ورد ان أكثر أهل النار النساء ولا ينافيه ذكر الرجل بعد فى الافجرية أيضا لانه للمشاكلة (قوله واحد) فى معنى التأكيد لرجل دفعا لتوهم ان يراد به الجنس الصادق بغير الفرد الاعلى فى التقوى وهو ليس مرادا وقوله منكم لزيادة الايضاح والا فمعلوم ان الرجل انما يكون من العباد ولا يظهر من يزيد احسانه اليهم حيث خاطبهم فيما فيه مدح وترك خطابهم فيما فيه ذم وهو القصور كما يأتى (قوله مازاد ذلك) أى كونكم على ماذكر وقوله فى ملكى شيأ بضم الميم وشيأ نكرة للتحقير وافظ الترمذى مازاد ذلك فى ملكى جناح بعوضة (قوله ياعبادى لو ان أولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد) يقال فيه ماقيل فى سابقه ولم يقل او افجر الخ عطفا على أتقى ويحذف ماقبله لما مر ولا حاجة هنا لاستثناء الانبياء لان القضية الشرطية

فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى ياعبادى لو ان أولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم مازاد ذلك فى ملكى شيأ ياعبادى لو أن اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد

لا تقتضي الوقوع اى لو انكم جميعا عصيتموني كمعصية أفجر رجل واحد وأراد به ابليس وتسميته رجلا مشاكلة لما سبق والا فالرجل الذكر البالغ من بني آدم (قوله ما نقص ذلك من ملكي شيأ) مفعول مطلق ان قلنا نقص لازم او مفعول به ان قلنا انه متعد وبيان كون ملكه تعالى لا يزيد بطاعة جميع الخلق وكونهم على أكمل صفة البر والتقوى ولا ينقص بمعصيتهم ان ملكه سبحانه وتعالى مرتبط بقدرته وارادته وهما دائمتان لا انقطاع لهما فكذا ما ارتبط بهما وما لا يتناهى يستحيل نقصه وزيادته وانما غاية التقوى والفجور عود نفع او ضر على أهلهما ففي ذلك كله اشارة الى ان ملكه سبحانه وتعالى على غاية الكمال لا نقص فيه بوجه ما وما فيه من الشر فاضافي بالنسبة لبعض الاشياء وليس شرا محضا بحيث يكون عدمه خيرا من وجوده والا لكان ايجاده عبثا وهو تعالى منزه عنه بل وجوده مع ذلك الشر الاضافي خير من عدمه بل لا يتم نظام المملكة الا به على ما اقتضته حكمته تعالى وذلك كالذئب فانه شر بالنسبة للشاة مثلا لا مطلقا فما من شئ خلقه تعالى الا وفي خلقه حكمة فلا بد ان يوجد فيه منفعة ولو بالنسبة لبعض الاشياء (قوله يا عبادي لو ان أولكم وآخركم وانسكم وجنكم) لم يزد الملائكة لما مر وقوله قاموا في صعيد واحد الصعيد وجه الارض وظاهرها وآثره بالذكر لانه الذي يمكن فيه الاجتماع عادة اى اجتمعوا في أرض واحدة ومقام واحد وقيد السؤال بالاجتماع في مقام واحد لان تزاحم السائلين مما يذهل المسؤل ويبهته ويعسر عليه انجاح مآربهم والاسعاف بمطالبهم فأشار تعالى بذلك الى انه لا يشغله شأن عن شأن وان الكثير مستو مع القليل بالنسبة اليه سبحانه وتعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة وبهذه الآية وآيتي ليس كمثله شئ لا يسئل عما يفعل تشفي القلوب من شبه الزيغ والضلال وتنقذ النفوس من غمرات الحيرة وورطة الاوحال (قوله فسألوني) اى في آن واحد كما يشعر به المقام في صعيد واحد للسؤال ومفعول سأل الثاني محذوف لافادة التعميم أي سألني كل واحد منهم نيل مقاصده من جلب منافعه ودفع مضاره وقوله فأعطيت كل واحد مسئلته أي ما سأله والتاء للاشعار بعظم ذلك الشئ المسؤل كما وكيفا وما أفادته الفاء في الموضعين من التعقيب غير مراد اذ لا دخل له في ترتب الجواب الآتي على الشرط كالمقام في صعيد واحد والمراد باعطاء المسئلة تحقيقها الشامل للجلب والدفع كما تقرر في السؤال لا خصوص الانالة والايصال والا كان قاصرا على الجلب وهو لا وجه له (قوله ما نقص ذلك) اى الاعطاء المفهوم من أعطيت وهو بمعنى المعطى اى لا ينقص ما اعطيته لكل واحد منكم شيأ فنقص متعد بقرينة السياق وان كان يأتي لازما كنقص المال (قوله مما عندي) اى في قبضة قدرتي وارادتي فالعندية ليست على حقيقتها كما هو معلوم ولفظ الترمذي وابن ماجه من ملكي وما يحتمل ان يراد بها الخزائن الالهية التي لا تتناهى وان يراد بها النعم المخلوقة وهي متناهية فعلى الاول يكون المثل المشار له بقوله تعالى الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر تقريبيا وعلى الثاني يكون تحقيقيا كما سيتضح (قوله الا كما ينقص المخيط) اى الانقصا مماثلا للنقص الذي ينقصه بفتح أوله وضم ثالثه المخيط بكسر فسكون ففتح الابرة التي يخاط بها فهو اسم آلة ومن ثم كسر أوله (قوله اذا أدخل البحر) المراد به البحر المحيط بالدنيا وايضاح هذا المثل على جعل ما في قوله مما عندي مرادا

ما نقص ذلك من ملكي شيأ يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل واحد مسئلته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا أدخل البحر

بها الخزائن الالهية التي لا تتناهى فتكون واقعة على الممكن من النعم مخلوقة أم لا فهي غير متناهية وهذا الوجه هو المرجح فان المخيط في رأي العين لا ينقص من البحر شيأ فكذلك الاعطاء من تلك الخزائن لا ينقصها شيأ البتة اذ لا نهاية لها والنقص مما لا يتناهى محال بخلافه مما يتناهى كالبحر وان جل وعظم وكان أكبر المرئيات في الارض بل قد يوجد العطاء الكثير من المتناهي ولا ينقص كالنار والعلم يقتبس منهما ما شاء الله ولا ينقص منهما شئ بل قد يزيد العلم بالاعطاء فعلم ان التشبيه في قوله الا كما الخ انما هو بالنسبة الى رأي العين وان الجامع بين ادخال المخيط في البحر والاعطاء من تلك الخزائن عدم النقص من حيث المشاهدة الصورية فيهما وان افترقا في انا اذا نظرنا اليهما بعين الحقيقة وجدنا البحر ينقص بهذا الشئ اليسير القليل المأخوذ منه الذي لا يكاد يدرك وتلك الخزائن لا تنقص شيأ مما أفاضه الله عز وجل منها من حين خلق السموات والارض الى انقضاء هذا العالم ثم من حين البعث الى ما لا نهاية له لما تقرر من استحالة نقص ما لا نهاية له اذا علمت ما ذكر علمت ان هذا المثل تقريبي للافهام ليعلم منه انه لا نقص في تلك الخزائن البتة انما أمرنا لشئ اذا أردناه ان نقول له كن فيكون وليس المراد ان هناك قولا يتوقف عليه الايجاد وانما هو كناية عن وجوده في أسرع وقت عقب تعلق الارادة به فعبر عن تلك السرعة بزمن كن اذ لا يمكن أقل منه في القول فقدرته تعالى صالحة للايجاد دائما لا يعتريها عجز ولا قصور ولا مال ولا فتور وليس بحقيقي والا لاقتضى حصول النقص اليسير في تلك الخزائن مع انها غير متناهية وما لا يتناهى يستحيل نقصه واما على جعل ما مرادا بها النعم المخلوقة وهي متناهية فيكون المثل تحقيقيا لانه يتصور فيها النقص كالبحر وحكمة ضرب المثل هنا بما ذكر انه غاية ما يضرب به المثل في القلة اذ البحر من أعظم ما يعاين والابرة من أصغره مع انها صقيلة لا يتعلق بها ماء الا ما لا يمكن ادراكه وفي هذا تنبيه اي تنبيه للخلق على ادامتهم لسؤاله سبحانه وتعالى مع اعظام الرغبة وتوسيع المسئلة فلا يختصر سائل ولا يقتصر طالب (قوله يا عبادي انما هي أعمالكم) الضمير راجع الى ما يفهم من قوله اتقى قلب رجل وافجر قلب رجل وهي الاعمال الصالحة والقبيحة أو الى متعقل في ذهن المخاطبين وذكر الاعمال مثال أو المراد بها ما يشمل أعمال القلب واللسان (قوله احصيها لكم) أي اضبطها واحفظها لكم بعلمي وملائكتي الحفظة وفائدتهم مع علمه تعالى ان يكونوا شهداء بينه وبين خلقه وقد ينضم الى شهادتهم شهادة الاعضاء زيادة في العدل كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا وفي قوله تعالى لكم دون عليكم لطف بعباده ولبعضهم

ملأت كتاب الكاتبين مآثما * فان كنت تنساه فربك لا ينسى

فان قلت قد ورد النص بأنه تعالى يزيد في ثواب المحسنين على قدر حسناتهم قال تعالى ولدينا مزيد للذين أحسنوا الحسنى وزيادة وانعقد الاجماع على ذلك وهذا الحصر يفيد انه لا يحصل للانسان في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون الزيادة أجيب بأنه انما هو بالنسبة لجزاء الاعمال اي لا سبب للجزاء الا العمل فالمراد حصر سببية الجزاء في الاعمال فالزيادة ليست جزاء وليس في الحديث انه لا يحصل للانسان في المعاد الا الثواب بقدر العمل دون زيادة وحينئذ فالزيادة مسكوت عنها في هذا الحديث لم يتعرض لها بنفي ولا اثبات وانما الدليل عليها نصوص اخرى

يا عبادي انما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم اياها

(قوله ثم أوفيكم اياها) هو بضم الهمزة وفتح الواو وتشديد الفاء من التوفية وهي اعطاء الحق على التمام والكمال اى اعطيكم جزاءها وافيا تاما خيرا كان أو شرا لكن محله فى الثانى اذ الم يغفره فنى الكلام مضاف فلما حذف انقلب الضمير المجرور المتصل منصوبا منفصلا والاصل ثم أوفيكم جزاءها اى فى الآخرة أخذا من ظاهر العبارة أعنى احصيها لكم ثم أوفيكم اياها بدليل وانما توفون أجوركم يوم القيامة أو وفى الدنيا ايضا لما روى انه صلى الله عليه وسلم فسر ذلك بأن المؤمنين يجازون بسيآتهم فى الدنيا ويدخلون الجنة بحسناتهم والكافر يجازى بحسناته فى الدنيا ويدخل النار بسيآته والمراد بالحسنات التى يجازى عليها الطاعات التى لا تتوقف صحتها على الايمان كصلة الرحم واعتاق الرقبة كما مر فى غيره وضع وله صلى الله عليه وسلم جعل تخفيف عذاب غير الكفر عن الكافر بسبب حسناته كلا تخفيف لكونه لم يزل مخلدا فى العذاب الاليم فجعل جزاءه بها فى الدنيا فلا ينافى انه يخفف بها عنه من عذاب غير الكفر وذلك جزاءه بها فى الآخرة ايضا (قوله فمن وجد خيرا فليحمد الله الخ) مع انه الملائم لسابق قوله يا عبادى انما هى أعمالكم الخ نظرا للواقع من وجود بعض العباد للخير وبعضهم لغيره دون وجود جميعهم لاحدهما ولئلا يخاطبهم فيما فيه ذم وهو وجود غير الخير وقوله خيرا اى ولو مع غيره فيما يظهر والخير بالنظر للآخرة بمعنى الثواب والنعيم وبالنظر للدنيا بمعنى الحياة الطيبة الهنية وقوله فليحمد الله أى حيث وفقه للطاعات التى ترتب عليها ذلك الخير فضلا منه تعالى ورحمة وفيه التفات من التكلم الى الغيبة لان مقتضى قوله أحصيها لكم ثم أوفيكم ان يقول فليحمدنى الا انه عدل عن التكلم الى الغيبة اهتماما بذكر اسمه تعالى واعلم انه ان أريد بوجود الخير الجزاء فى الآخرة فقط كان الامر بالحمد بمعنى الاخبار فقط على حذف فيتبوأ مقعده من النار وقد جاء فى آيات الاخبار عن أهل الجنة بأنهم يحمدون الحمد لله الذى صدقنا وعده الحمد لله الذى هدانا لهذا الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن وان أريد به ما هو اعم كان بمعنى الطلب أيضا على ما لا يخفى (قوله ومن وجد غير ذلك) اى شرا ولو مع الخير فيما يظهر أخذا مما يأتى ولم يذكره بلفظه تعليما لنا كيفية الادب فى النطق بالكناية فيما يؤذى ومثله ما يستقبح أو يستحيا من ذكره أو اشارة الى انه اذا اجتنب لفظه فكيف بالوقوع فيه ويحتمل ان المراد بغير ذلك ما هو أعم من الشر فيشمل المباح ولذا ورد ليس يتحسر أهل الجنة يوم القيامة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها ولعل هذا قبل دخولهم الجنة عند ما ينتهى ما أعده الله لهم فيها جزاء لاعمالهم والا فالجنة لا تحسر فيها ولا حزن قال تعالى حكاية عن اهلها الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن واخرج الترمذى ما من ميت يموت الا ندم فان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد وان كان مسيأ ندم ان لا يكون استعتب ربه اى طلب رضاه بالتوبة وحينئذ فمن وجد غير محض الخير ولو لم يكن صريح الشر فينبغى ان يلوم نفسه حيث ضيع الوقت النفيس الذى لا يمكن ان يعوض فائته فيما لا يعنى وهو من الخسران ولذا قيل

زيادة المرء فى دنياه نقصان * وربحه غير محض الخير خسران

(قوله فلا يلومن الا نفسه) اى لانها آثرت شهواتها ومستلذاتها على رضا خالقها ورازقها فاستحقت ان يحرمها من ايا جوده وفضله ومن ثم ورد فى الحديث القدسى ما أقل حيآء من ان

فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه رواه مسلم

بطمع فى جنتى بغير عمل كيف أجود برحمتى على من بخل بطاعتى وقرن الجواب بالحصر والتأكيد بالنون تحذيرا من ان يخطر فى قلب من عمل شرا أن يسعق اللوم غير نفسه وليس كذلك بخلاف ما لو قال كسابقه فلم نفسه فان الله سبحانه وتعالى أظهر الاحكام وبينها وازال جميع الاعذار حتى لم يبق بعبد لاحد ثم وجه ختم هذا الحديث بهذه الجملة اعنى يا عبادى انما هى أعمالكم الخ التنبيه على ان عدم الاستقلال بنحو الهداية لا ينافى التكليف بالفعل تارة وبالترك اخرى لانا وان علمنا ان لا نستقل لكننا نحس بوجدان الفرق بين الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش والاختيارية كحركة السليم وهذه التفرقة راجعة الى تمكن محسوس مشاهد وأمر معتاد يوجد مع الاختيار دون الاضطرار وهذا التمكن هو مورد التكليف المعبر عنه بالكسب فلا تناقض ولا تعسف وحاصله ان المعاصى التى يترتب عليها العقاب والشر وان كانت بقدرة الله عز وجل وخذلانه فهى بكسب العبد فليلم نفسه لتفريطه بالكسب القبيح اذا علمت ذلك علمت ان قول القدرية قبحهم الله ان فى قوله تعالى فلا يلومن الا نفسه حجة لنا لان لوم العبد نفسه على وجود الشر يقتضى انه الخالق لافعاله وان هذا القول تخاصم له تعالى من المعصية وانه سبحانه ليس له فيها تأثير بخلق فعل ولا تقدير وباطل بنص قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون يضل من يشاء ويهدى من يشاء والآيات فى نحو هذا المعنى كثيرة ثم يلزمهم ان من وجد خيرا لا يحمد الله لانه لا أثر له تعالى فيه على مازعموا بل يحمد الانسان نفسه لانه الخالق لطاعته الموجد لسلامته وهذا منهم معاندة للحديث المذكور وغيره وقد أخبر تعالى عن أهل الجنة بأنهم يقولون فيها الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا نهتدى لولا ان هدانا الله (قوله رواه مسلم) وهو حديث عظيم ربانى مشتمل على قواعد عظيمة فى اصول الدين وفروعه وآدابه ولطائف القلوب وغيرها

(الحديث الخامس والعشرون)

عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه ان أناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هم فقراء المهاجرين كما فى رواية البخارى وقوله قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم اظهر فى مقام الاضمار تلذذا باسمه عليه الصلاة والسلام وعدل عن لفظ الرسول تفننا وعاد اليه فى يا رسول الله لانه الصادر من أولئك الاناس (قوله ذهب أهل الدثور) الذهاب المضى ويستعمل فى الاعيان والمعانى يقال ذهب فى الارض ذهابا مضى وذهب فى الدين مذهبا رأى فيه رأيا وأحدث فيه بدعة وذهب اما من الذهاب بالمعنى المتقدم واما بمعنى فاز وهو الاقرب وحينئذ فالباء للتعدية لا للمصاحبة والدثور بضم المهملة والمثلثة جمع دثر بفتح فسكون المال الكثير (قوله بالاجور) اى الكثيرة لكثرة أعمالهم والا فأصلها ثابت لغير أهل الدثور ايضا ويحمل وهو المتبادر ان ال للعهد الذهنى والمعهود خصوص الاجور المشار لها فى قولهم ويتصدقون بفضول أموالهم والاجور جمع أجر وهو ما يعود على الانسان منه ثواب عمله الدنيوى أو الاخروى والمراد هنا الثانى ولا يقال أجر الا فى النفع دون الضر بخلاف الجزاء فانه يعمهما ولذا آثروا الاول بالذكر ورواية البخارى بالدرجات العلا والنعيم المقيم أى الدائم واحترزوا به عن العاجل فانه لا غبطة فيه وقل ما يصفو وان صفا قليلا اعقبه الكدر والزوال ولا مامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

(الحديث الخامس والعشرون)

عن أبى ذر رضى الله تعالى عنه ان أناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

محن الزمان كثيرة لا تنقضي * وسروره يأتيك كالاعياد
ملك الاكابر فاسترق رقابهم * وتراهرق بدمع الاوغاد

اى الاسافل (قوله يصلون كما نصلي الخ) تعليل لما قبله لكن محل التعليل في الحقيقة قولهم ويتصدقون بفضول أموالهم وما قبله تمهيد له دفعا لما يتوهم من قولهم ذهب الخ من نفي أصل الاجور عنهم وقصرها على أهل الدثور ويصح ان يكون مستأنفا في جواب سؤال مقدر كأنه قيل وكيف ذلك فقيل يصلون الخ وقد جاء في رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم كيف ذلك فقالوا يصلون الخ (قوله ويصومون كما نصوم) في الموضعين مصدر به واقتصارهم على الصلاة والصوم طلبا للاختصار والاشارة الى الاغنياء لهم حاصلة في غيرهما ايضا من سائر القرب غير المالية وقوله ويتصدقون بفضول أموالهم من اضافة الصفة للموصوف اى بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم وقيدوا بذلك لان الصدقة بغير الفاضل عن الكفاية اما مكروهة او محرمة على التفصيل المقرر في الفقه وان كانت هي الممدوحة عند ذوي المروآت ومن ثم قال شاعرهم

ليس العطاء من الفضول سماحة * حتى تجود وما لديك قليل

كما قال

ولو كان ادراك العلا بتذلل * رأيت العلا ان لا أميل الى العلا

يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم قال أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون إن بكل تسبيحة

ثم قولهم ماذا كرايس حسدا بل غبطة لشدة حرصهم على الاعمال الصالحة وقوة رغبتهم في الخير قال تعالى تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنا ان لا يجدوا ما ينفقون (قوله قال أو ليس الخ) اى قال ذلك جوابا لهم وتطمينا لخاطرهم لانهم ربما ساووا الاغنياء أو زادوا لما فهم منهم ان ذلك القول غبطة لا حسدوا لما أجابهم فضلا عن كون هذا الجواب غير كاف لهم حينئذ بل كان يتمناهم والهمزة للاستفهام الانكاري داخلة على مقدر والواو تعليل له على ما قيل من انها تأتي للتعليل أي أتعتقدون ذلك وليس الخ اى لا ينبغي ان تعتقدوه لانه لم يفتكم عنكم ما تصدقون به ويحتمل ان تكون للاستفهام التعجبي والواو للحال اى كيف تعتقدون ذلك والحال انه لم يفتكم عنكم ما تصدقون به (قوله قد جعل الله لكم) اى كما قد جعل لغيركم اذ الاصل عدم التخصيص الا ان تقوم قرينة عليه وقوله بما تصدقون اى به وحذف للعلم به وتصدقون بتشديد الصاد والدال كما هو الرواية واصله تتصدقون بتاءين ادغمت ثانيتهما بعد قلبها صادا وتسكينها في الصاد وفي الحديث من كان له مال فليتصدق من ماله ومن كان له قوة فليتصدق من قوته ومن كان له علم فليتصدق من علمه (قوله ان بكل تسبيحة الخ) تفصيل لما في قوله ما تصدقون ويصح ان يكون مستأنفا استئنافا بيانيا كأنهم قالوا وكيف ذلك فقال ان بكل تسبيحة الخ والباء سببية اى بسبب قول سبحان الله وهي متعلقة بمحذوف خبر ان مقدما ومدقة اسمها مؤخرا اى ان الصدقة ثابتة بكل تسبيحة لقائلها فقيرا كان أو غنيا بدليل رواية الصحيحين افلا أعلمكم شيأ تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون أحد أفضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم وفي اجابته صلى الله عليه وسلم الفقراء بهذا الجواب اشارة الى ان الغني الشاكر وهو من لا يبقي من ماله الا ما يحتاج اليه حالا لعياله ليدخره لاحوج او نحوها فضل من الفقير الصابر وهو الاصح من خلاف

طويل ووجه الاشارة ان الفقراء ذكروا له صلى الله عليه وسلم ما يقتضي فضل الاغنياء عليهم بالتصدق فاقرهم ولم يجبهم بأنهم افضل منهم او مساوون لهم وانما علمهم ما تشاركهم الاغنياء فيه مع امتيازهم بما الاشتراكهم الفقراء فيه وهو التصدق بفضول أموالهم ومن ثم لما اشار الفقراء الى هذا التمييز عليهم بقولهم سبح اخواننا أهل الاموال بما فعلنا ففعلوا مثله قال ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ونكتة ذكر كل هنا وفيما يأتي دفع توهم عدم الشمول كما ان نكتة التكبير الاشارة الى حصول الاجر بما ذكر من غير اشتراط وصف كطهر (قوله صدقة) اى من قائلها على نفسه ولم يقل ان بكل تسبيحة وتكبيرة الخ صدقة لان مثل هذا المقام يناسبه الاطناب وتسمية التسبيحة وما بعدها بالصدقة من مجاز المشابهة مشاكلة لقول أولئك الاناس ويتصدقون بفضول أموالهم اذ هو ما يعطى على وجه القربة اى ان لهذه الاشياء أجرا كأجر الصدقة في الجنس اما في القدر والصفة فيتفاوت بتفاوت مقادير الاعمال وصفاتها وغاياتها اذا علمت ما ذكر علمت ان في الحديث ايماء الى ان الصدقة للقادر عليها افضل من هذه الاذكار ويؤيده ان العمل المتعدى أفضل من القاصر غالبا وبيان علم ذلك ان المشبه به اقوى في وجه الشبه من المشبه وعلمت أيضا اندفاع ما قد يقال التعبير بالصدقة في جانب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يفيد انهما غير واجبين وليس كذلك (قوله وبكل تكبيرة صدقة) اى بقول الله أكبر كذا اقتصروا هنا وفي التسبيح المار ولو عمم فيهما كالتعميم الآتي في التحميد والتهليل لم يكن بعيدا لخبره وتقديم كل من التسبيح والتكبير على التحميد من باب الترقي فلا ينافي أفضليته عليهما كما سبق (قوله وكل) بالجر عطفا على مدخول الباء وقوله تحميدة صدقة اى قول كل ما اشتق من مادة الحمد كالحمد لله وأحمد الله وحمدي لله وكذا لو اضاف أحمد لغير لفظ الجلالة كان قال أحمد الرحمن او الرزاق كما لا يخفى (قوله وكل تهليلة صدقة) اى قول لا اله الا الله قال بعضهم ويظهر ان مثله لا اله غير الله او سوى الله ولا اله الا هو أو الا الحي القيوم ثم لا يبعد في الاثابة على هذه كما في الاذكار بين استحضار معناها والاذعان له كما مر (قوله بأمر) استظهرنا المضاف أعني كل اما اعتمادا على السابق ويدل له رواية الجر او قطعا له عن ذلك الحكم وان قليلا من هذا النوع يقوم مقام تلك الامور المتقدمة فكيف بالكثير فهو نكرة وكذا نهي وساغ الابتداء بهما لكونهما عاملين في الجار والمجرور وأوردهما نكرتين ايذانا بأن كل فرد من أفرادهما صدقة ولو عرفا لاحتمل ان المراد جنسهما او معهود منهما فلا يفيد النص على ذلك ويظهر ان المراد به هنا ما يعم الواجب والمتعلق بفعل الواجبات والمندوب وهو المرتبط بفعل النوافل (قوله بالمعروف) عرفه مناسبة للفظه ولشارة الى تقريره وثبوته وانه مألوف معهود وقوله صدقة اى بشروطه المقررة في الفقه التي منها ان يكون مجمعا على وجوبه او ان يعلم الآمر من المأمور اعتقاد ذلك حال ارتكابه لخلافه وان يكون قادرا بأن لم يخش ترتب مفسدة عليه ولو فوق ضربه في نحو نفسه وماله (قوله ونهي عن منكر) نكره مناسبة لفظ ما اشار لذلك انه في حيز العدوم او المجهول الذي لا الف للنفس به ويظهر ان المراد به هنا ما يعم الواجب وهو المتعلق باجتناب المحرمات والمندوب وهو المرتبط بترك المكروهات وقوله صدقة اى بشروطه ومنها ان يكون مجمعا على تحريمه أو ان يعلم الناهي من الفاعل اعتقاد ذلك حال ارتكابه له وان يكون قادرا فعلم مما تقرر ان الصبي في وجوب

صدقة وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة

الامر والنهي انما هي بعقدة الأمور والمنهي لا الامر والناهي وياتي له مزيد كلام في الرابع والثلاثين وتأخير الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عن هذه الاذكار من باب الترقي والا فهما واجبان اما عينا أو كفاية وان لم يفيد ابخلافها ولا شك ان الواجب يقسميه أفضل من النفل لحديث البخاري ما تقرب الي المتقربون بمثل اداء ما افترضت عليهم بل نقل اما م الحرمين ان ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل بسبعين درجة ثم هما أشد مشابهة بالصدقة من هذه الاذكار لاشقالهما على ثمرتها وهي نفع الغير لنفعهما باقي الناس باسقاط الحرج عنهم (قوله وفي بضع أحدكم صدقة) البضع بضم فسكون يطلق ويراد به الفرج ويطلق ويراد به الجماع وارادة كل منهما هنا صحيحة الا انه على الاول يكون على حذف مضاف مقدر بوطء اذ الاعيان لا يتعلق بها حكم كامر والمعنى وفي وطء بضع أحدكم لحليلته زوجته او أمته صدقة اي اجر وثواب ومثل الوطء في ذلك مقدماته لكن محله اذا قارنته نية صالحة كاعفاف او طلب ولد لان المباح لا يصير طاعة الا بالنية الصالحة وفي هنا بحثي باء السببية وذكرها في هذا النوع ولم يجعله معطوفا على ما قبله لانه اغرب منه حيث جعل قضاء الشهوة ونيل اللذة بهذا الطريق صدقة واستفيد منه ان جميع انواع فعل المعروف والاحسان صدقة بالطريق الاولى لان المباح قد سماه في الحديث صدقة وتلك الامور قربة في ذاتها فتسميتها صدقة اولى فلا يقال ظاهر الحديث ان ما عدا المذكور فيه من انواع البر والخير لا يسمى صدقة وليس كذلك كما سيأتي في الحديث عقبه واعمل ايثار ما فيه بالذكر لامر اقتضاه (قوله قالوا يارسول الله) النداء ليس بضروري كما لا يخفى بل للتلذذ وقولهم أيأتي أحدنا اي مباشرة الاجابة وقولهم شهوته اي محل شهوته وهو الفرج أو المراد بها المشتهى وقوله ويكون له فيها أجر اي بسببها وقولهم هذا استبعاد لحصول الاجر بفعل مستلذ نظرا الى انه انما يحصل في عبادة شاقة على النفس مخالفة لهواها فالاستفهام للتعجب فلا جواب له واما قوله ارأيتم الخ فلاذهاب تعجبهم (قوله ارأيتم) الهمزة للاستفهام التقريري اي اخبروني عن جواب هذا الاستفهام فكانهم قالوا نعم فهو نظير قول النعمان فيما مر ارايت اذا صليت المكتوبات وقوله لو وضعها على تقدير مضاف اي وضع سيها وهو المني أو هو من قبيل الاستخدام حيث ذكر الشهوة بمعنى المشتهى وأعاد عليها الضمير بمعنى المني وقوله في حرام أي فرج حرام الايلاج فيه (قوله أكان عليه وزر) اي اثم جواب لو وزيدت فيه همزة الاستفهام تأكيدا للاستخبار في قوله ارأيتم (قوله فكذلك اذا وضعها في الحلال) اي فمثل حصول الوزر له اذا وضعها في الحرام حصول الاجر له اذا وضعها في الحلال ثم لعل الراوي اختصر والاصل قالوا نعم مثلا قال فكذلك الخ كما هو المتبادر وقوله كان له أجر بالرفع والنصب على ما تقتضيه العربية وتحرر الرواية فالرفع على انه اسم كان وله خبرها والنصب على انه خبرها لكن مع تقدير مضاف اي سبب أجر واسمها ضمير مستتر يعود على الوضع المفهوم من وضعها وله ظرف مستقر حال من أجر لانه في الاصل وصف نكرة تقدم عليها وظاهر اطلاقه ان الانسان يؤجر في جماع حليلته مطلقا وبه قال بعضهم لكن المرجح انه لا بد من نية صالحة كما تقدم وفيه دليل لجواز القياس أي كما يأثم في ارتكاب الحرام يؤجر في فعل الحلال (قوله رواه مسلم) وهو حديث عظيم قد اشتمل على فضل أنواع من الذكر والاحاديث في فضله كثيرة تقدمها خبر الصحيحين من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ

وفي بضع أحدكم صدقة قالوا يارسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزر فكذلك اذا وضعها في حلال كان له أجر رواه مسلم

قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحي عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به الا أحد عمل أكثر من ذلك ومنها حديث الصحيحين أيضا من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر ومنها خبر مسلم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به الا أحد قال مثل ما قال او زاد ومنها خبر مسلم أيضا ان لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلا يتبعون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضا بأجنحتهم حتى يملؤا ما بينهم وبين السماء الدنيا فاذا تفرقوا عرجوا وصعدوا الى السماء فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسألونك قال وماذا يسألوني قالوا يسألونك جنتك قال وهل رأوا جنتي قالوا لا أي رب قال فكيف لو رأوا جنتي قالوا ويستجيرونك قال ومم يستجيرونني قالوا من نارك رب قال وهل رأوا ناري قالوا لا قال فكيف لو رأوا ناري قالوا ويستغفرونك فيقول قد غفرت لهم واعطيتهم ما سألوا واجرتهم مما استجاروا فيقولون رب فيهم فلان عبد خطاء انما مر فجلس معهم فيقول وله غفرت هم القوم لا يشقى جليسهم وفي هذا المعنى قيل

بعشرتك الكرام تعد منهم * فلا ترين لغيرهم الوفاء

وقيل ايضا

اما تنظر الجلد الحقير مقبلا * بالفهم لما صار جلد المصحف

وقيل أيضا

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه * فكل قرين بالمقارن يقتدى

وقيل أيضا

وقارن اذا قارنت حرا فانما * يزين ويزرى بالفتى قرناؤه

وكالقرين الحرفة فنقص صاحبها مثلها خسة وشرفا كما هو مشاهد ومثل ما ذكر الاصل لكنه اغلبي كما قيل

اذا طاب اصل المرء طابت فروعه * ومن عجب جادت يد الشوك بالورد

وقد يخبث الفرع الذي طاب أصله * لتنظر صرف الله في العكس والطرد

(الحديث السادس والعشرون)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس عليه

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى هي بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مفرد سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء عظام الكف والاصابع والارجل والمراد بها هنا جميع عظام الجسد كما في حديث عائشة في كل مفصل صدقة فهو من التعبير عن الكل بالجزء مجازا مرسلا وانما خصت السلامى بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع التي اختص بها الانسان وتحيرت فيها الافهام وجملة مفاصل الانسان ثلثمائة وستون (قوله من الناس) اي من كل أحد منهم قال للاستغراق ولفظة من للتبعيض وقوله عليه أي السلامى وذكر الضمير مع انها مؤنثة باعتبار العضو والمفصل للرجوع لكل لانها بحسب ما

تضاف اليه وهي هنا اضيفت لمؤنث فلو رجع اليها لانث ثم ظاهره وجوب الصدقة وليس مرادا بل هي مندوبة لحديث الصحيحين فان لم يفعل فليمسك عن الشر فانه له صدقة على ان هذه العبارة تستعمل في المستحب كما تستعمل في الواجب ايماء الى تأكيد طلبه وحثا على فعله وعدم التقاعد عنه ومنه حديث البخاري حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس فذكر ما هو مستحب اتفاقا (قوله صدقة) اي شكرا له تعالى عليها لان تركيب هذه العظام وسلامتها من أعظم نعم الله تعالى على عبده فيحتاج كل عظم منها الى صدقة عنه مخصوصة ليتم شكر نعمته وفي الحديث ويجزي عن ذلك ركعتان يركعهما من الضحى اي يكفي عن التصدق على كل سلامى ركعتان من الضحى اي لان الصلاة عمل بجميع الاعضاء فاذا صلى العبد فقد قام كل عضو منه بوظيفته وادى شكر نعمته وبما تقرر يعلم ان الضحى بل الصلاة مطلقا ليست بقيد فيما يظهر فمثلها كل طاعة فيها عمل بجميع الاعضاء ومن مزيد لطفه تعالى بعبده وتفضله عليه تسمية ذلك صدقة اجراء لها مجرى ما يتطوع به والا فهي في مقابلة استقامة الاعضاء مع ادامة صحتها فلا تسمى صدقة فتسميتها بذلك لكل زيادة تفضل منه تعالى واحسان (قوله كل يوم) منصوب كما هو الرواية على الظرفية لصدقة لانها بمعنى التصدق وقوله تطلع فيه الشمس بضم اللام من تطلع صفة مقيدة للاحتراز لان اليوم قد يعبر به عن المدة الطويلة المشتملة على الايام الكثيرة وعن مطلق الزمن وعن غير ذلك وكله ليس مرادا هنا وانما طلبت الصدقة على كل سلامى في كل يوم لان دوام نعمتها مع قدرته تعالى على سلبها نعمة جديدة يتأكد الشكر عليها دائما (قوله تعدل الخ) في التعقيب به طلب الشكر على تلك النعم المسمى صدقة زيادة تلطف بالعباد وانعام عليهم حيث جعل ذلك الشكر عائدا عليهم ثم معنى تعدل تصلح وهو في محل مبتدا وخبره صدقة فاما أن يكون الاصل أن تعدل فلما حذفت ان ارتفع أو اوقع موقع المصدر مع قطع النظر عن أن ونظيره تسمع بالمعيدي خير من أن تراه اي ان تسمع أو سماعك وهو جواب لهم حين فهموا من لفظ الصدقة العطية فسألوا عمن لا شيء عنده بقولهم يا نبي الله فمن لم يجد ذلك فبين لهم أن المراد ما هو اعم من ذلك بقوله تعدل الخ وآثر خطاب الواحد لانه أحث على المبادرة للمطلوب من خطاب الجماعة ولان فيما يأتي ما لا يقبل الشركة كالكلمة الطيبة والخطوة (قوله بين الاثنين) اي المتهاجرين بعدم الكلام وان لم يكن بينهما خصومة أو المتخاصمين وان لم يتهاجرا في الكلام أو المتحاكمين وعدلك بينهما بان تحسبهما بالعدل والانصاف على الصلح الجائز ورواية البخاري بين الناس فذكر الاثنين هنا مثال (قوله صدقة) أي منك على الاثنين لوقايتهما مما يترتب على حالهما من قبيح الاقوال والافعال ومزيد الضغين والحقد ومن ثم عظم فضل الصلح كما أشار اليه صلى الله عليه وسلم بقوله الا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة قالوا بلى قال اصلاح ذات البين اي الشقاق ولبعضهم

ان الفضائل كلها لو جمعت * رجعت باجمعها الى شيئين
تعظيم أمر الله جل جلاله * والسعي في اصلاح ذات البين

ويجوز الكذب فيه مبالغة في وقوع الالفة بين الناس ولبعضهم

احرص على ود القلوب من الردا * فرجوعها بعد التنافر يعسر

صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة

ان

ان القلوب اذا تنافرودها * مثل الزجاجة كسرها لا يجبر

ويرحم الله القائل

خذ من الناس ما تيسر * واترك من الناس ما تعسر
انما الناس كالزجاج * ان فات رفق به تكسر

ولكن اكثر الناس على ما تضمنه قول بعضهم

ان تدن مني تدن منك مودتي * وان تنأ عني تلقني عنك نائيا
كلانا غني عن أخيه حياته * ونحن اذا متنا أشد تغانيا

والشرطية الثانية عندي على اطلاقها وأما الشرطية الاولى فيشرط أن لا يسبق الدنو بنأي والا كان غير مؤثر شيأ في دنوي ممن دنا مني وان تناهى دنوه مني هذا ولم يقل تعدل بين الاثنين وتعين الرجل الخ صدقة لما مر في نظيره ثم تسمية هذا وما بعده بالصدقة من مجاز المشابهة كما مر في نظيره (قوله وتعين) فيه وفيما بعده ما مر في تعدل وقوله الرجل في دابته اي في شأنها وكل منهما مثال فلا مفهوم له فمثل الرجل المرأة ومثل الدابة السفينة ثم هو مجمل وقوله فتحمله عليها الخ تفصيل له وقوله أو ترفع له عليها متاعه اي استقلالا أو مشاركا لغيرك في الرفع وكذا يقال في الحمل ثم هو اما شك من الراوي أو تنويع فان كان الاول فأحد اللفظين صادر من النبي وان كان الثاني فكلاهما صادر منه عليه الصلاة والسلام والمتاع في الاصل ما يتبلغ به المسافر من طعام وغيره ولعل المراد به هنا ما هو أعم وقوله صدقة اي منك على ذلك الرجل (قوله والكلمة الطيبة) أي والكلام الطيب من نحو ذكر ودعاء للنفس والغير وسلام عليه ورده وثناء بحق ونصح وارشاد على الطريق وفي الحديث ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق وفيه ايضا اذا التقى المسلمان تنزل عليهما مائة رحمة تسعون لاكثرهما بشرا وعشرا لاقلهما (قوله صدقة) اي من صاحب تلك الكلمة على نفسه أو غيره لانها مما يسر الله مع ويجمع القلوب (قوله وبكل خطوة) الباء زائدة في المبتدا والخطوة بفتح الخاء المرة الواحدة من الخطا ولا تصح ارادة المضموم لان الثواب انما هو على فعل المكلف والمضموم ليس فعله بل هو المكان الذي بين القدمين ثم ذكر كلمة كل مع الخطوة دون الكلمة الطيبة ترغيبا في الخطا لانها ربما شقت بخلاف الكلمة الطيبة (قوله تمشيها) اي بنفسك أو بواسطة دابتك بان تكون راكبا عليها وان كان الاول أفضل الا لعذر وقوله الى الصلاة اي الى محلها وهو المسجد فيشمل المشي اليه للاعتكاف وغيره من وجوه القرب التي تفعل به ثم مثل ذلك عيادة المريض والسفر له رحم أو تحصيل علم أو غير ذلك من سائر وجوه الطاعات وبضدها تتميز الاشياء الا ان خطوات الطاعات تكتب حسنات ذهابا وايابا وخطوات المعاصي تكتب سيآت ذهابا فقط ونظيره وجود التضعيف في الحسنات دون السيآت والله ذو الفضل العظيم وأفاد ان اعظم الناس أجرا أبعدهم فابعدهم ممشى (قوله صدقة) فيه مزيد الحث على حضور الجماعات والمشي اليها وعمارة المساجد بها ثم الخطوة المذكورة متبادرة في خطوات الذهاب الى الصلاة لكن مثلها في ذلك خطوات الاياب منها كما نص عليه وقدمر آنفا الاشارة اليه (قوله وتميط) بضم أوله وفتحه اي تزيل يقال أماط الشئ وماطه بمعنى ازاله حقيقة أو حكما بان يترك الصلاة في الطريق وقوله الاذى اي

وتعين الرجل في دابته تحمله عليها او ترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وبكل خطوة تمشيها الى الصلاة صدقة وتميط الاذى

Digitized by Google

مايؤذى المارة كقذر وشوك وحجر وحيوان مخوف وقوله عن الطريق صدقة اى منك على الخلق انسا وغيرهم ثم شرط الثواب على هذه الاعمال خلوص النية فيها كما دل عليه قوله تعالى الامن أمر بصدقة أومعروف أواصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما وليس المراد من الحديث حصر أنواع الصدقة بالمعنى الاعم فيما ذكر فيه كما أشرنا له وبدليل الحديث قبله بل التنبيه به على مابقى منها ولعل ايثاره بالذكر لامر اقتضاه ويجمع تلك الانواع كل مافيه نفع للنفس أوالغير لخبر ان الله سبحانه وتعالى كتب الاحسان على كل شئ وقدم (قوله رواه البخارى ومسلم) وهو حديث عظيم متضمن للحث على البر والتقوى

﴿الحديث السابع والعشرون﴾

وهو فى الحقيقة حديثان لكنهما لما تواردا على معنى واحد كانا كالحديث الواحد فجعل الثانى كالشاهد للاول (قوله عن النواس) بفتح النون وتشديد الواو ابن سمعان بكسر السين المهملة وفتحها والكسر اشهر ابن خالد الكلبى ونواس هذا من أهل الصفة روى له سبعة عشر حديثا وقوله رضى الله عنه كان ينبغى عنهما لان لابيه صحبة وقوله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البر الخ أى قال له ماذكر حين سأله عن البر والاثم (قوله البر) هو بكسر الباء الموحدة اسم جامع للخير وكل فعل مرضى وهو فى تزكية النفس كالبر بالضم فى تغذية البدن ثم ان أريد بحسن الخلق التخلق بالاخلاق الشرعية والتأدب بآداب الله التى شرعها لعباده من امتثال أمره وتجنب نهيه كان الحصر المستفاد من تعريف المبتدا باللام حقيقيا وان أريد به طلاقة الوجه وكف الاذى وبذل الندا وان يحب للناس مايحب لنفسه وهو المراد هنا كان اضافيا بمعنى انه لما أريد المبالغة فى حسن الخلق جعل كل البر وان كان البر مشتملا على غيره أيضا من الخصال الحميدة وهذا الثانى عند عدم ملاحظة المضاف أعنى نحو معظم أمامع ملاحظته فلا حصر كذا قالوا ويظهر ان جعله حقيقيا أولى لانه الموافق لظاهر حال النواس من سؤاله عن سائر أنواع البر الا أن يقال اجيب بالاخص مع سؤاله عن الاعم لامر اقتضاه كتناهى صعوبته على النفس فقل من يظفر به ومن كلام لقمان لابنه البر شئ هين وجه طليق وكلام لين ثم تارة يقابل البر بالاثم كما هنا فيكون عبارة عما اقتضاه الشرع وجوبا أوندبا ويلحق به ما المباح كما ان الاثم عبارة عما نهى الشرع عنه وتارة يقابل بالعقوق فيكون عبارة عن الاحسان كما ان العقوق عبارة عن الاساءة (قوله حسن الخلق) اى التخلق به والافهو موهبة وقدم تفسيره وفى الحديث ان أحسن الحسن الخلق الحسن وعن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن أبويها انها قالت ان حسن الخلق وحسن الجوار وصلة الرحم تعمر الديار وتزيد فى الاعمار ولو كان القوم فجار (قوله والاثم) أى المؤثم وهو الذنب وقوله ماحاك فى النفس اى اثر فيها نفرة وحرارة وال فيها للكمال وكانه صلى الله عليه وسلم يشير الى أن مايعد عند الناس من القبائح ولم يعلم حكمه من الشرع فاثره فى النفس نفرة وكره صاحبه أن يطلع الناس عليه يكون اثما وأحال صلى الله عليه وسلم السائل على هذا الادراك القلبى لما علمه فيه من جودة الفهم وتنوير القلب والا فهذا الجواب لايصلح لغليظ الطبع قليل العلم فاذا سأل عن ذلك فصلت له الاوامر والنواهى الشرعية (قوله وكرهت أن يطلع عليه الناس) اى عظماؤهم ومن دانا هم لارتفاعهم فأل فيهم

عن الطريق صدقة رواه البخارى ومسلم

(الحديث السابع والعشرون) عن النواس بن سمعان رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البر حسن الخلق والاثم ماحاك فى النفس وكرهت أن يطلع عليه الناس

للكمال والمراد بالكراهة هنا الدينية لا العادية ككراهة أن يرى آكلا لبصل أو نحوه أو راكبا بين مشاة متواضع أو نحوه ووجه كون كراهة اطلاع الناس على الشئ يدل على انه اثم ان النفس بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها وبرها وتكره ضد ذلك ومن ثم أهلك الرياء اكثر الناس فبكراهتها اطلاع الناس على فعلها يعلم انه اثم وقد استفيد من السياق ان للاثم علامتين والمتجه انهما متلازمان كما هو قضية الرواية الآتية المقتصرة على الاولى لا ان كلا منهما مستقل بكونه علامة على الاثم من غير احتياج الى الاخرى كما هو مقتضى العطف بواو الجمع هنا لان نفرة النفس من الشئ تستلزم كراهة اطلاع الناس عليه وبالعكس وعلى ان كلا علامة مستقلة فالفعل ان وجد فيه الامران كالزنا فهو اثم قطعا وان انتفيا عنه كالعبادة والاكل فبر قطعا وان وجد فيه أحدهما احتمل البر والاثم فيكون من المشتبه على حد ما مر في خبر الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات الحديث ثم اعلم ان مراتب القصد خمس وقضية عموم الحديث ان جميعها اثم لوجود العلامتين فيه لكن خص هذا العموم بعضها وهو العزم الذي فيه تصميم لخبر ان الله تجاوز لامتي عما وسوست به نفوسها ما لم تعمل به أو تتكلم اي مثل ان توسوس له نفسه بالزنا فيزني أو بالقذف فيقذف وخبر مسلم ومن هم بسيئة ولم يعملها لم تكتب اي عليه وفي رواية له كتبها الله له عنده حسنة كاملة وبعضهم

مراتب القصد خمس هاجس ذكروا * فخاطر فحديث النفس فاستمعا
يليه هم فعزم كلها رفعت * سوى الاخير ففيه الاخذ قد وقعا

ويأتي لهذا مزيد بيان في الكلام على السابع والثلاثين (تنبيه) قد عدمت المروءة في زمننا بل من أمد بعيد فصارت الكبائر ترتكب من غير مبالاة بل بها يفتخر ولامامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

مررت على المروءة وهي تبكي * فقلت علام تنتحب الفتاة
فقالت كيف لا أبكي وأهلي * جميعا دون خلق الله ماتوا

وهذا بحسب زمنه وأما الآن فقد لحقت باهلها بل صارت نسيا منسيا فلم يذكرها ذاكر ولم يزرها زائر (قوله رواه مسلم) وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم بل ومن أوجزها اذ البر كلمة جامعة لجميع أفعال الخير وخصال المعروف والاثم كلمة جامعة لجميع أفعال الشر والقبائح كبيرها وصغيرها ولهذا السبب قابل صلى الله عليه وسلم بينهما وجعلهما ضدين (قوله وعن وابصة) بموحدة مكسورة فهملة ساكنة (قوله ابن معبد) بفتح الميم والموحدة وقوله رضي الله عنه يشير الى ان أباه غير صحابي قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في عشر ممن قومه بني أسد سنة تسع فاسلموا ورجع الى بلاده وكان كثير البكاء لا ينقل عنه وعمر الى التسعين (قوله قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسأل عن البر) استفهام تقرير حذفت همزته تخفيفا أي وعن الاثم فيه اكتفاء بدليل رواية أحمد اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اريد أن ادع شيأ من البر والاثم الا سألته عنه فقال لي ادن يا وابصة فدنوت حتى مست ركبتي ركبته فقال يا وابصة أخبرك بما جئت تسأل عنه أو تسألني أي اخبرك بذلك ابتداء أو بعد ان تسألني عنه قلت يا رسول الله اخبرني أي ابتداء قال جئت تسأل عن البر والاثم فقلت

رواه مسلم وعن وابصة بن معبد رضي الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال جئت تسأل عن البر

نعم فجمع أصابعه الثلاث فجعل ينكت بها في صدري ويقول يا وابصة استفت نفسك الحديث وحكمة النكت بها أن يشتد تنبهه لما يلقى اليه وفي هذا معجزة كبرى له صلى الله عليه وسلم حيث اخبر بما في نفسه قبل ان يتكلم به وأبرز في حيز الاستفهام التقريري مبالغة في ايضاح اطلاعه عليه واحاطته به لان التقرير انما يكون لما تحقق وقطع به (قوله قلت نعم قال استفت قلبك) اي اطلب منه الفتوى وعوّل على ما فيه لان للنفس شعورا من أصل الفطرة بما تحمد عاقبته وما لا تحمد ولكن غلبت عليها الشهوة حتى أوجبت لها الاقدام على ما يضرها كما غلبت على نحو السارق فاوجبت له الحد اذا عرفت ذلك اتضح لك وجه كون التأثير في النفس علامة للاثم لانه لا يصدر الا مع شعورها بسوء عاقبته (قوله البر الخ) ايضاح لقوله استفت قلبك وقوله ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب اي سكنا اليه والجمع بينهما للتأكيد لان طمأنينة القلب من طمأنينة النفس بل الظاهر أنه عينها لان المراد به هنا اللطيفة الربانية وهي عين النفس وكذا يقال في قوله الآتي والاثم الخ وفي ذكر ما في الموضعين مناسبة لان وابصة يريد السؤال عن سائر أنواع البر والاثم كما مر وما من صيغ العموم وهذا كقوله أولا البر حسن الخلق لان حسنه تطمئن اليه النفس والقلب ووجه كون اطمئنان النفس والقلب علامة للبر ان الله سبحانه وتعالى فطر عباده على معرفة الحق والسكون اليه وقبوله وركز في الطباع محبته ومن ثم جاء كل مولود يولد على الفطرة الحديث (قوله والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر) اي لم ينشرح له والجمع بينهما للتأكيد ويلزمه كراهة اطلاع الناس عليه لما مر انهما متلازمان والصدر مجاز عن القلب علاقته المجاورة أو الحالية والمحلية فقد علم ضابط البر والاثم وان القلب يطمئن للعمل الصالح طمأنينة تبشره بأمن العاقبة ولا يطمئن للاثم بل يورثه نفرة وتندما ومعياره انه الذي يكره اطلاع الناس عليه ومن ثم قال زهير

الستر دون الفاحشات ولا * يلقاك دون الخير من ستر

ودون بمعنى امام ومن زائدة في الفاعل لتأكيد الاستغراق الحاصل بوقوع النكرة في سياق النفي (قوله وان افتاك الناس وافتوك) اي بخلافه وهو غاية لمقدر اي فالتزم العمل بما في قلبك وقال أولا أفتاك لاسناده الى ظاهر وثانيا افتوك لاسناده الى ضمير والجمع بينهما للتأكيد والمراد من الناس علماؤهم ولم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بهذا القول ان كل واحد يرجع لفتوى نفسه وانما ذلك لوابصة في وقعة تخصه والا فليس للمجتهد او المقلد الا الحكم بما يقع له أو لمقلده بالفتح ثم يقال ورعا استفت قلبك وان أفتوك اذ للاثم جرازات في القلوب فان قيل بين هذا وحديث الحلال بين والحرام بين تعارض لاقتضاء هذا ان المشتبه اثم لانه يتردد في الصدر وذلك انه غير اثم فالجواب حمل هذا على ما تردد في الصدر لقوة الشبهة ويكون من باب ترك أصل الحل لظاهر قوي وذلك على ما ضعفت فيه الشبهة فينبغي على أصل الحل ويجتنب محل الشبهة ورعا ثم في - وايه صلى الله عليه وسلم لوابصة بهذا اشارة الى متانة فهمه وقوة ذكائه وتنوير قلبه حيث احاله على الادراك القلبي وعلم انه يدرك ذلك من نفسه ولا يدرك ذلك الامن هو كذلك وأما الغليظ الطبع الضعيف الادراك فلا يجاب بذلك لانه لا يتصل منه على شيء وانما يفصل له ما يحتاج اليه من الاوامر والنواهي الشرعية وهذا من جميل عادته صلى

قلت نعم قال استفت قلبك البر ما اطمأنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر وان افتاك الناس وأفتوك

الله

الله عليه وسلم مع أصحابه من خطابهم على قدر عقولهم ومن ثم قالت عائشة أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس منازلهم (قوله حديث صحيح رويناه فى مسندى الامامين) روى بمعنى نقل وفى بمعنى من أو عن ويجوز ان تكون باقية بحالها متعلقة بمحذوف حال من هاء رويناه أى رويناه حال كونه مندرجا فى جملة الاحاديث المذكورة فى مسندى الامامين (قوله أحمد بن حنبل) هو أحد الفقهاء المجتهدين والائمة المتبوعين مات فى ربيع الاول سنة احدى وأربعين ومائتين عن سبع وسبعين سنة ومسنده فيه أربعون ألف حديث وشمائله لا تحصى ومزاياه لا تستقصى رضى الله تعالى عنه وعن امامنا وسائر الائمة والعلماء (قوله والدارمى) هو أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى التميمى السمرقندى قال أبو حاتم هو امام أهل زمانه ولد سنة احدى وثمانين ومائة ومات سنة خمس وخمسين ومائتين ولما بلغ البخارى خبر موته بكى وانشد

ان تبق تفجع بالاحبة كلهم * وفناء نفسك لا أبالك أفجع

اى ان تبق يا دارمى بعد أحبتك تحزن بموتهم وقوله وفناء نفسك خطاب له أيضا وهو مبتدا خبره أفجع وقوله لا أبالك جملة معترضة قصد بها التعليل للافجعية الثانية اى لانه لا أبالك حتى يأتى بمثلك وهو كناية عن استبعاد وجود مثله (قوله باسناد جيد) أى سند صحيح ولا يغنى عنه وصفه أولا بالصحة لانه لا يلزم منه ان يكون مرويا فى المسندين باسناد جيد نعم لو اقتصر على قوله باسناد جيد لافاد انه صحيح وان كان صادقا بالحسن أيضا لان الشئ عند اطلاقه ينصرف لفرده الكامل لكن الاول قد وقع فى مركزه فلا يعترض عليه بالمتأخر وكان الغرض له فى الجمع بين قوله حديث صحيح وقوله باسناد جيد الحكم عليه بالصحة فى المسندين وفى غيرهما

(الحديث الثامن والعشرون)

عن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبالحاء المهملة وقوله العرباض بكسر المهملة وموحدة أصله الطويل ثم جعل علما وقوله ابن سارية السلمى رضى الله عنه كان يقول أنا رابع من أسلم وهو أحد البكائين المذكورين فى آية ولا على الذين اذا ما أتوك لتحملهم ومن أهل الصفة وهم زهاد من الصحابة فقراء غرباء كانوا يأوون الى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم وكان لهم فى آخره صفة وهى مكان منقطع من المسجد مطل عليه يبيتون فيه وكانوا يقلون ويكثرون (قوله قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بعد صلاة الصبح وكان يقع ذلك منه احيانا لا دائما مخافة سآمتهم (قوله موعظة) ذكرها توطئة لما بعدها وهى من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب وتنوينها للتعظيم بدليل وصفها بقوله وجلت منها القلوب اى خافت من أجلها وكانه كان مقام تخويف ووعيد ولاشتمالها عليه كغيره وانما وجلت منها قلوبهم لخلوها من القسوة والا لما وجلت كما قيل

وليس يزجركم ما توعظون به * والبهم يزجرها الراعى فتنزجر
اذا قسا القلب لم تنفعه موعظة * كالارض ان سبخت لا ينفع المطر

(قوله وذرفت) بالمعجمة وفتح الراء أى سالت وقوله منها العيون أى دموعها وأخر هذا عما قبله لانه انما ينشأ غالبا عنه فهو من عطف المسبب على السبب وفيه انه ينبغى للعالم ان يعظ أصحابه

حديث صحيح رويناه فى مسندى الامامين أحمد بن حنبل والدارمى باسناد جيد

(الحديث الثامن والعشرون)

عن ابى نجيح العرباض بن سارية السلمى رضى الله عنه قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون

Digitized by Google

ويذكرهم ويخوفهم بما ينفعهم فى دينهم ودنياهم ولا يقتصر على مجرد معرفة الاحكام وانه ينبغى المبالغة فى الموعظة لترقيق القلوب فتكون أسرع الى الاجابة ثم الغرض من هذا التمهيد التنبيه على فخامة القصة وغرابتها والافكان يكفى الاقتصار على أوصنا (قوله فقلنا يارسول الله كانها الخ) الظاهر كما هو الشأن فى نظائره ان قائل ذلك بعضهم لا كلهم وان كان ظاهر العبارة وهذا النداء غير ضرورى بل للتلذذ كما مر فى نظيره (قوله كانها موعظة مودع) بكسر الدال لعلهم فهموا ذلك من مبالغته فى الموعظة فوق العادة فظنوا ان ذلك لقرب وفاته ومفارقتهم فان المودع يستقصى مالا يستقصيه غيره فى القول والفعل ولعلها هى التى استمر فيها يومه كله فكان لا ينزل عن المنبر الا لاداء المكتوبة ثم يعود اليه فحرره وهذه نظير ما وقع فى خطبة حجة الوداع الا انه صلى الله عليه وسلم عرض فيها بالتوديع بقوله لعلى لا القاكم بعد عامى هذا وطفق يودع الناس صلى الله عليه وسلم (قوله فأوصنا) أى وصية جامعة كافية لمهمات الدين والدنيا أخذا من ظن مفارقته لهم وفيه استحباب استدعاء الوصية والوعظ من أهلها واغتنام أوقات أهل الخير والدين قبل فوتها وانما استوصوه لما فهموا منه انه مودع فالفاء للتفريع على ما قبلها أو واقعة فى جواب شرط مقدر اى فان كنت مودعا فاوصنا ثم ان كانت الوصية بمعنى الموعظة كان الطلب بمعنى الزيادة أفضل الوعظ حاصل والا كان استدعاء لنوع آخر مما لا تخويف فيه ولا وعيد حرصا على الاهم (قوله قال أوصيكم بتقوى الله) بدأ بها لان بها سعادة الدارين اذ هى امتثال الاوامر واجتناب النواهى وتكاليف الشرع لا تخرج عن ذلك ولذا أوصى الله بها الاولين والآخرين قال تعالى ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله ولبعضهم

اذا أنت لم ترحل بزاد من التقى ... ولاقيت بعد الموت من قد تزودا

ندمت على ان لا تكون كمثله ... وانك لم ترصد كما كان أرصدا

(قوله والسمع والطاعة) اى لولاة الامور كما يؤخذ من قوله وان تأمر عليكم عبد ولذا حذف ثم ان حمل السمع على الاصغاء الى كلام ولى الامر ليتمكن من فهمه ومعرفته كان ما بعده أعنى قوله والطاعة تأسيسا لمغايرته له وان حمل على قبول المسموع وعبر عنه بالسمع لانه فائدته كان ما بعده تأكيدا وأولوية التأسيس لكونه من قبيل الافادة على التأكيد لكونه من قبيل الاعادة ترجح الاول (قوله والطاعة) اى بالفعل والاعتقاد وهى الموافقة فى الظاهر والباطن فيما يؤمر به وينهى عنه وهذا فى غير الاثم لحديث لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق وعطف السمع والطاعة على التقوى من عطف الخاص على العام لمزيد التأكيد والاعتناء بشأنه لاشتمال الوصية بتقوى الله على السمع والطاعة لولاة الامور (قوله وان تأمر عليكم عبد) اى وان صار أميرا عليكم من ليس أهلا للامارة عبدا كان او غيره مالم يكن كافرا فذكر العبد مثال وهذا غاية فى طلب السمع والطاعة لولاة الامور ثم هو اما من باب الفرض والتقدير واما من باب الاخبار بالغيب وان نظام الشريعة يختل حتى توضع الولايات فى غير أهلها كما هو حاصل الآن بل من أمد بعيد والامر بالطاعة حينئذ ايثار لاهون الضررين أعنى طاعة من ليس أهلا للولاية ومخالفته اذا الصبر على ولاية من لا تجوز ولايته أهون من اثارة الفتنة التى لا دواء لها ولا خلاص

فقلنا يارسول الله كانها موعظة مودع فأوصنا قال أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد

منها و يرشد الى هذا الثانى التعقيب بقوله وانه من يعيش منكم الخ (قوله وانه) اى الحال والشان وقوله من يعيش منكم أى بعدى وقوله فسيرى المراد بالرؤية العلم وفى التعبير بالسين دون سوف دلالة على قرب الرؤية وكان الامر كذلك فظهرت فتنة عثمان ووقعة الجمل ومحاربة معاوية لعلى على الامارة ومحاربته للحسن عليها ثم قتل الحسين وهو أعظم الفتن ومن الآيات التى ظهرت يوم قتله ان امطرت السماء دما (قوله اختلافا كثيرا) أى بين الناس بظهور الفتن والبدع وقد كان كذلك فهو من معجزاته عليه الصلاة والسلام لما صح انه صلى الله عليه وسلم كشف له عما يكون الى ان يدخل أهل الجنة والنار منازلهم ويجوز ان يكون بقياس أمته على أمم الانبياء السابقين بدليل حديث انهم لم تكن نبوة الا كان بعدها اختلاف (قوله فعليكم بسنتى الخ) الفاء واقعة فى جواب شرط مقدر أى فاذا رأيتم هذا الاختلاف فالتزموا التمسك بسنتى أى طريقتى وسيرتى القويمة التى أنا عليها مما أصلته لكم من الاحكام الاعتقادية والعملية الواجبة والمندوبة والمباحة فليس المراد بالسنة معناها الشرعى وهو ما طلب طلبا غير جازم لانه اصطلاح طارئ فقصد به التمييز بينها وبين الفرض ولا حاجة له هنا (قوله وسنة الخلفاء) اى طريقتهم وانما ذكرت فى مقابلة سنته لانه علم انهم لا يخطئون فيما يستنبطونه من سنته بالاجتهاد واضافها اليهم لانه عرف ان بعض سنته لا يشتهر الا فى زمانهم والخلفاء جمع خليفة وهو كل من قام مقام غيره والى فيهم للعهد والمعهود خمسة وهم أبو بكر فعمر فعثمان فعلى فالحسن رضى الله تعالى عنهم وحينئذ فوصفهم بعد بالرشد والهداية وصف كاشف لا للاحتراز كما لا يخفى وانما اطلق عليهم ذلك لانهم خلفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاحكام (قوله الراشدين المهديين) الجمع بينهما للتأكيد ويحتمل ان يكون لغيره بأن يكون المعنى الراشدين للغير المهديين فى أنفسهم وهم جمع راشد من الرشد ضد الغى والراشد من عرف الحق واتبعه والغاوى من عرفه ولم يتبعه والضال من لم يعرفه بالمرة وانما حث صلى الله عليه وسلم على التمسك بطريقتهم لان ما عرف عنهم أو عن بعضهم أولى بالاتباع مما عرف عن بقية الصحابة اذا وقع الخلاف فيه ثم هذا انما هو فى حق المقلد الصرف فى تلك الازمنة القريبة من زمن الصحابة اما فى زماننا فقال بعض أئمتنا لا يجوز تقليد غير الائمة الاربعة الشافعى ومالك وأبى حنيفة وأحمد بن حنبل لان هؤلاء قد عرفت قواعد مذاهبهم واستقرت احكامها وحررها تابعوهم حكما بخلاف غيرهم فلم يجز تقليدهم فيما حفظ عنهم لا القادح فيهم بل لانه قد يكون مشترطا بشروط أخرى وكلوها الى فهمها من قواعدهم (قوله عضوا) بفتح العين وضمها الحث على فعل أمر ولا ضرر فى عدم التمييز بينه و بين ماضيه كنظائره من نحو مدو جزفانه اشتباه وهو من مقاصد البلغاء لا لبس وهو نادر غير المراد ثم هو تأكيد لقوله فعليكم وبه تعين كون عض هنالك للامر (قوله عليها) اى على تلك السنة الصادقة بسنته وسنة الخلفاء ولم يثن الضمير لما علمت ان سنة الخلفاء من سنته عليه الصلاة والسلام ففيه تنبيه على خطأ من ذهب الى رد سنتهم (قوله بالنواجذ) بالمعجمة جمع ناجذ وهو آخر الاضراس الذى يبدو نباته على البلوغ من فوق واسفل من كل من الجانبين فللانسان أربع والمعنى عضوا عليها بجميع اضراس الفم لانه يلزم عادة من العض

وانه من يعيش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ

بالنواجذ العض بباقي الاسنان ولما يستفاد من الساق وهو احتراز من النهش وهو الاخذ باطراف الاسنان ثم حقيقة العض غير ممكنة هنا فهو اما كناية عن شدة التمسك بالسنة والجد في لزومها كفعل من أمسك الشئ بنواجذه وعض عليه لئلا ينزع منه أو مجاز بالاستعارة بالكناية حيث شبهت السنة بشئ محسوس واثبات العض تخييل والنواجذ ترشيح وخصت بالذكر لانها محددة فاذا عضت على شئ علقت فيه فلا يتخلص (قوله وايا كم الخ) الواو عاطفة لهذه الجملة على جملة فعليكم بسنتي الخ لمزيد التقرير والتوكيد والاصل باعدوا أنفسكم فحذف المضاف كالفعل فانفصل الضمير (قوله ومحدثات الامور) منصوب بفعل مقدر أي احذروا والجملة معطوفة على جملة اياكم للتقرير والتوكيد والمعنى باعدوا أنفسكم عن محدثات الامور واحذروها أي العمل بها ولو من غير احداث والاضافة من اضافة الصفة للموصوف اى الامور المحدثة في الدين التي ليس لها أصل فيه وانما الحامل عليها مجرد الشهوة (قوله فان كل بدعة ضلالة) مرتب على محذوف اى فان ذلك بدعة وان كل بدعة ضلالة اى لان الحق فيما جاء به الشرع فما لا يرجع اليه يكون ضلالة اذ ليس بعد الحق الا الضلال ويترتب على هذا المحذوف مقدمة صرح بها في بعض الروايات وهي وكل ضلالة في النار اى صاحبها من محدث ومتبع وتأنيث الضلال لمناسبة البدعة أو تهويلها وقدم الكلام على البدعة في الحديث الخامس وانها تعتريها الاحكام الخمسة وحينئذ يعلم ان قوله ومحدثات الامور عام أريد به خاص واعلم ان الكلام اما عام أريد به عام نحو والله بكل شئ عليم أو خاص أريد به خاص نحو فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها أي زوجناك زينب بعد طلاقه لها وانقضاء عدتها منه أو عام اريد به خاص كما هنا الان فسرت البدعة بما لا اصل له في الدين الى آخر ما مر آنفا والا كان على عمومه وكما في قوله تعالى تدمر كل شئ أي تهلكه اذا مرت به أو خاص أريد به عام نحو فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما أي لا تؤذهما بشئ من أنواع الايذاء * (قاعدة) * كل حكم اجازه الشارع او منعه او امكن رده الى احدهما فهو واضح فان اجازه مرة ومنعه اخرى فالثاني ناسخ للاول وان لم يرد عنه اجازته ولا منعه ولا امكن رده اليه بوجه ففيه اقوال ثلاثة اصحها ان ما يرجع الى المنفعة حلال وما يرجع الى المضرة حرام ومقابلها الحرمة والاباحة والحاصل ان الاشياء قبل الشرع لا حكم لها خلافا للمعتزلة واما بعده فقيل الاصل فيها الحظر الا ما ورد بحله وقيل الحل الا ما ورد بحظره والاصح التفصيل فما رجع للمضرة حرم وما رجع للمنفعة ابيح فما لم يرد فيه شئ عن الشارع ولم يمكن رده اليه بوجه فيه هذه الاقوال وان كانت الاباحة هي المتبادرة من قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الثلاثين وسكت عن اشياء رحمة لكم كما سيجئ (قوله رواه ابو داود والترمذي وقال حديث حسن) ابو داود هو الامام ابو سليمان الاشعب السجستاني كان من فرسان الحديث قيل الين لابي داود الحديث كما ألين لداود الحديد ولد سنة اثنتين ومائتين وتوفي بالبصرة لاربع عشرة خلت من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين

وايا كم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن

(الحديث التاسع والعشرون)

---

* (الحديث التاسع والعشرون) *

عن

عن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه قال قلت يارسول الله أخبرني بعمل الخ صدر الحديث قال بينما نحن نخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقد أصابنا الحر وتفرق القوم فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم أقربهم مني فدنوت منه وقلت يارسول الله أخبرني الخ وفيه حيث سأل في هذه الحالة أو في تنبيه على مزيد حرصه على تعلم العلم ومن ثم كان اعلم الصحابة بالحلال والحرام وغزوة تبوك هذه هي المعبر عنها في القرآن بساعة العسرة وهي آخر غزواته عليه الصلاة والسلام ثم المراد بالعمل ما يشمل عمل القلب واللسان أخذا من الجواب بعد و يحتمل قصره على غيرهما و يكون النبي قد زاده على سؤاله حرصا على زيادة الخير (قوله يدخلني الجنة) هو بضم الياء مرفوع فالجملة في موضع جر صفة لعمل والجزم فيه وفيما بعده بحوج لتكلف فانه ان صح يكون جوابا بالشرط محذوف تقديره أخبرني بعمل ان عملته يدخلني الجنة الخ والجملة الشرطية بأسرها صفة لعمل او يكون جوابا لأخبرني والضمير عائد على الاخبار المعلوم من أخبرني وتقريره أن اخبار الرسول لما كان وسيلة الى عمله وعمله ذريعة الى دخول الجنة والبعد عن النار كان الاخبار سببا بوجه ما فهو من اقامة السبب الذي هو الاخبار مقام المسبب عنه الذي هو العمل مجازا مرسلا أو لا مجاز نظرا الى أن سبب السبب سبب وهذا أوجه فان قيل على جعل يدخلني جواب الامر يبقى بعمل غير موصوف والنكرة غير الموصوفة لا تفيد فالجواب ان التنكير فيه للتفخيم او التنويع اى بعمل عظيم أو معتبر في الشرع بقرينة قوله الآتي سألت عن عظيم وان مثل معاذ لا يسأل من مثل المصطفى عما لا جدوى له (قوله يدخلني الجنة) أي يكون سببا في دخولي اياها فاسناد الادخال اليه مجاز عقلي أو شبيه العمل لكونه سببا للمطلوب بالفاعل الحقيقي وجعل نسبة الادخال تخييلا للمكنية والا فاصل الدخول برحمة الله تعالى كما أفاده حديث لن يدخل أحدكم الجنة بعمله ولا تنافي بينه و بين قوله تعالى وتلك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون اما الآن الآية في نيل الدرجات والحديث في أصل الدخول فليسا متواردين على شئ واحد أو هما متواردان عليه وهو أصل الدخول الا ان المراد بالعمل فيهما مختلف فبالنظر للآية خصوص الاسلام وللحديث ما عداه وأصل الدخول بالاول لا بالثاني فانه لنيل الدرجات فقط اولان المنفي في الحديث سببية العمل مطلقا لذاته فلا ينافي جعله سببا بطريق الفضل وهو المثبت في الآية (قوله و يباعدني عن النار) من عطف أحد المتلازمين على الآخر اهتماما والمراد من المفاعلة اصل الفعل لا حقيقتها اى يبعدني عن عذابها وأخرج بصيغة المفاعلة مبالغة في البعد والنار جوهر مضيء لطيف حار محرق (قوله قال لقد سألت) اللام واقعة في جواب قسم مقدر وقوله عن عظيم أي عن عمل عظيم من حيث صعوبته على النفوس وعدم وفائها غالبا بما يطلب له وفيه من الوسائل والمقاصد الواجبة والمندوبة واجلها الاخلاص اذ هو روح العمل واسه المفهوم له وأتى به فانه لا يوجد كماله الا النادر من العاملين وليس المراد استعظامه من حيث جزاؤه ونتيجته فقط بدليل قوله وانه ليسير على من سهله الله عليه فانه لا يريد الا ذات العمل وقد فسره بقوله تعبد الله الخ (قوله وانه) اى العمل الذي يدخل الجنة و يباعد عن النار وقوله ليسير على من يسره الله تعالى عليه اى بتوفيقه وتهيئة اسباب الطاعة وشرح صدره للسعي فيما يؤديه الى السعادة الابدية وفي

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قلت يارسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة و يباعدني عن النار قال لقد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله تعالى عليه

الحديث اعملوا فكل ميسر لما خلق له وبالجملة فالتوفيق اذا ساعد على شئ تيسر وان كان ثقل الجبال ولبعضهم

اذا كان عون الله للمرء مسعفا * تهيأ له من غير سعي مراده
وان لم يكن عون من الله للفتى * فأول ما يجني عليه اجتهاده

ولآخر

اذا صح عون الخالق المرء لم يجد * عسيرا من الآمال الا ميسرا

(قوله تعبد الله) يقال فيه ما قيل في تعدل بين الاثنين وقد مر وعدل عن صيغة الامر تنبيها على ان المأمور كأنه مسارع الى الامتثال وهو يخبر عنه اظهارا لرغبته في وقوعه ثم يحتمل أن تعبد الله بمعنى توحده وعليه فعطف اقامة الصلاة وما بعدها من عطف المغاير ويكون قد ذكر له التوحيد واعمال الاسلام ويحتمل انه بمعنى تأتي بجميع انواع العبادة وعليه فالعطف المذكور من عطف الخاص على العام للاهتمام (قوله لا تشرك به شيأ) يحتمل ان تكون لا نافية فيكون الفعل بعدها مرفوعا وان تكون ناهية فيكون الفعل بعدها مجزوما فالمحرر الرواية والمراد بعدم الاشراك على جعل تعبد بمعنى توحد ما يعمه وغيره من باقي الشريعة كالتصديق بالرسل وبما جاؤا به كما هو ظاهر أما على جعله بمعنى تأتي بجميع انواع العبادة فالمراد به الاخلاص وجملة لا تشرك به شيأ حال من فاعل تعبد لازمة على الاول وغير لازمة على الثاني وشيأ يصح ان يكون منصوبا على المصدرية اي شيأ من الاشراك جليا أو خفيا وان يكون مفعولا به أي شيأ من خلقه (قوله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت) قد استفيد منه مع قوله تعبد الله وان كان الخطاب مع معاذ لما مر في نظيره أن كل من عمل جميع هذه الاعمال دخل الجنة واما كون دخولها متوقفا عليها فشئ آخر مسكوت عنه لم يتعرض له لا باثبات ولا بنفي فلا يقال ظاهر الحديث ان من تركها او ما عدا الاول منها لا يدخل الجنة وهو مسلم في الاول دون الثاني نعم ظاهره أن من عملها لا يدخل النار ولو مع فعل المعاصي وليس مرادا للنصوص الاخر (قوله ثم قال ألا أدلك الخ) استطراد اذ الجواب قد تم وفيه حيث لم يقتصر على الجواب لا سيما وهو في هذه الحالة دلالة على مزيد حرصه على عظيم حب زيادة الخير لمعاذ كغيره وانما لم يزد من لم يقنع بقوله لا تغضب مع سؤاله وصيته أبلغ منها وانفع تنبيها له على عظيم نفعها وعمومه كما مر وثم يحتمل ان تكون لمجرد الترتيب في الذكر وهو المتبادر في حد ذاته ومن عظيم مسارعته صلى الله عليه وسلم الى الخير وأن تكون للتراخي في الزمان لاحراز اقتضاه والحال وألا أدلك عرض وهو الطلب بلين ورفق والمعنى عرضت ذلك عليك فهل تحبه وفيه التشويق الى ما سيذكره ليكون أوقع في نفسه وأبلغ في ملازمته وأحث على تفرغها لاستفادته ثم ما قيل هنا يقال في قوله فيما يأتي ثم قال الا أخبرك برأس الامر ثم قال ألا اخبرك بملاك ذلك كله حرفا بحرف (قوله على ابواب الخير) فيه زيادة ذلك التشويق والمراد به هنا ضد الشر وان كان قد يطلق على المال كما في قوله تعالى وانه لحب الخير لشديد ثم الاضافة ان كانت بيانية كان المراد بالخير الاعمال الصالحة التي يتوصل بها الى اعمال أخرى اكمل منها كما استفيد من التسمية بأبواب فهو من المجاز بالاستعارة التصريحية الاصلية بان شبهت الاعمال التي يتوصل بها

تعبد الله لا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا أدلك على أبواب الخير

الى

الى اكمل منها من جهة الكيف بالابواب بجامع التوصل بكل الى المقصود ولم يأت بلفظ يكون جمع كثرة كطرق بل آثر جمع القلة اشارة الى تسهيل الامر على السامع ليزيد نشاطه واقباله وان كانت بمعنى اللام كان المراد بالخير اما الاعمال الاكمل التي يتوصل اليها بالاعمال الاخر المسماة بالابواب واما الجزاء العظيم والثواب الجسيم وبالابواب سائر الاعمال الصالحة وعلى كل ففي الكلام استعارة بالكناية وتخييل حيث شبهت الاعمال الاكمل او الثواب الجزيل بجنان له ابواب والابواب مرادا بها بعض الاعمال الموصلة أو جيهها تخييل ويدل على ان الاضافة بيانية او على معنى اللام مرادا بالخير الاعمال الاكمل تخصيصه صلى الله عليه وسلم بعض الاعمال بالذكر بقوله الصوم جنة الخ وعلى أنها بمعنى اللام مرادا بالخير الجزاء العظيم رواية ابن ماجه الا ادلك على ابواب الجنة (قوله الصوم) مبتدا خبره محذوف اى من الابواب اى الاكثار من نفله لان فرضه مر ذكره قريبا كذا قيل وقد يقال لا حاجة اليه وكذا يقال في تخصيص بعضهم للصدقة الآتية بالنافلة ولا يؤيد ما ذكر تخصيص الصلاة بجوف الليل الموهم قصرها على النافلة فليكن ما قبلها كذلك لما يأتي ثم لعل الراوي اختصرها والاصل قلت بلى يا رسول الله فقال الصوم الخ ليكون على نمط ما بعده (قوله جنة) خبر مبتدا محذوف أي هو جنة وكذا يقال فيما بعد ولم يقل الصوم والصدقة والصلاة جوف الليل بدون ما ذكر اشارة الى اختلاف أنواع الخير اى فليس الخير نوعا واحدا وجنة بضم الجيم من جن اذا استتر أي هو مجن وستر ووقاية لك من النار في الآجل ومن استيلاء الشهوات والغفلات عليك في العاجل وذلك باب أي باب الى صفاء الاحوال ووقوع افضل الاعمال على نهاية الكمال (قوله والصدقة تطفئ الخطيئة) اى تمحوها من الصحيفة ان كانت كتبت فيها بان مضى بعد فعلها ست ساعات فلكمية من غير فعل حسنة كما مر والمراد بالخطيئة الصغيرة المتعلقة بحق الله تعالى لما علم من القواعد ان الكبيرة لا يطفئها الا التوبة والمتعلقة بحق الآدمي لا يطفئها الا رضا صاحبها اى وباطفاء الخطايا يتنور القلب وتصفو الاعمال فلذلك كانت الصدقة بابا عظيما لغيرها من الاعمال الفاضلة وفضائلها كثيرة شهيرة وكون الصدقة تطفئ الخطيئة لا ينافي ان غيرها من سائر الاعمال الصالحة كذلك كما يفيده عموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيآت ثم يحتمل ان في الكلام استعارة تصريحية تبعية بان شبه اولا المحو بالاطفاء واستعار له لفظه لمشاكلة قوله كما الخ بجامع اشتراكهما في الاذهاب ثم اشتق منه تطفئ واثبته للصدقة فوقعت الاستعارة اولا في المصدر اصالية وفي الفعل تبعية وان فيه استعارة مكنية بان شبه الصدقة بالماء لذلك الجامع ثم أثبت لها ما هو من خواصه اعني الاطفاء تخييل كانها من جنسه (قوله كما يطفئ الماء النار) أي اطفاء كاطفائه لها فما مصدرية وسبب اطفاء الماء النار ان بينهما غاية التضاد والضد يعدم ضده (قوله وصلاة الرجل) مبتدأ خبره محذوف اما مقدر بمن ابواب الخير او بكذلك أي تطفئ الخطيئة وهذا أولى لان فيه ما في الاول وزيادة اعني بيان وجه كون الصلاة من أبواب الخير كالذين قبلها المفيد ذلك انها من تلك الابواب ولاستشهاده صلى الله عليه وسلم بالآية الآتية وهي متضمنة للصلاة والانفاق أي فكما ان الانفاق يطفئ الخطيئة كذلك قرينته في الآية وهي الصلاة وخص الرجل بالذكر لان الخير غالب في الرجال

الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وصلاة الرجل

والا فالمرأة مثله فى ذلك او المراد به الانسان مجازا مرسلا من ذكر الخاص وارادة العام (قوله من جوف الليل) أى فيه وخص صلاة الليل بالذكر لانها فيه مطلقا افضل منها فى النهار لان الخشوع فيه أسهل وأكمل كما ان ذكر الجوف وهو الوسط او الاخر لكون الصلاة فيه أفضل منها فى غيره من باقى الليل والا فالصلاة مطلقا من أبواب الخير وتطفئ الخطيئة وفى الحديث ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدها الله لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام ويحصل فضل قيامه بصلاة ركعتين لخبر من استيقظ من الليل وايقظ امرأته فصليا ركعتين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات أى وقد اعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما والنصف الثانى لمن قسم الليل نصفين أفضل من الاول والثلث الاوسط لمن قسمه أثلاثا أفضل من الاول والاخير والسدس الرابع والخامس لمن قسمه اسداسا افضل من غيرهما (قوله ثم تلا) أى النبى صلى الله عليه وسلم احتجاجا على فضل صلاة الليل وفى ثم مامر وقوله تتجافى جنوبهم عن المضاجع أى تتنحى وترتفع والمضاجع مواضع الاضطجاع للنوم وقوله حتى بلغ يعملون اى فالواقع منه صلى الله عليه وسلم قراءة الآية كلها والاختصار من الراوى قال الجمهور وهذا كناية عن صلاة النوافل فى الليل وهو الذى دل عليه سياق الحديث اى ولولاه ما استفيد ذلك من الآية وعبر عنها بالدعاء لاشتمالها عليه (قوله ثم قال) أى النبى صلى الله عليه وسلم لمعاذ وقوله ألا اخبرك عبر هنا باخبر وفيما مر بادل تفننا وقوله برأس الامر يحتمل ان المراد به العبادة او الامر الذى سأل عنه معاذ وقوله وعموده اى ما يعتمد عليه وقوله وذروة سنامه اى خيار خياره وذروة بضم الذال المعجمة وكسرها والسنام فى الاصل ما ارتفع من ظهر البعير وفيما ذكر التشويق المرة بعد المرة الى ما سيذكره تظير ما مر آنفا وما يأتى (قوله الجهاد) قال بعض المحققين اسقط المصنف من الحديث سطرا وهو ثابت فى اصل الترمذى اذ لفظه يعنى الترمذى بعد سنامه المذكور قلت بلى يا رسول الله قال رأس الامر الاسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد اه وهذا بحسب ما اتفق له من النسخ والا فهو مذكور فى كثير منها والنداء هنا وفيما بعد للتلذذ والا فهو غير ضرورى ثم فى قوله رأس الامر الاسلام الخ استعارة بالكناية وتخييل لانه شبه الامر المذكور بفصل الابل وبالبيت القائم على عمد واضمر هذا التشبيه فى النفس ثم ذكر ما يلايم المشبه به وهو الرأس والسنام والعمود وهذه تخييل للاستعارة ووجه ايثار الابل بالتشبيه انها خيار أموالهم وانما كان الاسلام المراد منه الايمان هو الرأس لانه لا حياة لشئ من الاعمال بدونه كما ان الحيوان لا حياة له بدون الرأس قال تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا وكانت الصلاة هى العمود لانه هو الذى يقيم البيت ويرفعه ويهيئه للانتفاع به والصلاة هى التى تقيم الدين وترفعه وتنمى فاعلها لتعليه بمعالى القرب وكان الجهاد ذروة السنام لان ذروة الشئ اعلاه والجهاد اعلى انواع الطاعات من حيث ان به يظهر الاسلام ويعلو على سائر الاديان وليس ذلك لغيره من سائر العبادات فهو اعلاها بهذا الاعتبار وان كان فيها ما هو افضل منه بدليل خبر انه يوزن مداد العلماء ودم الشهداء يوم القيامة فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء ومعلوم ان اعلى ما للشهيد دمه وادنى ما للعالم مداده فاذا لم يف دم الشهيد بمداد العالم كان غير الدم من سائر فنون الجهاد

من جوف الليل ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون ثم قال الا اخبرك برأس الامر وعموده وذروة سنامه الجهاد

كلا شيء بالنسبة الى ما فوق المداد من فنون العلم وفي هذا او في تنبيه على باهر فضل العلماء رضي الله تعالى عنهم اجمعين ونفعنا بهم لكنه كغيره مما ورد مخصوص بالعلماء العاملين بعلمهم كما قال امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

اذا لم يزد علم الفتى قلبه هدى * وسيرته عدلا واخلاقه حسنا
فبشره ان الله أولاه نقمة * تغشيه حرمانا وتوبيخه حزنا

واعلم انه صح ان النبي عليه افضل الصلاة والسلام سئل اى الاعمال افضل فقال تارة الصلاة لاول وقتها وتارة الجهاد وتارة بر الوالدين وحمل على اختلاف احوال السائلين فاجاب كلا بما هو الافضل بالنسبة لحاله واما الافضل على الاطلاق بعد الشهادتين فهو الصلاة عندنا فتطلها افضل النوافل وفرضها افضل الفروض لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم الصلاة خير موضوع اى خير شيء وضعه الشارع وفي رواية صحيحة ايضا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة وكون ذكر الله تعالى اكثر منها في النهي عن الفحشاء والمنكر لا ينافي ذلك اذ المزية لا تقتضي الافضلية والخلاف في المفاضلة بين فرضي عين او كفاية أو نفلين لا بين فرض ونفل لان فرض المفضول افضل من نفل الفاضل لان النفل قد يفضل الفرض وذلك في اربع مسائل بدء السلام ورده وابراء المعسر وانظاره والاذان والامامة والتطهير قبل الوقت وبعده والخلاف ايضا في عملين متقاربين في المشقة كما يدل عليه قول ائمتنا المراد ان جنس الصلاة افضل من جنس الصوم لان صلاة ركعتين افضل من صوم يوم (قوله ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله) ملاك الشيء ما به احكامه وقوامه وأهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية بالكسر فقط واسم الاشارة عائد الى المذكور من الاعمال الواجبة وغيرها والتأويل بما المذكور افرده وايراده لمزيد الاعتناء بها اوكده بكل لدفع توهم عدم الشمول والمعنى انه اذا وجد هذا الملاك كانت تلك الاعمال كلها على غاية من الكمال ونهاية من صفاء الاحوال وفيه اشارة الى ان جهاد النفس اشق عليها من جهاد الكفار لانه جعله ملاكه ومن اعظم آدابها الصمت وعدم الكلام فيما لا يعني وفي الحديث من صمت نجا (قوله قلت بلى يا رسول الله) أى اخبرني وفي هذا النداء ما مر في نظيره وقوله فاخذ بلسانه أى امسك لسان نفسه فالباء زائدة للتأكيد ويحتمل انه ضمن أخذ معنى تعلق فلا تكون زائدة واللسان يذكر ويؤنث ان كان بمعنى الجارحة كما هنا فان كان بمعنى الكلام وهو اطلاق مجازي ومنه واختلاف استكم فذكر لا غير (قوله ثم قال كف عليك) أى عنك او ضمن كف معنى احبس وثم بمعنى الفاء على ما هو المتبادر وصيغة الامر مستعملة في التحريم والتنزيه وتقديم المجرور على المنصوب بل وذكره في ذا نهاية الاهتمام (قوله هذا) أى عمما الاخير فيه للخبر السابق فليتقل خبرا او ليصمت ولما قد علمت من ان صيغة الامر مستعملة في التحريم والتنزيه والمعنى جنس هذا والا فالاشارة للسانه عليه الصلاة والسلام ومعاذ لا يكفه وانما يكف جنسه من حيث تحققه في لسانه هو وجمع بين اصابعه وقوله ذلك مع كفاية القول وحده لان التعبير بالحسيات آلف منها بالعقليات وهذا هو السبب في قول سيدنا ابراهيم على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اى من قلق حب الرؤية ليزداد قوة يقينية بمشاهدة

ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله فاخذ بلسانه ثم قال كف عليك هذا

Digitized by Google

المعقول عيانا اذ عين اليقين أقوى من مجرد علمه ثم لعل الحكمة فى قوله صلى الله عليه وسلم كف عليك هذا دون ان يقول كف عنك لسانك مع أن الحال يقتضيه الاشارة الى انه يعسر كف لسان النفس كما يعسر كف لسان الغير (قوله قلت يارسول الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به) أى اتنا لمحاسبون بما نتكلم به وانا لمعاقبون به فهو على تقدير همزة الاستفهام قبل العاطف داخلة على محذوف والواو عاطفة عليه واللام زائدة فى خبر ان ولم يقل وانى مؤاخذ بما أتكلم به مع انه الموافق لقوله كف عليك هذا لعلمه بان هذا الحكم لا يخصه وهو استفهام استثبات لما علمه من قوله صلى الله عليه وسلم كف عليك من المؤاخذة وهو يدل على انه كان قبل ورود الحديث غير عالم بها والا لما استثبت بذلك بل كان يكفيه قوله عليه الصلاة والسلام كف عليك هذا الورود مطابقا لما يعلمه ثم يبعد انه لم يكن عالما بتحقق المؤاخذة بنحو الكذب والغيبة والنميمة فالمراد بقوله بما نتكلم به أى بجميعه أخذا من مافانها كما مر من صيغ العموم فهذا هو المسؤل عنه ولا ينافى خفاء هذا عليه قوله صلى الله عليه وسلم اعلمكم بالحلال والحرام معاذ لانه انما صار اعلمهم بذلك بعد هذا السؤال واضرابه من انواع التعلم او المراد بالحلال والحرام المعاملات الظاهرة بين الناس وهذا فى معاملة العبد مع ربه (قوله فقال ثكلتك امك) بمثلثة وكاف مكسورة ولام مفتوحة أى فقدتك لفقدك ادراك المؤاخذة بذلك مع ظهورها وهذا مما غلب جريانه على ألسنتهم فى المخاطبات للتحريض على الشئ والتهييج اليه من غير ارادة حقيقة معناه من الدعاء على المخاطب بموته (قوله وهل يكب الناس فى النار على وجوههم) استفهام انكارى بمعنى النفى بدليل ذكر الا بعد ويكب بفتح الياء وضم الكاف مضارع كبه بمعنى صرعه على وجهه اى القاه عليه وحينئذ فذكر الوجوه لمزيد الايضاح وآثر هذا بالذكر على قوله مثلا وهل يدخل الناس فى النار الخ لانه أبلغ فى الزجر وقوله أو قال على مناخرهم شك من الراوى وهو بمعنى ماقبله (قوله الا حصائد السنتهم) استثناء مفرغ اى لا يكب الناس فى نار جهنم شئ من الاشياء الا حصائد السنتهم أى ما تكلمت به من الاثم جمع حصيدة بمعنى محصودة أى مكتسبة وفى الكلام استعارة اما بالكناية أو التصريحية فان شبه اللسان بالمنجل الذى يحصد به الزرع بجامع عدم التمييز اذ المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردىء وكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن كانت مكنية والحصائد تخييلا لها وان شبه الكلام بالزرع المحصود بالمنجل كانت تصريحية والاضافة قرينة لها والجامع بين الحصائد والكلام انه يعم الجيد والردىء والحصائد كذلك وأيضا كل يكتسب ويجمع واسناد الكب الى الحصائد مجاز عقلى أو استعارة مكنية على وزان ماتقدم فى أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة والافالذى يكب الناس فى النار زبانيتها كذا ذكروا وقد يقال لا مانع من جعله حقيقيا وذلك بتصور الحصائد بصورة والقائها بنفسها صاحبها فى النار كما ورد ذلك فى شأن القرآن من القائه من حمله ولم يعمل بما فيه فى النار بعد تصوره بصورة رجل كما مر فى الحديث فخره وأضاف الحصائد الى اللسان مع انها محصلة منه ومن الحلق والشفتين لانه أشهر هذه الآلات الثلاث ثم هذا الحصر ادعائى اذ من الناس من يكبه فى النار عمله لا كلامه لكن ذلك خرج مخرج المبالغة فى تعظيم جرائم اللسان ولان الاعمال يقارنها الكلام غالبا

قلت يارسول الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به فقال ثكلتك امك وهل يكب الناس فى النار على وجوههم أو قال على مناخرهم الا حصائد السنتهم

اوهنالك مضاف مقدر أى أكثر الناس وفى الحديث الصحيح ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى لا يلقى لها بالا يكتب له بها رضوانه الى يوم القيامة وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى لا يعلم انها تقع حيث تقع فيكتب له بها سخطه الى يوم القيامة أو قال يهوى بها فى النار سبعين خريفا والاحاديث فى هذا المعنى كثيرة شهيرة وقد ذكرنا فى الكلام على الخامس عشر مابه شفاء النفس ومن الحكمة قول بعضهم

اذا ضاق صدر المرء عن سر نفسه * فصدر الذى يستودع السر أضيق

وقول آخر لسانك أسدك ان أطلقته فرسك اى افترسك وان أمسكته حرسك أى حفظك ولبعضهم

يموت الفتى من عثرة من لسانه * وليس يموت المرء من عثرة الرجل
فعثرته من فيه ترمى برأسه * وعثرته بالرجل تبرا على مهل

ولآخر

كم فى المقابر من قتيل لسانه * كانت تهاب لقاءه الشجعان

(قوله رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) لكن فى جامعه ذكر صدره وقد قدمناه عند الترجمة

رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح

(الحديث الثلاثون)

عن أبى ثعلبة الخشنى بجيم مضمومة فنون نسبة الى خشينة قبيلة معروفة وقوله جرثوم بجيم مضمومة فراء فمثلثة وقوله ابن ناشر رضى الله تعالى عنه كان ممن بايع تحت الشجرة مات سنة خمس وتسعين مروياته أربعون حديثا (قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ان الله تعالى فرض فرائض أى أوجبها وحتم العمل بها وهو شامل لفرض العين والكفاية وفيه وفى قوله وحد حدودا التجريد أو مجاز الاول على ما مر فى الخطبة عند قول المصنف باعث الرسل ثم هو كنظائره الآتية توطئة لما بعده وقوله فلا تضيعوها أى بالترك او التهاون فيها حتى يخرج وقتها بل قوموا بها كما فرضت عليكم وقد صح انه صلى الله عليه وسلم رأى ليلة الاسراء قوما ترضخ رؤسهم كلما رضخت عادت كما كانت ولا يفتر عنهم ذلك فقال من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين تثاقل رؤسهم عن الصلاة وما ظلمهم الله شيأ (قوله وحد حدودا) قدمه على قوله وحرم أشياء مع ان التحريم ضد الفرض والضد أقرب خطورا بالبال عند ذكر ضده لان الحدود شبيهة بالفرائض من حيث وجوب تحصيلها بخلاف الاشياء المحرمة ثم الحدود جمع حد وهو لغة الحاجز بين الشيئين وشرعا عقوبة مقدرة من الشارع تزجر عن المعصية وسميت حدا لكونها تحجز الفاعل عن المعاودة أى جعل لكم حواجز وزواجر مقدرة تحجزكم وتزجركم عما لا يرضاه ويحمل الحدود هنا على الزواجر المذكورة دون الاوامر والنواهى الموقوف عندها يندفع تكرارها مع ما قبلها وتكرار ما بعدها معها (قوله فلا تعتدوها) أى بعدم القيام بحقها من زيادة عليها أو نقص عنها او ترك لها او قدر رد حديقام فى الارض خير من مطر أربعين صباحا اى من التصدق بما يترتب على ذلك المطر من الخير وجلد عمر فى الخمر ثمانين ليس فيه زيادة محظورة وان اقتصر صلى الله عليه وسلم فيه وأبو بكر على أربعين لان الناس لما

Digitized by Google

اكثروا من الشرب زعمه مالم يكثروه قبله استحقوا ان يزيد في جلدهم تنكيلا وزجرا فكانت الزيادة اجتهادا منه لمعنى صحيح مسوغ لها (قوله وحرم أشياء) اى منع من قربانها وارتكابها كشهادة الزور وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين ففي الحديث ان الجنة يوجد ريحها من مسيرة ألف عام لا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ عاص ولا جار ازاره خيلاء ولعل النكتة في ذكر أشياء هنا لجدل محرمات مع انه المناسب لسابقه التنبيه على ان ما سبق من قبيل التحريد أو الجائز كما تقرر وقوله فلا تنتهكوها أى لا تتناولوها ولا تقربوها (قوله وسكت عن أشياء) اى لم ينزل حكمها على نبيه ولا أمكن ردها الى ما أنزل اليه بوحيه مالا انه سكت عنها حقيقة لاستحالة ذلك عليه سبحانه وتعالى اذ الكلام من صفاته وهو يدل على جميع الواجبات والجائزات والمستحيلات (قوله رحمة لكم) اى لاجلها وما أوهمه من التعليل غير مراد ومعنى كون السكوت رحمة لنا انها لم تحرم فنعاقب على فعلها ولم تجب فنعاقب على تركها بل هي عفو لا حرج في فعلها ولا في تركها وظاهره الاباحة مطلقا والاصح التفصيل المار في الثامن والعشرين من ان ما رجع للمضرة حرم وما رجع للمنفعة أبيح (قوله غير نسيان) أى لاحكامها الايضل ربي ولا ينسى وهو حال من السكوت المفهوم من سكت ذكر لمزيد الايضاح لفهمه من كون السكوت رحمة لنا والنسيان ذهاب الشئ بعد سبق العلم به بحيث يحتاج في رده الى عمل جديد بخلاف السهو والمراد به هنا ما يشمله كما لا يخفى (قوله فلا تبحثوا عنها) أى فلا تستكشفوا عن أحوالها بالسؤال عنها ففيه حذف مضاف قال تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم وهذا النهي يحتمل اختصاصه بزمنه صلى الله عليه وسلم لان كثرة البحث والسؤال حينئذ عما لم يذكر قد يكون سببا لنزول التشديد فيه بايجاب أو تحريم ويحتمل بقاؤه على عمومه لان كثرة البحث عما لم يذكر في الواجبات ولا في المحرمات قد توجب اعتقاد تحريمه أو ايجابه وصح هلك المتنطعون قالها ثلاثا والمتنطع الباحث عما لا يعنيه أو الذي يدقق نظره في الفروق البعيدة نعم ان نزل بالعبد نازلة تعين عليه السؤال عنها ويفهم من كون السكوت عن تلك الاشياء رحمة لنا مع النهي عن البحث عنها انه لا حكم قبل ورود الشرع وهو الاصح وان الاصل في الاشياء بعد وروده الاباحة وتمسك الظاهرية بهذا الحديث لفهمهم الفاسد من الاقتصار على ظواهر النصوص ورد القياس بانواعه الثلاثة او الاجلى معللين بان القياس في حكم بحث عنه وقد نهينا عن البحث عما سكت عنه وأعفى بانواعه الثلاثة الاولى كقياس الضرب على التأفيف في الحرمة والمساوي كقياس احراق مال اليتيم على أكله فيها أيضا والادون كقياس مادون الجرفي الطعم على البر في الربوية بجامع مطلق الطعمية ويرد عليهم بان سبب النهي ما كان وقع من بعض الصحابة تعنتا وامتحانا له صلى الله عليه وسلم فاختص النهي ببحث يؤدي الى محظور وأما القياس فلا محظور فيه بوجه فكيف ينهى عنه على ان أدلة جوازه بل وجوبه قطعية فلا تعارض بمثل هذا الظني المحتمل نعم من البحث عما لا يعنى البحث عن أمور الغيب التي أمرنا بالايمان بها ولم تبين كيفيتها لانه قد يوجب الحيرة والشك ويرتقي الى التكذيب والانكار ومن ثم قال ابن العربي لا يجوز التفكر في الخالق ولا في المخلوق بما لم يسمح فيه من الشرع كان يقال في قوله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده كيف يسبح

وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها

الجماد

الجهاد لانه سبحانه وتعالى أخبر به فيجعله كيف شاء كما شاء اه وفى الصحيحين مايؤيد حرمة التفكر فى الخالق كخبر البخارى يأتى الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته وأخرج مسلم لايزال الناس يسألون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيأ فليقل آمنت بالله هذا ولما ذكر المباحات كان يقول وأباح اشياء فلا حرج عليكم فى فعلها ولا فى تركها الان المقام ليس للامتنان بل للحث على الفعل او الترك وقوله رحمة لكم لبيان وجه السكوت بدليل قوله غير نسيان لا للامتنان (قوله حديث حسن) بل صححه ابن الصلاح وقوله رواه الدارقطنى وغيره أى كابى نعيم بسند حسن اى أخذا من قوله حديث حسن وكان الاظهر ان يقول رواه الدارقطنى وغيره بسند حسن اى وكذا صنع فى احاديث كثيرة وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الموجزة البليغة بل قيل ليس فى الاحاديث حديث واحد اجمع لاصول الدين وفروعه منه اى لانه قسم فيه أحكام الله تعالى الى أربعة أقسام فرائض ومحارم وحدود ومسكوت عنه وذلك يجمع أحكام الدين كلها

حديث حسن رواه الدارقطنى وغيره

* (الحديث الحادى والثلاثون) *

(الحديث الحادى والثلاثون)

عن أبى العباس سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله دُلَّنِى على عمل اذا عملتُه أحبنى الله وأحبنى الناس فقال ازهد

عن أبى العباس سهل بن سعد الساعدى وهو من الانصار خزرجى كان يوم صوت النبى صلى الله عليه وسلم ابن خمس عشرة سنة وكان اسمه حزنا فسماه النبى عليه الصلاة والسلام سهلا روى له مائة حديث وثمانية وثمانون وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين سنة ثمان وثمانين على قول وقوله رضى الله عنه ينبغى عنهما لان اباه صحابى (قوله قال) اى سهل وقوله جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ذكر من باب التحفظ فى النقل والا فكان يكفى ان يقول ان رجلا قال للنبى دلنى الخ وهو بضم الدال وفتح اللام مشددة وقوله على عمل اى صالح بقرينة ما بعده على انه صلى الله عليه وسلم لا تطلب منه الدلالة الا على ماهو كذلك (قوله اذا عملته) بكسر الميم وقوله أحبنى الله واحبنى الناس العطف فيه من عطف المسبب على السبب لان الله تعالى اذا أحب عبدا ألقى محبته فى قلوب خلقه لقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ثم الشرطية باسرها صفة عمل بمعنى شئ لا بقيد كونه معمولا أو شئ يؤل الى كونه معمولا ففيه التجريد او مجازا الاول لئلا يلزم تحصيل الحاصل فى قوله اذا عملته ثم يحتمل ان يراد به حقيقته أعنى حركة البدن ويكون حينئذ فى الجواب اشارة الى ان حب الله والناس ليس مقصورا عليه وان يراد به مايشمل عمل القلب بدليل الجواب (قوله فقال ازهد) لم يقل مثلا اذا زهدت مع انه كاف فى الدلالة على ذلك العمل للاشارة الى عظيم رغبته صلى الله عليه وسلم فى زهد ذلك السائل كغيره وازهد من الزهد بضم أوله وهو لغة الاعراض عن الشئ احتقارا له وشرعا أخذ قدر الحاجة من الحلال المتيقن الحل فهو أخص من الورع اذ هو ترك المشتبه وحينئذ فالامر بالزهد دليل عظيم تلك المحبة حرصا على الاهم لا لاصلها لحصوله بالورع أيضا وهذا هو زهد العارفين وهو المراد هنا وأعلى منه زهد المقربين وهو الزهد فيما سوى الله سبحانه وتعالى من دنيا وجنة وغيرهما وأما الزهد فى الحرام فواجب عام لجميع الانام حتى العوام وفى المشتبه فمندوب عام وقيل واجب

كذلك ثم الامر فى الموضعين عام وان كان مورده خاصا لما مر فى نظائره (قوله فى الدنيا) أى باستصغار جملتها واحتقار جميع شأنها فليس المزهود فيه منها خصوص الدينار والدرهم أو المطعم والمشرب والملبس والمسكن أو الحياة كما قيل بذلك كله بل هو كل لذة وشهوة ملائمة للنفس والظاهر ان فى الموضعين زائدة لتأكيد الطلب ثم من بنى آدم من انكر المعاد وهؤلاء هم أهل التمتع بالدنيا على ان منهم من كان يأمر بالزهد فيها ويرى ان كثرتها توجب عظيم التحسر عليها عند الموت اى كما يفيده حديث موت العالم ثلمة اى خلل فى الدين وموت الامراء فتنة وموت الاغنياء حسرة وموت الفقراء راحة وتوجب ايضا الهم والغم اى كما قيل

وما صفا النيل الا وهو منتقص * ولا تكدر الا بالزيادات

وبقيتهم مقرون بالمعاد لكنهم منقسمون الى ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات فالاول وهم الاكثرون هم الذين وقفوا مع زهرة الدنيا باخذها من غير وجهها واستعمالها فى غير وجهها فصارت اكبر همهم وهؤلاء هم أهل اللهو واللعب والزينة والتفاخر والتكاثر وكل هؤلاء لم يعرف المقصود منها ولانها منزل سفر يتزود منها الى دار الاقامة وان آمن به مجملا والثانى أخذها من وجهها لكنه توسع فى مباحاتها وتلذذ بشهواتها المباحة وهو وان لم يعاقب عليه لكنه ينقص من درجاته فى الآخرة بقدر توسعه فى الدنيا كذا قيل والثالث هم الذين فهموا المراد من الدنيا وان الله سبحانه وتعالى انما اسكن عباده فيها وأظهر لهم لذاتها ونضرتها ليبلوهم أيهم أحسن عملا كما نص على ذلك فى غير آية قال بعض السلف يعنى من هو أزهد فى الدنيا وأرغب فى الآخرة ولما بين تعالى انه جعل ما على الارض زينة لها ليبلوهم أيهم أحسن عملا بين انقطاع ذلك ونفاده بقوله وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا أى قتانا يابسا فمن فهم ان هذا هو ما لها جعل همه التزود لدار القرار واكتفى منها بما يكتفى به المسافر فى سفره كما كان صلى الله عليه وسلم يقول مالى وللدنيا انما مثلى ومثل الدنيا كراكب قال فى ظل شجرة ثم راح وتركها على أن الرغبة فيها لا تنتهى كما قيل

النفس تأبى ان تعيش فقيرة * والفقر خير من غنى يطغيها
غنى النفوس هو العفاف فان أبت * فجميع ما فى الكون لا يكفيها

(وبالجملة)

والنفس راغبة اذا رغبتها * واذا تردى الى قليل تقنع

ثم من أهل هذا القسم من اقتصر من الدنيا على سد رمقه فقط وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من فسح لنفسه احيانا فى تناول بعض مباحاتها التقوى النفس به وتنشطها للعمل وتناول الشهوات المباحة بقصد التقوى على الطاعة يصيرها طاعات فلا يكون من الدنيا ومن ثم صح نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها الآخرة حتى يرضى ربه وبئست الدار لمن صدت به عن آخرته وقصرت به عن رضا ربه وبهذا يعلم ان الذم الوارد فى الكتاب والسنة للدنيا ليس راجعا لزمانها وهو الليل والنهار فان الله سبحانه وتعالى جعلهما خلفة لمن أراد ان يذكر أو أراد شكورا ولا لمكانها وهو الارض ولا لما اودعه الله فيها من الجمادات والحيوانات لان ذلك كله من نعمه تعالى على عباده وانما هو راجع الى الاشتغال بما فيها عما خلقنا لاجله من عبادته تعالى قال تعالى

فى الدنيا يحبك الله

وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ثم الحامل على الزهد اشياء منها استحضار الآخرة
و وقوفه بين يدى مولاه فحينئذ يغلب شيطانه وهواه و يصرف نفسه عن اذات الدنيا ونعيمها
ومنها تدبر ما اشار اليه سيدى عبد العزيز الديرينى بقوله

كل شئ به تعلق شئ * كان اعلى منه بغير اشتباه
فتأمل يا من تعلق منه * قلب جهلا بما له والجاه
قلبك الآن صار أدنى من الدنيا ومن شأنها الحقير الواهى
وهى ملعونة فمن هو أدنى * كيف قل لى يكون عند الله

وهذا كقول امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

اذا كان شئ لا يساوى جميعه * جناح بعوض عند من أنت عبده
واشغل جزء منه كل ما الذى * يكون على ذا الحال قدرك عنده

ومنها كثرة الذل والتعب فى تحصيلها وكثرة غمومها وسرعة تقلبها وفنائها ومن راحة الاراذل
فى طلبها (قوله يحبك الله) بفتح آخره لانه لما كان مجزوما جوابا للامر ورد ادغامه سكنت
باؤه الاولى بنقل حركتها الى الساكن قبلها فاجتمع ساكنان فحرك الثانى لالتقائهما بالفتح
تخفيفا وكذا يقال فيما بعده وقد استفيد من الحديث ان الزهد فى الدنيا سبب لمحبته تعالى
أى لانه سبحانه وتعالى يحب من اطاعه ولا ريب فى تحقق الطاعة التامة مع الزهد واذا كان
الزهد فى الدنيا سببا لمحبته تعالى كانت محبتها سببا لبغضه تعالى ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم
حب الدنيا رأس كل خطيئة والله لا يحب الخطايا ولا أهلها وحاصل معنى الحديث منطوقا
ومفهوما أنا نقطع بأن محب الدنيا مبغوض عند الله سبحانه وتعالى فالزاهد فيها محبوب له
عز وجل ومحبتها الممنوعة هى ايثارها الميل الشهوات واللذات لان ذلك يشغل عن الحق
سبحانه وتعالى اما محبتها لفعل الخير فمحمودة كخير نعم المال الصالح للرجل الصالح يصل به رحما
ويصنع به معروفا وفى أثر اذا كان يوم القيامة جمع الله الذهب والفضة كالجبلين العظيمين ثم
يقول هذا ما لنا عاد الينا سعد به قوم وشقى به آخرون ثم حقيقة المحبة هى الميل النفسى وهو
مستحيل عليه سبحانه وتعالى وحينئذ فالمراد بها فى حقه تعالى غايتها المترتبة عليها من ارادة
الثواب فتكون صفة ذات أو الاثابة فتكون صفة فعل ولا حاجة لان نفسرها فى حقنا بطاعته
سبحانه وتعالى بامتثال جميع أوامره واجتناب جميع نواهيه الا ان قلنا بحصر هذا الميل فى
الحسن المحسوس كالصورة الجميلة المشتهاة لنيل لذة جسمانية تنزه الله سبحانه وتعالى عن
ذلك واما ان قلنا بتعلقه بالحسن المعنوى أيضا وهو التحقيق كميل النفوس الكاملة ميلا
روحانيا لا جسمانيا لمن اتصف بالعلم والكرم والحلم فهى على حقيقتها لا يقال هذا الميل حادث
والحادث لا يتعلق بالقديم لانا نقول المحذور تعلق الحادث بالقديم على وجه قيامه به وهذا
ليس كذلك لا مطلقا ثم المحبة أخص من الرحمة لان الرحمة ارادة فارادته سبحانه وتعالى
وان كانت صفة واحدة الا انها تتفاوت بحسب تفاوت متعلقاتها فعند تعلقها بالعقوبة تسمى
غضبا وبعموم النعم كالخصب رحمة وبخصوصها محبة (قوله وازهد فيما عند الناس الخ) انما
نص صلى الله عليه وسلم على الزهد فيما عند الناس وفاء بالسؤال لان السائل سأل عن سبب

وازهد فيما عند الناس

محبة الله وعن سبب محبة الناس والا فما عند الناس من جملة الدنيا فعطفه على ما قبله من عطف الخاص على العام وقد أمر بالزهد فيه فيكون آمرا بالزهد فى هذا الخاص أيضا فكان يكفيه عليه أفضل الصلاة والسلام ان يقول والناس عطفا على لفظ الجلالة الا انه زاد فى الايضاح لمزيد الرأفة بذلك السائل كغيره ثم يظهر ان المراد بالزهد هنا معناه اللغوى لانه الذى يتسبب عنه حب الناس لا الشرعى (قوله يحبك الناس) اظهار فى مقام الاضمار لمزيد الايضاح وانما كان ذلك موجبا لمحبة الناس لان قلوب غالبهم مجبولة مطبوعة على حب الدنيا ومن نازع انسانا فى محبوبه كرهه وقلاه ومن لم يعارضه فيه أحبه واصطفاه ومن ثم قال امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه وارضاه

ومر يذق الدنيا فانى طعمتها * وسيق الينا عذبها وعذابها
وماهى الا جيفة مستحيلة * عليها كلاب همهن اجتذابها
فان تجتنبها كنت سلما لاهلها * وان تجتذبها نازعتك كلابها

يحبك الناس وهو حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة

وقوله رضى الله تعالى عنه ومن يذق الدنيا أى يردذوقها وجواب الشرط محذوف أى فليتباعد عنها ولا يقربها وقوله فانى طعمتها تعليل لهذا المحذوف * (لطيفة) * من ابلغ ما قيل فى المحبة

ولو أن مابى من جوى وصبابة * على جمل لم يدخل النار كافر

ولآخر

كل عيش ينقضى مالم يكن * مع مليح مالذ العيش ملح

(قوله وهو حديث حسن رواه ابن ماجه) هو بالهاء وقفا ووصلا وهو صاحب السنن ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة ثلاث وتسعين ومائتين وماجه اسم أمه (قوله وغيره) أى كالعقيلى وابن عدى وابن أبى حاتم وقوله بأسانيد حسنة لا حاجة اليه بعد قوله حديث حسن اذ وصف الحديث بالحسن أو غيره انما هو باعتبار سنده كما مر الا أن يكون الغرض منه افادة تعدد السند عند الراوى والاسانيد جمع اسناد بمعنى السند كما مر غير مرة وهو أحد الاحاديث الاربعة التى عليها مدار الاسلام المنظومة فى قول بعضهم

عمدة الدين عندنا كلمات * أربع قالهن خير البريه
اتق الله وازهد ودع ما * ليس يعنيك واعملن بنيه

وقد تضمن الحث على التقليل من الدنيا والآيات المشيرة الى ذمها وطلب التقليل منها كثيرة جدا وكذا الاحاديث فمنها قوله صلى الله عليه وسلم كن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وقوله من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى وقوله أيها الناس اتقوا الله حق تقاته واسعوا فى مرضاته وايقنوا من الدنيا بالفناء ومن الآخرة بالبقاء واعملوا لما بعد الموت فكأنكم بالدنيا ولم تكن وبالآخرة ولم تزل ان من فى الدنيا ضيف وما فيها عارية وان الضيف مرتحل والعارية مردودة والدنيا عرض حاضر يأكل منها البار والفاجر والدنيا مبغضة لاولياء الله سبحانه وتعالى محبية لاهلها فمن شاركهم فى محبوبهم ابغضوه وما رواه الترمذى لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء وما فى حديث مسلم مر النبى صلى الله عليه وسلم بسوق المدينة والناس بكنفتيه

أى جانبيه فر بجدى ميت أسك أى قصير الاذنين فتناوله فأخذ بأذنه ثم قال أيكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشئ وما نصنع به قال أتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه أسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم وفيه أيضا عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها انها قالت انا كنا ننظر الى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة فى شهرين وما أوقدت فى أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار وفيه أيضا عن عمر رضى الله تعالى عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوى ما يجد دقلا يملأ به بطنه والدقل التمر الردىء وليعضهم

فلو كانت الدنيا تجازى بالحسنى * اذن لم يكن فيها معاش لظالم

لقد جاع فيها الانبياء كرامة * وقد شبعت فيها بطون البهائم

فان قلت كيف هذا مع قوله صلى الله عليه وسلم أبيت عند ربى يطعمنى ويسقينى أجيب بأن ذلك كان يقع له احيانا لا دائما أو بان المعنى يعطينى قوة الطاعم والشارب لا الاطعام بالفعل والعندية للشرف أى فى حفظه ورعايته فليست على حقيقتها كما لا يخفى واختلف العلماء رضى الله تعالى عنهم أيما أفضل أطلبها العلم الخير أو تركها فرجحت طائفة الاول وطائفة الثانى لكن حاله عليه أفضل الصلاة والسلام يدل للثانى ولان الغنى ينشأ عنه الافتتان غالبا كما يفيده قوله تعالى ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا فى الارض واذا أنعمنا على الانسان أعرض ونأى بجانبه وقول بعضهم

ان الشباب والفراغ والجده * مفسدة للمرء أى مفسدة

والجدة الاتساع فى المال ومن غير الغالب وهو خاص بالكرام قد لا يؤدى الى ذلك كما يشير له قول بعضهم

ان الكرام اذا ما أيسروا ذكروا * من كان يعرفهم فى المنزل الخشن

(الحديث الثانى والثلاثون)

(عن أبى سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى) بالدال المهملة كان من نجباء الانصار وفضلائهم ومن حفاظ الصحابة وعلمائهم روى له ألف ومائة وسبعون حديثا توفى بالمدينة سنة أربع وسبعين على أحد الاقوال فى زمن موته وقوله رضى الله تعالى عنه لم يبن الضمير مع ان أباه صحابى أيضا ممن شهد أحدا لان الثلاثة يتوهم عوده الى جده سنان فيقتضى انه صحابى ايضا وليس كذلك (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار) الضرر الحاق مفسدة بالغير مطلقا والضرار الحاقها به على وجه المقابلة وحينئذ فالاول صادق بالثانى وذكر ائذانا بطلب العفو عن المعتدين وخبر لا محذوف فان أبقيت الجملة على خبريتها قدر من مادة الجواز أى لا ضرر ولا ضرار جائزان لامن مادة الوجود لئلا يلزم الخلف وان أريد منها النهى صح أن يقدر من مادة الوجود اذ معنى حينئذ لا تضر ولا تضار وأيا كان فظاهره تحريم سائر أنواع الضرر لان النكرة فى سياق النفى والنهى تعم وليس مرادا بل هو مخصوص بما لا موجب له شرعا فلا ترد الحدود والعقوبات ودفع نحو الصائل وما كان على وجه الانتصار ممن اعتدى بمثل ما اعتدى به فانه ضرر وهو مشروع اجماعا هذا وقد أخذ أئمتنا من هذا الحديث القاعدة

(الحديث الثانى والثلاثون)

عن أبى سعيد سعد بن مالك ابن سنان الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار

المشهورة وهي ان الضرر يزال وينبني عليها كثير من أبواب الفقه كالرد بالعيب وجميع أنواع الخيار من اخلاف الوصف المشروط والتغرير وافلاس المشتري وغير ذلك وكدفع الصائل وقتال المشركين والبغاة وفسخ النكاح بالعيوب أو الاعسار ومما يندرج في سلكها قول امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه اذا ضاق الامر اتسع وقد أجاب بها فيما اذا جلس الذباب على غائط ثم وقع على الثوب وفي انه هل يجوز الوضوء من أواني الخزف المعمولة بالسرجين ولائتناعكسها وهو اذا اتسع الامر ضاق ككثير العمل في الصلاة فانه لما لم يحتج اليه لم يسامح به بخلاف قليله فانه لما اضطر اليه سومح به * ويتعلق بقاعدة ان الضرر يزال قواعد ستة (الاولى) الضرورات تبيح المحظورات بشرط نقص تلك المحظورات عن تلك الضرورات ومن ثم جاز أكل الميتة للمضطر والتلفظ بكلمة الكفر واتلاف المال للاكراه ودفع الصائل وان أدى الى قتله وخرج بنقصها عنها ميتة النبي صلى الله عليه وسلم فانه لا يحل للمضطر أكلها لان حرمته أعظم في نظر الشرع من مهجة المضطر والزنا والقتل فانهما لا يباحان بالاكراه لان مفسدة القتل تقابل حفظ مهجة المكره وكذا مفسدة الزنا وهي اختلاط الانساب بل قيل انها اشد والحق بالزنا اللواط (القاعدة الثانية) ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها كالمضطر لا يأكل من الميتة الا بقدر سد الرمق ويجب على امرأة فصدت ان لا تكشف من ذراعيها الا ما لا بد منه مما يتوقف القصد عليه * (فائدة) * مراتب اغراض المكلف خمسة ضرورة وهي بلوغ الشخص حدا ان لم يتناول الممنوع منه حصل له ضرر يبيح التيمم وهي تبيح تناول الحرام بل توجبه وحاجة وهي ما فيه مجرد جهد ومشقة ولا تبيح الحرام ومنفعة كشهوة خبز البر وزيتة كشهوة الحلوى وفضول وهو التوسع بأكل الحرام والمشتبه (القاعدة الثالثة) الضرر لا يزال بالضرر وهي مقيدة لقاعدة الضرر يزال أي يزال ولكن لا بضرر والا لما صدق الضرر يزال لما فيه من اثبات الضرر ومن فروعها انه لا يأكل مضطر طعام مضطر آخر وانه لو تعذر الوضوء الا بالاقضاء امتنع ويستثنى من ذلك ما لو كان احدهما اعظم ضررا ولهذا شرع أخذ المضطر طعام غير المضطر وقتاله عليه وشق بطن ميت بلع مالا او كان يبطنها جنين ترجى حياته بأن يكون لستة اشهر فأكثر فلو دفنت قبل الشق وجب النبش والشق ويندب كونه داخل القبر لانه استرها اما اذا لم ترج حياته فلا يجوز الشق لكن لا تدفن حتى يتحقق موته من غير صنع (القاعدة الرابعة) اذا تعارض مفسدتان روعي اعظمهما ضررا بارتكاب اخفهما وهذه القاعدة في معنى الاستثناء من الثالثة فيمثل لها بالصور المستثنيات منها (القاعدة الخامسة) وهي نظير التي قبلها في ان كلا فيه تقديم شئ على شئ درء المفاسد مقدم على جلب المصالح (القاعدة السادسة) الحاجة العامة او الخاصة قد تنزل منزلة الضرورة وهي كالاستثناء من قولنا في الفائدة وحاجة ولا تبيح الحرام فمن الاولى جواز نحو الاجارة مع ان المنافع معدومة وقت العقد والجعالة مع ما فيهما من الجهالة ومن الثانية التضبيب بضبة فضة كبيرة لحاجة فانه يجوز ولو مع امكان قيام غيرها مقامها (قوله حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما) اي كالحاكم في المستدرك وقوله مسندا اي لم يحذف من سنده احد ويسمى متصلا (قوله ورواه مالك) هو احد اركان الاسلام وامام دار الهجرة وهو الذي حمل عليه حديث

حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرهما مسندا ورواه مالك

يوشك

يوشك أن يضرب الناس اكباد الابل يلتمسون العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة كما جاء حديث عالم قريش يملأ طباق الارض علما على اماما الشافعي رضي الله تعالى عنه وفي شرح المنهاج للدميري ان امرأة غسلت ميتة فالتصقت يد الغاسلة بفرج الميتة فتحير الناس في امرها هل تقطع يد الغاسلة او فرج المرأة فاستفتى الامام مالك فقال سلوها ما قالت لما وضعت يدها عليها فسألوها فقالت قلت ظالما عصى هذا الفرج ربه قال الامام هذا قذف اجلدوها ثمانين جلدة تخلص يدها فجلدوها ثمانين فخلصت يدها فمن ثم نودي لا يفتي أحد ومالك بالمدينة وقد افردت مناقبه بالتأليف رضي الله تعالى عنه وعن امامنا وسائر الائمة والعلماء ونفعنا بهم ولد سنة ثلاث وتسعين ومات في ربيع الاول سنة تسع وسبعين ومائة ومن كلامه

وكم في الخدر ابهى من عروس * ولكن للعروس الدهر ساعد

(قوله في الموطا) بضم ففتح فهملة مشددة مفتوحة فهمزة او الف كتابه المشهور وقوله مرسلا عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسقط ابا سعيد هذه الجملة تفسير لمرسلا فانه الذي سقط من سنده الصحابي (قوله وله طرق) أي ضعيفة وقوله يقوى بعضها بعضا أي كما صرح به ابن الصلاح والاسانيد الضعيفة اذا اجتمعت قوى بعضها بعضا والى هذا يشير قول بعضهم

لا تخاصم بواحد اهل بيت * فضعيفان يغلبان قويا

أي وحينئذ فلا يكون ضعيفا حتى يقال كيف يعمل به مع ضعفه والضعيف لا يعمل به في الاحكام بل في خصوص فضائل الاعمال كما مر في الخطبة

(الحديث الثالث والثلاثون)

(عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم الخ) لو حرف امتناع لامتناع اى تقتضي امتناع الجواب لامتناع الشرط وحينئذ فالحديث مشكل لانها افادت نفي كل من الاعطاء بمجرد الدعوة ومن ادعاء رجال أموال قوم ودمائهم وهو مسلم في الاول دون الثاني فانه كثيرا ما وقع والجواب ان المراد بقوله عليه الصلاة والسلام لادعى رجال أموال قوم ودمائهم لاخذوهما فوضع الدعوى موضع الاخذ لانها سببه ولا شك ان أخذ مال المدعى عليه ودمه ممتنع لامتناع اعطاء المدعى ما يدعيه بمجرد دعواه (قوله يعطى الناس) المفعول الثاني محذوف اى ما يدعونه نصا أو التزاما كالدماء اى لو كان كل من ادعى شيأ عند الحاكم أو المحكم يعطاه بمجرد دعواه اى دعواه المجردة عن البينة وتصديق المدعى عليه لادعى الى آخره ويظهر ان المراد بالاعطاء ما يشمل التمكين من استيفاء المدعى به لا خصوص اناته بنحو اليد والا فنحو الدماء ليست كذلك ثم الدعوى لغة الطلب وشرعا اخبارك بحق لك على غيرك عند حاكم أو محكم بخلاف الشهادة فانها اخبار بحق للغير على الغير عند من هو بلفظ الشهادة وبخلاف الاقرار فانه اخبار بحق للغير على النفس مطلقا (قوله لادعى رجال) جواب لو وفيه اكتفاء اى ونساء أو خص الرجال بالذكر لان الغالب في المدعى ان يكون رجلا أو المراد بالرجال الناس كما في رواية مجازا مرسلا من ذكر الخاص وارادة العام واتى بصيغة الجمع للاشارة الى اقدام غير واحد على ذلك واعلم انه ان قوبل

في الموطا مرسلا عن عمرو ابن يحيى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسقط أبا سعيد وله طرق يقوى بعضها بعضا

(الحديث الثالث والثلاثون)

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال

الرجال بالنساء كان المراد بهم الذكور أو بالصبيان كان المراد بهم البالغين من الذكور وانظر مايكون المراد بهم عند عدم المقابلة كما هنا ولعله يكون بحسب الاحوال والقرائن (قوله أموال قوم ودماءهم) اى أموال المدعى عليهم ودماءهم كلا أو بعضا فيهما وكثيرا مايطلق المال ويراد منه مايشمل الاختصاص كما هنا والاصح ان القوم خاص بالرجال وقيل يعم الفريقين فعلى الاول يكون التعبير برجال ثم قوم للتفنن وعلى الثانى لان الغالب فى المدعى أن يكون رجلا كما مر والغالب فى المدعى عليه ان لايخص بفريق فراعى فى التغاير بينهما الغالب فيهما وقدمت الاموال على الدماء فى الذكر مع ان الدماء اهم وأعظم خطرا ولذا وردانها أول مايقضى بين الناس فيه لان الخصومات فى الاموال اكثر اذ اخذها ايسر وامتداد الايدى اليها أسهل ومن ثم ترى العصاة بالتعدى فيها اضعاف العصاة بالقتل (قوله لكن) هى هنا وان لم تكن فى اللفظ جارية على قانونها من وقوعها بين نفى واثبات حتى يصح معنى الاستدراك الذى هو مؤداها جارية عليه تقديرا لان لو تفيد النفى فالمعنى لايعطى الناس بدعواهم لكن باليمنة وهى على المدعى (قوله البينة على المدعى) هو من يخالف قوله الظاهر كبراءة الذمة والمدعى عليه عكسه وحكمة كون البينة على المدعى واليمين على من أنكر هى ضعف جانب المدعى لدعواه خلاف الظاهر وقوة جانب المنكر لموافقته أصل براءة الذمة والبينة حجة قوية لبعدها عن التهمة واليمين حجة ضعيفة لقربها منها فجعلت الحجة القوية فى الجانب الضعيف والحجة الضعيفة فى الجانب القوى ليتعادلا ومعنى كون البينة على المدعى أنه يستحق بها مايدعيه كما أن معنى كون اليمين على المدعى عليه انه ينتفى عنه بها ما ادعاه عليه المدعى والافليست البينة واجبة على المدعى كما أن اليمين ليس واجبا على المدعى عليه والبينة من البيان لان بها يبين الامر وتسمى حجة لانه يحتج بها على الخصم وهى متعينة فى جانب المدعى لايقوم غيرها مقامها نعم لو ردت عليه اليمين قامت مقام البينة بخلاف اليمين فى جانب المدعى عليه فليس متعينا فانه لو أقام بينة على انكاره قبلت (قوله واليمين على من انكر) أى لان الاصل براءة ذمته مما طلب منه وهو يتمسك به لكن لما أمكن أن يكون قد شغلها بما طلب منه دفع ذلك الاحتمال عن نفسه باليمين وتسقط بابراء الخصم منها ولايحلفه بعده الا باستئناف الدعوى وعبر بمن هنا دون الاول مع انه كان يمكن أن يؤتى باسم الفاعل فيهما أو بمن كذلك لمناسبة ورود ان المدعى من يخالف قوله الظاهر والمدعى عليه من يوافقه ولاشك ان الموصول لاشتراط كون صلته معهودة أظهر من المعرف فأعطى الخفى للخفى والظاهر للظاهر ولم يعبر بمن ادعى عليه لانه قد يتعذر تحليفه كما لو كان ميتا أو بهيمة ثم هو عام مخصوص لاستثناء صور منه ثبتت بالنص يكون اليمين فيها على المدعى كما فى القسامة واليمين مع الشاهد ويمين أمين ادعى نحو تلف أورد على من ائتمنه ومن أقام بينة على حاضر فقال له اعتمدت بينتك الظاهر وأنت تعلم ان ما ادعيته ملكى فيحلفه أنه لايعلمه. ومن أسلم مع زوجته قبل الدخول فقال أسلمنا معا فالنكاح باق وقالت بل مرتبا فهو المدعى لندرة المقارنة ومع ذلك يصدق بيمينه لقوة جانبه بكون العصمة فى يده واستثناء صور أخرى لاحلف فيها أصلا لا على المدعى ولا على المنكر كما فى انكار موجب عقوبة لله تعالى أو محض حقه سبحانه أو بلوغ ممكن بامناء أو حيض نعم ان كان

أموال قوم ودماءهم لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر

منكر البلوغ كافر اسبيا ثبت شعر عانته وادعى انه بالمعالجة حلف حتما لوجود دليل البلوغ فان نكل فكأسير كامل بالبلوغ والعقل فيخير الامام فيه بين القتل وغيره ومن يؤدى تحليفه الى الفساد فلا يحلف قاض وان عزل على تركه الظلم فيما حكم به ولا شاهد على عدم الكذب فيما شهد به لان ذلك يؤدى الى امتهان القاضى والامتناع من الشهادة ثم الحالف هو كل من توجهت عليه دعوى لو أقر بمضمونها لزمه وحينئذ فيدعى على وصى وقيم لا قامة بينة لا تحليفهما اذا أنكرا ما على الميت لعدم صحة اقرارهما عليه ثم الحلف ان كان على فعل كان على البت مطلقا أى سواء كان فعله او فعل غيره فى يمين رد او غيرها وان كان على نفى فان كان متعلقا بفعله او فعل بهيمته أو قنه أو كان فى يمين الرد فكذلك والا كان على نفى العلم فان حلفه القاضى بتا اساء واجزأه لانه اكد ويجوز بت اليمين بظن مؤكد كخطه وخط مورثه الثقة واخبار عدلين ومن حلفه القاضى أو نائبه او المحكم اعتبرت نيته القاضى واللذين بعده فلا تنفعه التورية ولا تدفع عنه اثم اليمين الغموس اذا كان التحليف بالله بعد طلب الخصم فالشروط اربعة التحليف وكونه ممن مر وكونه بالله وكونه بعد طلب الخصم فلو حلف ابتداء من غير تحليف أو بغير تحليف القاضى أو بغير الله أو قبل طلب الخصم نفعته التورية وان كانت حراما نعم ان كان الحالف يرى التحليف بغير الله مذهبا كالمالكى اعتبرت نيته فلا تنفع التورية واذا حلف المنكر او نكل المدعى عن اليمين المردودة انقطع النزاع لكن لو أقام المدعى بينة بعد ذلك حكم له وان كان قد قال لا بينة لى حاضرة ولا غائبة او كل بينة لى كاذبة وبقى للكلام على صفة اليمين والنكول وما يتعلق بهما مع ما يتعلق بالبينة من تعديل وجرح وغيرهما ومع شروط الدعوة كلام طويل محله كتب الفروع وما الطف ما عكس الشاعر معنى الجرح فى قوله

قلبى وطرفى ذا يسيل دماوذا * دون الورى انت العليم بقرحه
وهما بحبك شاهدان وانما * تعديل كل منهما فى جرحه
والقلب منزلك القديم فان تجد * فيه سواك من الانام فنحه

(قوله حديث حسن) وهو أصل من اصول الاحكام واعظم مرجع عند التنازع والخصام وقوله رواه البيهقى هو صاحب التصانيف الجليلة كيف وقد حاز بها من لم يحزه شافعى حتى قال امام الحرمين ما من شافعى الا وللشافعى عليه المنة الا البيهقى فان له المنة اى لانه الذى بين ان مذهبه طبق السنة الصحيحة وتصدى للرد على مخالفيه ولد سنة أربع وثمانين وثلثمائة ومات سنة ثمان وخمسين واربعمائة (قوله وغيره هكذا) اى بهذا اللفظ المذكور وزاد هذه اللفظة لاجل قوله بعد وبعضه فى الصحيحين فلا يقال ظاهر صنيعه انه روى غير هذا الحديث بالمعنى وليس كذلك

حديث حسن رواه البيهقى وغيره هكذا وبعضه فى الصحيحين

(الحديث الرابع والثلاثون)

عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم

(عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى) أى علم سواء ابصر ام لا لان الرؤية بالبصر لا تشترط فى وجوب تغيير المنكر فهى قلبية وحينئذ فمنكرا مفعولها الاول والمفعول الثانى محذوف أى واقعا من احد (قوله منكم) اى معشر المكافين القادرين من امة الدعوة بناء على تكليف الكفار بالفروع ومع كون تغيير

اكثروا من الشرب زمنه مالم يكثروه قبله استحقوا ان يزيد في جلدهم تنكيلا وزجرا فكانت الزيادة اجتهادا منه لمعنى صحيح سوغ لها (قوله وحرم أشياء) اى منع من قربانها او ارتكابها كشهادة الزور وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين ففي الحديث ان الجنة يوجد ريحها من مسيرة ألف عام لا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ عاص ولا جار ازاره خيلاء ولعل النكتة في ذكر أشياء هنا بدل محرمات مع انه المناسب لسابقه التنبيه على ان ما سبق من قبيل التحريد أو المجاز كما تقرر وقوله فلا تنتهكوها أى لا تتناولوها ولا تقربوها (قوله وسكت عن أشياء) اى لم ينزل حكمها على نبيه ولا أمكن ردها الى ما أنزل اليه بوجه مالا انه سكت عنها حقيقة لاستحالة ذلك عليه سبحانه وتعالى اذ الكلام من صفاته وهو يدل على جميع الواجبات والجائزات والمستحيلات (قوله رحمة لكم) اى لاجلها وما أوهمه من التعليل غير مراد ومعنى كون السكوت رحمة لنا انهم لم تحرم فنعاقب على فعلها ولم تجب فنعاقب على تركها بل هي عفو لا حرج في فعلها ولا في تركها وظاهره الاباحة مطلقا والاصح التفصيل المار في الثامن والعشرين من ان ما رجع للمضرة حرم وما رجع للمنفعة أبيح (قوله غير نسيان) أى لاحكامها الايضل ربي ولا ينسى وهو حال من السكوت المفهوم من سكت ذكر لمزيد الايضاح لفهمه من كون السكوت رحمة لنا والنسيان ذهاب الشئ بعد سبق العلم به بحيث يحتاج في رده الى عمل جديد بخلاف السهو والمراد به هنا ما يشمله كما لا يخفى (قوله فلا تبحثوا عنها) أى فلا تستكشفوا عن أحوالها بالسؤال عنها ففيه حذف مضاف قال تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم وهذا النهي يحتمل اختصاصه بزمنه صلى الله عليه وسلم لان كثرة البحث والسؤال حينئذ عما لم يذكر قد يكون سببا لنزول التشديد فيه بايجاب أو تحريم ويحتمل بقاؤه على عمومه لان كثرة البحث عما لم يذكر في الواجبات ولا في المحرمات قد توجب اعتقاد تحريمه أو ايجابه وصح هلك المتنطعون قالها ثلاثا والمتنطع الباحث عما لا يعنيه أو الذي يدقق نظره في الفروق البعيدة نعم ان نزل بالعبد نازلة تعين عليه السؤال عنها ويفهم من كون السكوت عن تلك الاشياء رحمة لنا مع النهي عن البحث عنها انه لا حكم قبل ورود الشرع وهو الاصح وان الاصل في الاشياء بعد ورده الاباحة وتمسك الظاهرية بهذا الحديث لمذهبهم الفاسد من الاقتصار على ظواهر النصوص وردّ القياس بانواعه الثلاثة او الاجلى معللين بان القياس في حكم بحث عنه وقد نهينا عن البحث عما سكت عنه وأعني بانواعه الثلاثة الاولوي كقياس الضرب على التأفيف في الحرمة والمساوي كقياس احراق مال اليتيم على أكله فيها أيضا والادون كقياس مادون البرفي الطعم على البر في الربوية بجامع مطلق الطعمية ويرد عليهم بان سبب النهي ما كان وقع من بعض الصحابة تعنتا وامتحانا له صلى الله عليه وسلم فاختص النهي بحث يؤدي الى محظور وأما القياس فلا محظور فيه بوجه فكيف ينهى عنه على ان أدلة جوازه بل وجوبه قطعية فلا تعارض بمثل هذا الظني المحتمل ثم من البحث عما لا يعني البحث عن أمور الغيب التي أمرنا بالايمان بها ولم تبين كيفيتها لانه قد يوجب الحيرة والشك ويرتقي الى التكذيب والانكار ومن ثم قال ابن المعتز لا يجوز التفكر في الخالق ولا في المخلوق بما لم يسمح فيه من الشرع كان يقال في قوله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده كيف يسبح

وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها

الجماد لانه سبحانه وتعالى أخبر به فيجعله كيف شاء كما شاء اه وفى الصحيحين مايؤيد حرمة التفكر فى الخالق كخبر البخارى يأتى الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته وأخرج مسلم لايزال الناس يسألون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيأ فليقل آمنت بالله هذا ولم يذكر المباحات كان يقول وأباح اشياء فلا حرج عليكم فى فعلها ولا فى تركها الان المقام ليس للامتنان بل للحث على الفعل او الترك وقوله رحمة لكم لبيان وجه السكوت بدليل قوله غير نسيان لا للامتنان (قوله حديث حسن) بل صححه ابن الصلاح وقوله رواه الدارقطنى وغيره أى كابى نعيم بسند حسن اى أخذا من قوله حديث حسن وكان الاظهر ان يقول رواه الدارقطنى وغيره بسند حسن اى وكذا صنع فى احاديث كثيرة وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم الموجزة البليغة بل قيل ليس فى الاحاديث حديث واحد اجمع لاصول الدين وفروعه منه اى لانه قسم فيه أحكام الله تعالى الى أربعة أقسام فرائض ومحارم وحدود ومسكوت عنه وذلك يجمع أحكام الدين كلها

حديث حسن رواه الدارقطنى وغيره

(الحديث الحادى والثلاثون)

عن أبى العباس سهل بن سعد الساعدى وهو من الانصار خزرجى كان يوم موت النبى صلى الله عليه وسلم ابن خمس عشرة سنة وكان اسمه حزنا فسماه النبى عليه الصلاة والسلام سهلا روى له مائة حديث وثمانية وثمانون وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين سنة ثمان وثمانين على قول وقوله رضى الله عنه ينبغى عنهما الان اباه صحابى (قوله قال) اى سهل وقوله جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ذكره من باب التحفظ فى النقل والافكان يكفى ان يقول ان رجلا قال للنبى دلنى الخ وهو بضم الدال وفتح اللام مشددة وقوله على عمل اى صالح بقرينة ما بعده على انه صلى الله عليه وسلم لا تطلب منه الدلالة الا على ماهو كذلك (قوله اذا عملته) بكسر الميم وقوله أحبنى الله واحبنى الناس العطف فيه من عطف المسبب على السبب لان الله تعالى اذا أحب عبدا ألقى محبته فى قلوب خلقه لقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ثم الشرطية باسرها صفة عمل بمعنى شئ لا بقيد كونه معمولا أو شئ يؤول الى كونه معمولا ففيه التجريد او مجاز الاول لئلا يلزم تحصيل الحاصل فى قوله اذا عملته ثم يحتمل ان يراد به حقيقته أعنى حركة البدن ويكون حينئذ فى الجواب اشارة الى ان حب الله والناس ليس مقصورا عليه وان يراد به مايشمل عمل القلب بدليل الجواب (قوله فقال ازهد) لم يقل مثلا اذا زهدت مع انه كاف فى الدلالة على ذلك العمل للاشارة الى عظيم رغبته صلى الله عليه وسلم فى زهد ذلك السائل كغيره وازهد من الزهد بضم أوله وهو لغة الاعراض عن الشئ احتقارا له وشرعا أخذ قدر الحاجة من الحلال المتيقن الحل فهو أخص من الورع اذ هو ترك المشتبه وحينئذ فالامر بالزهد انيل عظيم تلك المحبة حرصا على الاهم لا لاصلها لحصوله بالورع أيضا وهذا هو زهد العارفين وهو المراد هنا وأعلى منه زهد المقربين وهو الزهد فيما سوى الله سبحانه وتعالى من دنيا وجنة وغيرهما وأما الزهد فى الحرام فواجب عام لجميع الانام حتى العوام وفى المشتبه مندوب عام وقيل واجب

(الحديث الحادى والثلاثون)

عن أبى العباس سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله دلنى على عمل اذا عملته أحبنى الله وأحبنى الناس فقال ازهد

كذلك ثم الامر فى الموضعين عام وان كان مورده خاصا المامر فى نظائره (قوله فى الدنيا) أى باستصغار جملتها واحتقار جميع شأنها فليس المزهود فيه منها خصوص الدينار والدرهم او المطعم والمشرب والملبس والمسكن أو الحياة كما قيل بذلك كله بل هو كل لذة وشهوة ملائمة للنفس والظاهر ان فى الموضعين زائدة لتأكيد الطلب ثم من بنى آدم من انكر المعاد وهؤلاء هم أهل التمتع بالدنيا على ان منهم من كان يأمر بالزهد فيها ويرى ان كثرتها توجب عظيم التحسر عليها عند الموت اى كما يفيده حديث موت العلماء ثلمة اى خلل فى الدين وموت الامراء فتنة وموت الاغنياء حسرة وموت الفقراء راحة وتوجب ايضا الهم والغم اى كما قيل

وما صفا النيل الا وهو منتقص * ولا تكدر الا بالزيادات

وبقيتهم مقرون بالمعاد لكنهم منقسمون الى ظالم لنفسه ومقتصد وسابق بالخيرات فالاول وهم الاكثرون هم الذين وقفوا مع زهرة الدنيا باخذها من غير وجهها واستعمالها فى غير وجهها فصارت اكبر همهم وهؤلاء هم أهل اللهو واللعب والزينة والتفاخر والتكاثر وكل هؤلاء لم يعرف المقصود منها ولانها منزل سفر يتزود منها الى دار الاقامة وان آمن به مجملا والثانى أخذها من وجهها لكنه توسع فى مباحاتها وتلذذ بشهواتها المباحة وهو وان لم يعاقب عليه لكنه ينقص من درجاته فى الآخرة بقدر توسعه فى الدنيا كذا قيل والثالث هم الذين فهموا المراد من الدنيا وان الله سبحانه وتعالى انما اسكن عباده فيها وأظهر لهم لذاتها ونضرتها ليبلوهم أيهم أحسن عملا كما نص على ذلك فى غير آية قال بعض السلف يعنى من هو أزهد فى الدنيا وأرغب فى الآخرة ولما بين تعالى انه جعل ما على الارض زينة لها ليبلوهم أيهم أحسن عملا بين انقطاع ذلك ونفاده بقوله وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا أى قتانا يابسا فمن فهم ان هذا هو ما له جعل همه التزود لدار القرار واكتفى منها بما يكتفى به المسافر فى سفره كما كان صلى الله عليه وسلم يقول مالى وللدنيا انما مثلى ومثل الدنيا كراكب قال فى ظل شجرة ثم راح وتركها على أن الرغبة فيها لا تنتهى كما قيل

النفس تأبى ان تعيش فقيرة * والفقر خير من غنى يطغيها
غنى النفوس هو العفاف فان أبت * فجميع ما فى الكون لا يكفيها

(وبالجملة)

والنفس راغبة اذا رغبتها * واذا تردى قليل تقنع

ثم من أهل هذا القسم من اقتصر من الدنيا على سد رمقه فقط وهو حال كثير من الزهاد ومنهم من فسح لنفسه احيانا فى تناول بعض مباحاتها التقوى النفس به وتنشط للعمل وتناول الشهوات المباحة بقصد التقوى على الطاعة يصيرها طاعات فلا يكون من الدنيا ومن ثم صح نعمت الدار الدنيا لمن تزود منها لآخرته حتى يرضى ربه وبئست الدار لمن صدت به عن آخرته وقصرت به عن رضا ربه وبهذا يعلم ان الذم الوارد فى الكتاب والسنة للدنيا ليس راجعا لزمانها وهو الليل والنهار فان الله سبحانه وتعالى جعلهما خلفة لمن أراد ان يذكر أو أراد شكورا ولا لمكانها وهو الارض ولا لما اودعه الله فيها من الجمادات والحيوانات لان ذلك كله من نعمه تعالى على عباده وانما هو راجع الى الاشتغال بما فيها مما خلقنا لاجله من عبادته تعالى قال تعالى

فى الدنيا يحبك الله

وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ثم الحامل على الزهد اشياء منها استحضار الآخرة ووقوفه بين يدى مولاه فحينئذ يغلب شيطانه وهواه ويصرف نفسه عن لذات الدنيا ونعيمها ومنها تدبر ما اشار اليه سيدى عبد العزيز الديرينى بقوله

كل شئ به تعلق شئ * كان اعلى منه بغير اشتباه
فتأمل يا من تعلق منه * قلب جهلا بما له والجاه
قلبك الآن صار أدنى من الدنـ * ـيا ومن شأنها الحقير الواهى
وهى ملعونة فمن هو أدنى * كيف قل لى يكون عند الله

وهذا كقول امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

اذا كان شئ لا يساوى جميعه * جناح بعوض عند من أنت عبده
واشغل جزء منه كل ما الذى * يكون على ذا الحال قدرك عنده

ومنها كثرة الذل والتعب فى تحصيلها وكثرة غبوبتها وسرعة تقلبها وفنائها ومن راحة الاراذل فى طلبها (قوله يحبك الله) بفتح آخره لانه لما كان مجزوما جوابا لالازهد واريد ادغامه سكنت باؤه الاولى بنقل حركتها الى الساكن قبلها فاجتمع ساكنان فحرك الثانى لالتقائهما بالفتح تخفيفا وكذا يقال فيما بعده وقد استفيد من الحديث ان الزهد فى الدنيا سبب لمحبته تعالى أى لانه سبحانه وتعالى يحب من اطاعه ولا ريب فى تحقق الطاعة التامة مع الزهد واذا كان الزهد فى الدنيا سببا لمحبته تعالى كانت محبتها سببا لبغضه تعالى ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم حب الدنيا رأس كل خطيئة والله لا يحب الخطايا ولا أهلها وحاصل معنى الحديث منطوقا ومفهوما أنا نقطع بأن محب الدنيا مبغوض عند الله سبحانه وتعالى فالزاهد فيها محبوب له عز وجل ومحبتها الممنوعة هى ايثارها الميل الشهوات واللذات لان ذلك يشغل عن الحق سبحانه وتعالى اما محبتها الفعل الخير فمحمودة كخير نعم المال الصالح للرجل الصالح يصل به رحما ويصنع به معروفا وفى أثر اذا كان يوم القيامة جمع الله الذهب والفضة كالجبلين العظيمين ثم يقول هذا ما لناعاد الينا سعد به قوم وشقى به آخرون ثم حقيقة المحبة هى الميل النفسى وهو مستحيل عليه سبحانه وتعالى وحينئذ فالمراد بها فى حقه تعالى غايتها المترتبة عليها من ارادة الثواب فتكون صفة ذات أو الاثابة فتكون صفة فعل ولا حاجة لان نفسرها فى حقنا بطاعته سبحانه وتعالى بامتثال جميع أوامره واجتناب جميع نواهيه الا ان قلنا بحصر هذا الميل فى الحسن المحسوس كالصورة الجميلة المشتهاة لنيل لذة جسمانية لتنزه الله سبحانه وتعالى عن ذلك واما ان قلنا بتعلقه بالحسن المعنوى أيضا وهو التحقيق كميل النفوس الكاملة ميلا روحانيا لا جسمانيا لمن اتصف بالعلم والكرم والحلم فهى على حقيقتها لا يقال هذا الميل حادث والحادث لا يتعلق بالقديم لانا نقول المحذور تعلق الحادث بالقديم على وجه قيامه به وهذا ليس كذلك لا مطلقا ثم المحبة أخص من الرحمة لاخص من الارادة فارادته سبحانه وتعالى وان كانت صفة واحدة الا انها تتفاوت بحسب تفاوت متعلقاتها فعند تعلقها بالعقوبة تسمى غضبا وبعموم النعم كالخصب رحمة وبخصوصها محبة (قوله وازهد فيما عند الناس الخ) انما نص صلى الله عليه وسلم على الزهد فيما عند الناس وفاء بالسؤال لان السائل انما سأل عن سبب

وازهد فيما عند الناس

محبة الله وعن سبب محبة الناس والانما عند الناس من جملة الدنيا فعطفه على ماقبله من عطف الخاص على العام وقد أمر بالزهد فيه فيكون آمرا بالزهد فى هذا الخاص أيضا فكان يكفيه عليه أفضل الصلاة والسلام ان يقول والناس عطفا على لفظ الجلالة الا انه زاد فى الايضاح لمزيد الرأفة بذلك السائل كغيره ثم يظهر ان المراد بالزهد هنا معناه اللغوى لانه الذى يتسبب عنه حب الناس لا الشرعى (قوله يحببك الناس) اظهار فى مقام الاضمار لمزيد الايضاح وانما كان ذلك موجبا لمحبة الناس لان قلوب غالبهم مجبولة مطبوعة على حب الدنيا ومن نازع انسانا فى محبوبه كرهه وقلاه ومن لم يعارضه فيه أحبه واصطفاه ومن ثم قال امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه وارضاه

ومن يذق الدنيا فانى طعمتها * وسيق الينا عذبها وعذابها
وماهى الا جيفة مستحيلة * عليها كلاب همهن اجتذابها
فان تجتنبها كنت سلما لاهلها * وان تجتذبها نازعتك كلابها

يحببك الناس وهو حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة

وقوله رضى الله تعالى عنه ومن يذق الدنيا أى يرد ذوقها وجواب الشرط محذوف أى فليتباعد عنها ولا يقربها وقوله فانى طعمتها تعليل لهذا المحذوف *(لطيفة)* من ابلغ ماقيل فى المحبة

ولو أن مابى من جوى وصبابة * على جمل لم يدخل النار كافر

ولآخر

كل عيش ينقضى مالم يكن * مع مليح مالذ الا العيش ملح

(قوله وهو حديث حسن رواه ابن ماجه) هو بالهاء وقفا ووصلا وهو صاحب السنن ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة ثلاث وتسعين ومائتين وماجه اسم أمه (قوله وغيره) أى كالعقيلى وابن عدى وابن أبى حاتم وقوله بأسانيد حسنة لاحاجة اليه بعد قوله حديث حسن اذ وصف الحديث بالحسن أو غيره انما هو باعتبار سنده كما مر الا أن يكون الغرض منه افادة تعدد السند عند الراوى والاسانيد جمع اسناد بمعنى السند كما مر غير مرة وهو أحد الاحاديث الاربعة التى عليها مدار الاسلام المنظومة فى قول بعضهم

عمدة الدين عندنا كلمات * أربع قالهن خير البريه
اتق الله وازهد ودع ما * ليس يعنيك واعملن بنيه

وقد تضمن الحث على التقليل من الدنيا والآيات المشيرة الى ذمها وطلب التقليل منها كثيرة جدا وكذا الاحاديث فمنها قوله صلى الله عليه وسلم كن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وقوله من أحب دنياه أضر بآخرته ومن أحب آخرته أضر بدنياه فآثروا ما يبقى على ما يفنى وقوله أيها الناس اتقوا الله حق تقاته واسعوا فى مرضاته وايقنوا من الدنيا بالفناء ومن الآخرة بالبقاء واعملوا لما بعد الموت فكأنكم بالدنيا لم تكن وبالآخرة ولم تزل ان من فى الدنيا ضيف ومافيها عارية وان الضيف مرتحل والعارية مردودة والدنيا عرض حاضر يأكل منها البار والفاجر والدنيا مبغضة لاوليائه سبحانه وتعالى محببة لاهلها فمن شاركهم فى محبوبهم ابغضوه وما رواه الترمذى لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ماسقى كافرا منها شربة ماء وما فى حديث مسلم مر النبى صلى الله عليه وسلم بسوق المدينة والناس بكنفتيه

أى جانبيه فر بجدى ميت أسك أى قصير الاذنين فتناوله فأخذ باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما نحب انه لنا بشئ وما نصنع به قال أتحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم وفيه أيضا عن عائشة رضى الله تعالى عنها وعن ابويها انها قالت انا كنا ننظر الى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة فى شهرين وما أوقدت فى أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار وفيه أيضا عن عمر رضى الله تعالى عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوى ما يجد دقلا يملأ به بطنه والدقل التمر الردىء وليعضهم

فلو كانت الدنيا تجزى المحسن * اذن لم يكن فيها معاش لظالم
لقد ضاع فيها الانبياء كرامة * وقد شبعت فيها بطون البهائم

فان قلت كيف هذا مع قوله صلى الله عليه وسلم أبيت عند ربى يطعمنى ويسقينى أجيب بأن ذلك كان يقع له احيانا لا دائما أو بان المعنى يعطينى قوة الطاعم والشارب لا الاطعام بالفعل والعندية للشرف أى فى حفظه ورعايته فليست على حقيقتها كما لا يخفى واختلف العلماء رضى الله تعالى عنهم أيما أفضل أطلبها الفعل الخير أو تركها فرجحت طائفة الاول وطائفة الثانى لكن حاله عليه أفضل الصلاة والسلام يدل للثانى ولان الغنى ينشأ عنه الافتتان غالبا كما يفيده قوله تعالى ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا فى الارض واذا أنعمنا على الانسان أعرض ونأى بجانبه وقول بعضهم

ان الشباب والفراغ والجده * مفسدة للمرء أى مفسدة

والجدة الاتساع فى المال ومن غير الغالب وهو خاص بالكرام قد لا يؤدى الى ذلك كما يشير له قول بعضهم

ان الكرام اذا ما أيسروا ذكروا * من كان يعرفهم فى المنزل الخشن

(الحديث الثانى والثلاثون)

عن أبى سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار

(عن أبى سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى) بالدال المهملة كان من نجباء الانصار وفضلائهم ومن حفاظ الصحابة وعلمائهم روى له ألف ومائة وسبعون حديثا توفى بالمدينة سنة أربع وسبعين على أحد الاقوال فى زمن موته وقوله رضى الله تعالى عنه لم يبن الضمير مع ان أباه صحابى أيضا ممن شهد أحدا للاشارة بتوهم عوده الى جده سنان فيقتضى انه صحابى ايضا وليس كذلك (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار) الضرر الحاق مفسدة بالغير مطلقا والضرار الحاقها به على وجه المقابلة وحينئذ فالاول صادق بالثانى وذكر ائذانا بطلب العفو عن المعتدين وخبر لا محذوف فان أثبتت الجملة على خبريتها قدر من مادة الجواز أى لا ضرر ولا ضرار جائزان لان مادة الوجود لئلا يلزم الخلف وان أريد منها النهى صح أن يقدر من مادة الوجود اذ ما آل المعنى حينئذ لا تضر ولا تضار وأيا كان فظاهره تحريم سائر أنواع الضرر لان النكرة فى سياق النفى والنهى تعم وليس مرادا بل هو مخصوص بما لا موجب له شرعا فلا ترد الحدود والعقوبات ودفع صيال الصائل وما كان على وجه الانتصار ممن اعتدى بمثل ما اعتدى به فانه ضرر وهو مشروع اجماعا هذا وقد أخذ أئمتنا من هذا الحديث القاعدة

المشهورة وهى ان الضرر يزال و يبنى عليها كثير من أبواب الفقه كالرد بالعيب و جميع أنواع الخيار من اخلاف الوصف المشروط والتغرير وافلاس المشترى وغير ذلك وكدفع الصائل وقتال المشركين والبغاة وفسخ النكاح بالعيوب أو الاعسار ومما يندرج فى سلكها قول امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه اذا ضاق الامر اتسع وقد أجاب بها فيما اذا جلس الذباب على غائط ثم وقع على الثوب وفى انه هل يجوز الوضوء من أوانى الخزف المعمولة بالسرجين ولا تمتنا عكسها وهو اذا اتسع الامر ضاق ككثير العمل فى الصلاة فانه لما لم يحج اليه لم يسامح به بخلاف قليله فانه لما اضطر اليه سومح به * ويتعلق بقاعدة ان الضرر يزال قواعد ستة (الاولى) الضرورات تبيح المحظورات بشرط نقص تلك المحظورات عن تلك الضرورات ومن ثم جاز أكل الميتة للمضطر والتلفظ بكلمة الكفر واتلاف المال للاكراه ودفع الصائل وان أدى الى قتله وخرج بنقصها عنها ميتة النبى صلى الله عليه وسلم فانه لا يحل للمضطر أكلها لان حرمته أعظم فى نظر الشرع من مهجة المضطر والزنا والقتل فانهما لا يباحان بالاكراه لان مفسدة القتل تقابل حفظ مهجة المكره وكذا مفسدة الزنا وهى اختلاط الانساب بل قيل انها اشد والحق بالزنا اللواط (القاعدة الثانية) ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها كالمضطر لا يأكل من الميتة الا بقدر سد الرمق ويجب على امرأة فصدت ان لا تكشف من ذراعيها الا ما لا بد منه مما يتوقف القصد عليه * (فائدة) * مراتب اغراض المكلف خمسة ضرورة وهى بلوغ الشخص حدا ان لم يتناول الممنوع منه حصل له ضرر يبيح التيمم وهى تبيح تناول الحرام بل توجبه وحاجة وهى ما فيه مجرد جهد ومشقة ولا تبيح الحرام ومنفعة كشهوة خبز البر وزينة كشهوة الحلوى وفضول وهو التوسع بأكل الحرام والمشتبه (القاعدة الثالثة) الضرر لا يزال بالضرر وهى مقيدة لقاعدة الضرر يزال أى يزال ولكن لا بضرر والا لما صدق الضرر يزال لما فيه من اثبات الضرر ومن فروعها انه لا يأكل مضطر طعام مضطر آخر وانه لو تعذر الوطء الا بالافضاء امتنع ويستثنى من ذلك ما لو كان احدهما اعظم ضررا ولهذا شرع أخذ المضطر طعام غير المضطر وقتاله عليه وشق بطن ميت بلع مالا او كان يبطنها جنين ترجى حياته بأن يكون لستة اشهر فأكثر فلو دفنت قبل الشق وجب النبش والشق ويندب كونه داخل القبر لانه استرلها اما اذا لم ترج حياته فلا يجوز الشق لكن لا تدفن حتى يتحقق موته من غير صنع (القاعدة الرابعة) اذا تعارض مفسدتان روعى اعظمهما ضررا بارتكاب اخفهما وهذه القاعدة فى معنى الاستثناء من الثالثة فيمثل لها بالصور المستثنيات منها (القاعدة الخامسة) وهى نظير التى قبلها فى ان كلا فيه تقديم شئ على شئ درء المفاسد مقدم على جلب المصالح (القاعدة السادسة) الحاجة العامة او الخاصة قد تنزل منزلة الضرورة وهى كالاستثناء من قولنا فى الفائدة وحاجة ولا تبيح الحرام لكن الاولى جواز نحو الاجارة مع ان المنافع معدومة وقت العقد والجعالة مع ما فيهما من الجهالة ومن الثانية التضبيب بضبة فضة كبيرة لحاجة فانه يجوز ولو مع امكان قيام غيرها مقامها (قوله حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطنى وغيرهما) اى كالحاكم فى المستدرك وقوله مسندا اى لم يحذف من سنده احد ويسمى متصلا (قوله ورواه مالك) هو احد اركان الاسلام وامام دار الهجرة وهو الذى حمل عليه حديث

حديث حسن رواه ابن ماجه والدارقطنى وغيرهما مسندا ورواه مالك

لا شك أن يضرب الناس اكباد الابل يلتمسون العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة كما حمل حديث عالم قريش يملأ طباق الارض علما على امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وفي شرح المنهاج للدميري ان امرأة غسلت ميتة فالتصقت يد الغاسلة بفرج الميتة فتحير الناس في امرها هل تقطع يد الغاسلة او فرج المرأة فاستفتى الامام مالك فقال سلوها ما قالت لما وضعت يدها عليها فسألوها فقالت قلت ظالما عصى هذا الفرج ربه قال الامام هذا قذف اجلدوها ثمانين جلدة تخلص يدها فجلدوها ثمانين فخلصت يدها فمن ثم نودي لا يفتي أحد ومالك بالمدينة وقد افردت مناقبه بالتأليف رضي الله تعالى عنه وعن امامنا وسائر الائمة والعلماء ونفعنا بهم ولد سنة ثلاث وتسعين ومات في ربيع الاول سنة تسع وسبعين ومائة ومن كلامه

وكم في الخدر ابهى من عروس * ولكن للعروس الدهر ساعد

(قوله في الموطا) بضم ففتح فهملة مشددة مفتوحة فهمزة والف كتابه المشهور وقوله مرسلا عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسقط ابا سعيد هذه الجملة تفسير لمرسلا فانه الذي سقط من سنده الصحابي (قوله وله طرق) أي ضعيفة وقوله يقوى بعضها بعضا أي كما صرح به ابن الصلاح والاسانيد الضعيفة اذا اجتمعت قوي بعضها بعضا والى هذا يشير قول بعضهم

لا تخاصم بواحد اهل بيت * فضعيفان يغلبان قويا

أي وحينئذ فلا يكون ضعيفا حتى يقال كيف يعمل به مع ضعفه والضعيف لا يعمل به في الاحكام بل في خصوص فضائل الاعمال كما مر في الخطبة

في الموطا مرسلا عن عمرو ابن يحيى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاسقط أبا سعيد وله طرق يقوى بعضها بعضا

(الحديث الثالث والثلاثون)

عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم الخ

(عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم الخ) لو حرف امتناع لامتناع اي تقتضي امتناع الجواب لامتناع الشرط وحينئذ فالحديث مشكل لانها افادت نفي كل من الاعطاء بمجرد الدعوة ومن ادعاء رجال أموال قوم ودمائهم وهو مسلم في الاول دون الثاني فانه كثيرا ما وقع والجواب ان المراد بقوله عليه الصلاة والسلام لادعى رجال أموال قوم ودمائهم لاخذوهما فوضع الدعوى موضع الاخذ لانها سببه ولا شك ان أخذ مال المدعى عليه ودمه ممتنع لامتناع اعطاء المدعى ما يدعيه بمجرد دعواه

(قوله يعطى الناس) المفعول الثاني محذوف اي ما يدعونه نصا أو التزاما كالدماء اي لو كان كل من ادعى شيأ عند الحاكم أو المحكم يعطاه بمجرد دعواه اي دعواه المجردة عن البينة وتصديق المدعى عليه لادعى الى آخره ويظهر ان المراد بالاعطاء ما يشمل التمكين من استيفاء المدعى به لا خصوص اناله نحو اليد والافنحو الدماء ليست كذلك ثم الدعوى لغة الطلب وشرعا اخبارك بحق لك على غيرك عند حاكم أو محكم بخلاف الشهادة فانها اخبار بحق للغير على الغير عند من مر بلفظ الشهادة وبخلاف الاقرار فانه اخبار بحق للغير على النفس مطلقا

(قوله لادعى رجال) جواب لو وفيه اكتفاء اي ونساء أو خص الرجال بالذكر لان الغالب في المدعي ان يكون رجلا أو المراد بالرجال الناس كما في رواية مجازا مرسلا من ذكر الخاص وارادة العام واتى بصيغة الجمع للاشارة الى اقدام غير واحد على ذلك واعلم انه ان قوبل

الرجال بالنساء كان المراد بهم الذكور أو بالصبيان كان المراد بهم البالغين من الذكور وانظر مايكون المراد بهم عند عدم المقابلة كما هنا ولعله يكون بحسب الاحوال والقرائن (قوله أموال قوم ودماءهم) اى أموال المدعى عليهم ودماءهم كلا أو بعضا فيهما وكثيرا مايطلق المال ويراد منه مايشمل الاختصاص كما هنا والاصح ان القوم خاص بالرجال وقيل يعم الفريقين فعلى الاول يكون التعبير برجال ثم قوم للتفنن وعلى الثانى لان الغالب فى المدعى أن يكون رجلا كافرا والغالب فى المدعى عليه ان لايخص بفريق فراعى فى التغاير بينهما الغالب فيهما وقدمت الاموال على الدماء فى الذكر مع ان الدماء اهم وأعظم خطرا ولذا وردانها أول مايقضى بين الناس فيه لان الخصومات فى الاموال اكثر اذ اخذها ايسر وامتداد الايدى اليها أسهل ومن ثم ترى العصاة بالتعدى فيها اضعاف العصاة بالقتل (قوله لكن) هى هنا وان لم تكن فى اللفظ جارية على قانونها من وقوعها بين نفى واثبات حتى يصح معنى الاستدراك الذى هو مؤداها جارية عليه تقديرا لان لو تضيد النفى فالمعنى لايعطى الناس بدعواهم لكن بالبينة وهى على المدعى (قوله البينة على المدعى) هو من يخالف قوله الظاهر كبراءة الذمة والمدعى عليه عكسه وحكمة كون البينة على المدعى واليمين على من أنكر هى ضعف جانب المدعى لدعواه خلاف الظاهر وقوة جانب المنكر لموافقته أصل براءة الذمة والبينة حجة قوية لبعدها عن التهمة واليمين حجة ضعيفة لقربها منها فجعلت الحجة القوية فى الجانب الضعيف والحجة الضعيفة فى الجانب القوى ليتعادلا ومعنى كون البينة على المدعى أنه يستحق بها مايدعيه كما أن معنى كون اليمين على المدعى عليه انه ينتفى عنه بها ما ادعاه عليه المدعى والافليست البينة واجبة على المدعى كما أن اليمين ليس واجبا على المدعى عليه والبينة من البيان لان بها يبين الامر وتسمى حجة لانه يحتج بها على الخصم وهى متعينة فى جانب المدعى لايقوم غيرها مقامها نعم لو ردت عليه اليمين قامت مقام البينة بخلاف اليمين فى جانب المدعى عليه فليس متعينا فانه لو أقام بينة على انكاره قبلت (قوله واليمين على من انكر) أى لان الاصل براءة ذمته مما طلب منه وهو يتمسك به لكن لما أمكن أن يكون قد شغلها بما طلب منه دفع ذلك الاحتمال عن نفسه باليمين وتسقط ببراءة الخصم منها ولايحلفه بعده الا باستئناف الدعوى وعبر بمن هنا دون الاول مع انه كان يمكن أن يؤتى باسم الفاعل فيهما أو بمن كذلك لمناسبة ورود المدعى من يخالف قوله الظاهر والمدعى عليه من يوافقه ولاشك ان الموصول لاشتراط كون صلته معهودة أظهر من المعرف فأعطى الخفى للخفى والظاهر للظاهر ولم يعبر بمن ادعى عليه لانه قد يتعذر تحليفه كما لو كان ميتا أو بهيمة ثم هو عام مخصوص لاستثناء صور منه ثبتت بالنص يكون اليمين فيها على المدعى كما فى القسامة واليمين مع الشاهد ويمين أمين ادعى تحوتلف أورد على من ائتمنه ومن أقام بينة على حاضر فقال له اعتمدت ينتك الظاهر وأنت تعلم انى ما ادعيته ملكى فيحلفه أنه لايعلمه. ومن أسلم مع زوجته قبل الدخول فقال أسلمنا معا فالنكاح باق وقالت بل مرتبا فهو المدعى لندرة المقارنة ومع ذلك يصدق بيمينه لقوة جانبه بكون العصمة فى يده واستثناء صور أخرى لاحلف فيها أصلا لاعلى المدعى ولاعلى المنكر كما فى انكار موجب عقوبة لله تعالى أو محض حقه سبحانه أو بلوغ ممكن بامناء أو حيض نعم ان كان

أموال قوم ودماءهم لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر

منكر البلوغ كافرا مسبيا نبت شعر عانته وادعى انه بالمعالجة حلف حتما لوجود دليل البلوغ فان نكل فكأسير كامل بالبلوغ والعقل فيخير الامام فيه بين القتل وغيره ومن يؤدى تحليفه الى الفساد فلا يحلف قاض وان عزل على تركه الظلم فيما حكم به ولا شاهد على عدم الكذب فيما شهد به لان ذلك يؤدى الى امتهان القاضى والامتناع من الشهادة ثم الحالف هو كل من توجهت عليه دعوى لو أقر بمضمونها لزمه وحينئذ فيدعى على وصى وقيم لاقامة بينة لا لتحليفهما اذا أنكرا ما على الميت لعدم صحة اقرارهما عليه ثم الحلف ان كان على فعل كان على البت مطلقا أى سواء كان فعله او فعل غيره فى يمين رد او غيرها وان كان على نفى فان كان متعلقا بفعله او فعل بهيمته أو قنه أو كان فى يمين الرد فكذلك والا كان على نفى العلم فان حلفه القاضى بتا اساء واجزأه لانه اكد ويجوز بت اليمين بظن مؤكد كخطه وخط مورثه الثقة واخبار عدلين ومن حلفه القاضى أو نائبه او المحكم اعتبرت نية القاضى واللذين بعده فلا تنفعه التورية ولا تدفع عنه اثم اليمين الغموس اذا كان التحليف بالله بعد طلب الخصم فالشروط اربعة التحليف وكونه ممن مر وكونه بالله وكونه بعد طلب الخصم فلو حلف ابتداء من غير تحليف أو بغير تحليف القاضى أو بغير الله أو قبل طلب الخصم نفعته التورية وان كانت حراما نعم ان كان المحلف يرى التحليف بغير الله مذهبا كالمالكى اعتبرت نيته فلا تنفع التورية واذا حلف المنكر او نكل المدعى عن اليمين المردودة انقطع النزاع لكن لو أقام المدعى بينة بعد ذلك حكم له وان كان قد قال لا بينة لى حاضرة ولا غائبة او كل بينة لى كاذبة وبقى للكلام على صفة اليمين والنكول وما يتعلق بهما مع ما يتعلق بالبينة من تعديل وجرح وغيرهما ومع شروط الدعوة كلام طويل محله كتب الفروع وما الطف ما عكس الشاعر معنى الجرح فى قوله

قلبى وطرفى ذا يسيل دما وذا * دون الورى انت العليم بقرحه
وهما بحبك شاهدان وانما * تعديل كل منهما فى جرحه
والقلب منزلك القديم فان تجد * فيه سواك من الانام فنحه

(قوله حديث حسن) وهو أصل من اصول الاحكام واعظم مرجع عند التنازع والخصام وقوله رواه البيهقى هو صاحب التصانيف الجليلة كيف وقد حاز بها من لم يحزه شافعى حتى قال امام الحرمين ما من شافعى الا وللشافعى عليه المنة الا البيهقى فان له المنة اى لانه الذى بين ان مذهبه طبق السنة الصحيحة وتصدى للرد على مخالفيه ولد سنة أربع وثمانين وثلثمائة ومات سنة ثمان وخمسين واربعمائة (قوله وغيره هكذا) اى بهذا اللفظ المذكور وزاد هذه اللفظة لاجل قوله بعد وبعضه فى الصحيحين فلا يقال ظاهر صنيعه انه روى غير هذا الحديث بالمعنى وليس كذلك

حديث حسن رواه البيهقى وغيره هكذا وبعضه فى الصحيحين

(الحديث الرابع والثلاثون)

عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم

(الحديث الرابع والثلاثون)

(عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى) أى علم سواء ابصر ام لا لان الرؤية بالبصر لا تشترط فى وجوب تغيير المنكر فهى قلبية وحينئذ فمنكرا مفعولها الاول والمفعول الثانى محذوف أى واقعا من احد (قوله منكم) اى معشر المكلفين القادرين من امة الدعوة بناء على تكليف الكفار بالفروع ومع كون تغيير

Digitized by Google

المنكر واجبا عليهم لا يمكنون منه بالنسبة للمسلم الا بالقول دون الفعل كذا قيل فهو خطاب عام لجميع الامة حاضرها بالمشافهة وغائبها بطريق التبع وفيه تغليب الذكور لقوتهم على الاناث وذكره لمزيد الحث على تغيير المنكر والا فهو غير ضروري وخرج بالمكلف الصبي فلا وجوب عليه ويثاب على التغيير كالبالغ (قوله منكرا) اى مجمعا عليه او يعتقد فاعله تحريمه او حله وضعفت شبهته جدا كنكاح المتعة ولا يعلم اعتقاد الفاعل التحريم الا باخباره عن نفسه فمن رأى شافعيا يشرب نبيذا لم يجز له ان ينكر عليه لاحتمال انه قلد اباحنيفة في شربه والمنكر هو ترك واجب او فعل حرام صغيرة كان او كبيرة وان لم يأثم فاعله فيشمل قتال الباغي المتأول ومالو رأى صبيا يزني بصبية ومن المنكر المذكور تغيير سنن الاسلام كتقديم خطبة العيد على صلاتها لان فيه تعاطي عبادة فاسدة وهو حرام (قوله فليغيره) أي يزيله وجوبا عينيا ان انفرد بعلمه أو نصبه الامام محتسبا يأمر وينهى او كان التغيير بالقلب وكفائيا في غير ذلك وهو عام مخصوص بغير المصول على ماله او اختصاصه وكذا على نفسه ان كان السائل مسلما محقون الدم ولم يمكنه الدفع بالاستغاثة أو الهرب بخلاف المصول على عضوه أو امكنه الدفع بالاستغاثة أو الهرب او كان السائل غير مسلم محقون الدم فانه يجب التغيير بالدفع ولا يجوز الاستسلام (قوله بيده) أي ان توقف تغييره عليها ككسر أواني الخمر وآلات اللهو بشرطه الآتي ولعل اليد مثال او المراد بها ما يشمل باقي الاعضاء أخذا من مقابلتها باللسان وأوثرت بالذكر لانها أيسر واكثر عملا من غيرها وقوله فان لم يستطع أي التغيير بيده بأن خشي الحاق ضرر بيده نفسه أو بضعه أو ماله فليس من عدم الاستطاعة مجرد الهيبة بل ذلك بين قل ان يظفر صاحبه بمقصوده وكان مكتوبا على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الجبن عار وفي الاقدام مكرمة * والمرء بالجبن لا ينجو من القدر

(قوله فبلسانه) المراد به كما هو أحد اطلاقيه المارين الكلام أي فلينكره بكلامه من نحو صياح واستغاثة وتوبيخ وتذكير باللهو وأليم عقابه بنفسه أو بأمر من يفعل ذلك مع لين أو اغلاظ حسبما يكون انفع فقد يبلغ بالرفق والسياسة مالا يبلغ بالسيف والرياسة وكذا يقال في التغيير باليد فيجب أن يكون بالاخف فالاخف ان أمكن فان خالف اثم وكان ضامنا ثم الانكار واجب سواء كان المنكر ممتثلا ما أنكره أم لا ومن ثم قالوا يجب على متعاطي الكأس الانكار على الجلاس لانه يجب عليه تركه وانكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر ولا يعارض هذا العموم ما صح من انه صلى الله عليه وسلم رأى في النار قوما يدورون كما تدور الرحى فسأل جبريل عنهم فقال كانوا يأمرون بالمعروف ولا يفعلونه وينهون عن المنكر ويفعلونه لان تعذيبهم انما هو على فعل المنكر لا على انكاره وسواء علم عادة ان كلامه لا يؤثر أم لا وسواء كان والدا أو غيره والفاعل أبا أو غيره اجماعا أخذا بعموم من الشامل لجميع ذلك لكن قل ان يفيد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند التلبس بخلافه كما قيل

وانك اذ ما تأت ما أنت آمر * به تلف من اياه تأمر آتيا

روي بالباء والتاء في الموضعين وقد أفاد الحديث انه يشترط لوجوب التغيير الاستطاعة والسلم ويشترط أيضا ان لا يغلب على ظنه ان المنهي يزيد فيما هو فيه عنادا وان يكون المنهي عنه مجمعا

عليه

عليه الخ ما مر ويشترط لجوازه ان لا يؤدي الى شهر سلاح فان أدى اليه ربط بالسلطان ولا ينافي ما تقرر من الوجوب قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم الآية لان معناها عند المحققين انكم اذا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم وبما كلفنا به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فاذا لم يمتثلهما المخاطب فلا عتب حينئذ لان الواجب الامر والنهي لا القبول (قوله فان لم يستطع) أي الانكار بلسانه كيده وقوله فبقلبه متعلق بمحذوف جواب الشرط أي فلينكره بقلبه وانما قدر ينكر دون يغير لانه لا تغيير بالقلب وحينئذ فهو على حد علفتها تبنا وماء باردا * وكذا يقال في قوله فبلسانه كما ذكرناه ثم ليشمل ما اذا لم يفد الانكار به فانه اذ ذاك لا تغيير ومعنى انكاره بقلبه كراهته والعزم على انه ان قدر عليه بفعل او قول ازاله لانه يجب كراهة المعصية فالراضي بها شريك لفاعلها فان كان رضاه بها استحلالها كفر ان اجمع عليها وعلم من الدين بالضرورة أو لغلبة الشهوة فسق ولم يكفر ثم هذا واجب عينا على كل احد كما مر اقدرة كل احد عليه بخلاف اللذين قبله فما اوهمه الحديث من اختصاصه بالعاجز عن التغيير باليد واللسان غير مراد وقد علم منه انه يجب تغيير المنكر بكل طريق امكن فلا يكفي الوعظ لمن امكنه ازالته بيده ولا كراهة القلب لمن قدر على النهي باللسان ولا يجوز كسر اناء الخمر الا اذا لم تمكن الاراقة الا به أو ضاق الاناء وخاف ادراك الفسقة ومنعه او ضاع به وقته وتعطل شغله وللولاة كسرها مطلقا زجرا وتأديبا ويجب كسر نحو آلة اللهو لكن بتفصيلها فان رضها أو أحرقها ضمن ما فوق المشروع الا ان تعذر المشروع بما مر في اناء الخمر ومما يتساهل فيه الناس انهم يروز من بيع المعيب فلا يبينونه للمشتري ولا ينكرونه على البائع وهم مسؤولون عنه والدين النصيحة ومن لم ينصح فقد غش وقد قال صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا (قوله وذلك) أي الانكار بالقلب عند العجز عنه باليد واللسان وذكر اسم الاشارة لما مر في نظيره وخطاب الجمع بخطاب المفرد لغة كالعكس أو بتأويل نحو الفريق كالفوج والحزب وقوله أضعف الايمان فيه اشكال لانه يدل على ذم فاعله بضعف ايمانه مع انه قد يعظم ايمان الشخص وهو لا يستطيع التغيير بيده ولا بلسانه فلا يلزم من العجز عن التغيير بهما ضعف الايمان ويقتضي انه لا ايمان لمن لم ينكر بقلبه وان لم يكن لاستحلال مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة وليس كذلك وأجيب عن ذلك بأوجه منها انه على تقدير مضاف أي أقل آثار الايمان وثمراته المترتبة عليه (قوله رواه مسلم) وهو حديث يصلح أن يكون ثلث الاسلام لان الاحكام ستة الواجب والمندوب والمباح وخلاف الاولى والمكروه والحرام والمستفاد منه حكم الاول وهو انه يجب الامر به والاخير وهو انه يجب النهي عنه قال المصنف رحمه الله تعالى وقد ضيع الانكار من أزمنة متطاولة ولم يبق منه في هذه الازمنة الا رسوم قليلة جدا وهو باب عظيم به قوام الامر وملاكه واذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح أي كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة واذا لم يأخذوا على أيدي الظلمة يوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه أي كما قال صلى الله عليه وسلم ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على ان يغيروا فلا يغيروا الا يوشك ان يعمهم الله بعقابه وفي حديث آخر ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة ولكن اذا عمل المنكر جهارا استحقوا العقوبة

فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان رواه مسلم

كلهم والاحاديث فى ذلك كثيرة وانظر قول المصنف ولم يبق منه فى هذه الازمنة الا رسوم قليلة جدا مع انه كان فى القرن السادس فكيف بزمننا الذى فاض فيه بحر الجهالات وهاج وامتلأ فيه طوفان الشهوات وماج فأين الآن من يقبل النصيحة وقد اتبع الهوى وغلب الشح وأعجب كل ذى رأى برأيه لاسيما أولوا الامر ولقد أجاد من قال

هذا الزمان الذى كنا نحذره * فى قول كعب وفى قول ابن مسعود
دهر به الحق مردود بأجمعه * والجور فيه طريق غير مردود
ان دام هذا ولم يحدث له غير * لم يبق ميت ولم يفرح بمولود

ومن قال

بالملح يصلح ما يخشى تغيره * فكيف بالملح ان حلت به الغير

(الحديث الخامس والثلاثون)

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا

(عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا) خطاب لكل من يتأتى توجيهه اليه من امة الدعوة شاهدا وغائبا وفيه تغليب الذكور لشرفهم على الاناث وذكره غير ضرورى بل لنظير ما مر واصله بتاءين حذفت احداهما تخفيفا والمراد بالتفاعل ما يعم أصل الفعل وعبر به دون ما يفيد أصل الفعل كلا يحسد بعضكم بعضا مع صدقه بما اذا كان على وجه المقابلة كما مر لانه اهم من حيث ان النفوس مجبولة على حب الانتقام ممن اساءها ولانه يعلم من النهى عن المكافأة فى الحسد النهى عن أصله بالاولى وفرق بين صدق الشئ على الشئ وعلمه منه بالاولى وكذا يقال فيما يأتى والحسد لغة وشرعا تمنى زوال نعمة الغير سواء تمنى انتقالها اليه ام لا وهو قبيح بالاجماع الا ان الثانى أقبح واشد حرمة من الاول وهو لا يقع الا لخيار الناس ومن ثم قال الشاعر

ولا خلا الله من حاسد * فان خير الناس من يحسد

ولابى حنيفة رضى الله تعالى عنه وعن امامنا وسائر الائمة والعلماء

حسدوا الفتى اذ لم ينالوا سعيه * فالكل اعداء له وخصوم
كضرائر الحسناء قلن لوجهها * حسدا وبغضا انه لدميم

أى مصنوع بالدمام شئ عند العطار يسمى بحسن يوسف ونصوص الشرع الواردة بقبحه كثيرة فى الكتاب والسنة منها اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب وخبر دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء هى الحالقة حالقة الدين لا حالقة الشعر والذى نفسى بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ويكفيك فى قبحه ان الله تعالى أمر بالاستعاذة من شر الحاسد كما أمر بها من شر الشيطان وأنه يلزمه الاعتراض على الحق والمعاندة له حيث انعم على غيره مع محاولته نقض فعله سبحانه وتعالى وازالة فضله ومن ثم قيل

واظلم أهل الارض من كان حاسدا * لمن بات فى نعمائه يتقلب

ومما يوضح ظلمه انه يلزمه ان يحب لمحسوده ما يحب لنفسه وهو لا يحب لها زوال نعمتها فقد اسقط حق محسوده عليه وان فى الحسد تعب النفس وحزنها من غير فائدة بطريق محرم فهو تصرف ردىء ومن ثم قيل

رحمت حسودى على انه * يعذب بى ثم لا يرحم
نعانا الحسود ولسنا كما * يقول ولكن كما يعلم

ومن الحكمة الحسود لا يسود ومداراته صعبة جدا ورضاه مما لا يقع ابدا كما قيل

وداريت كل الناس لكن حاسدى * مداراته شقت وعزمنا لها
وكيف يدارى المرء حاسد نعمة * اذا كان لا يرضيه الا زوالها

وقيل ايضا

كل العداوة قد ترجى مودتها * الا عداوة من عاداك من حسد

ثم الحسد وان ركز فى الطبع البشرى اذ الانسان بطبعه يود أن لا يفوقه احد من جنسه فى شئ من الفضائل ينقسم أهله الى من يعمل بمقتضاه فيسعى بقوله وفعله فى نقل نعمة المحسود وهم من لا يعمل بمقتضاه فلا يسعى فى ذلك وعلاجه ان يكثر التفكر فى ان الكل بتقدير الله سبحانه وتعالى وانه لا يسئل عما يفعل وان له فى ذلك حكما يعلمها سبحانه وان يتذكر مضاره من سخط الله والهم اللازم وانه لا يضر المحسود بل ينفعه ويضر نفسه وأن يأتى بالاحوال المضادة لمقتضاه بان يمدحه ويتواضع له ويقطع اسباب العداوة بالمواصلة والهدايا والتودد حتى يصير المحسود محبوبا محبا له فاذا الذى بينك وبينه عداوة كانه ولى حميم ولبعضهم

اذا ما شئت ان تحيا * حياة حلوة الحيا
فلا تحسد ولا تبخل * ولا تحرص على الدنيا

هذا وقوله عليه الصلاة والسلام لا حسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الخير ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها الناس ليس أباحة الحسد فيهما لانه لا يباح بوجه من الوجوه وانما المراد به الغبطة وهى تمنى مثل ما للغير مع عدم تمنى زواله عنه أى ليس شئ من الدنيا حقيقا بالغبطة عليه الا هاتان الخصلتان العلم وانفاق المال فى سبيل الله تعالى وهى فى الامور الدنيوية مباحة وفى الدينية سنة ولا يرد قوله تعالى ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض فانه فى الحسد (قوله ولا تناجشوا) أى لا يجش بعضكم على بعض بان يزيد فى ثمن المبيع لا لرغبة فيه ولو قصد به ان يبلغ الثمن القيمة وهو حرام اجماعا سواء كان بمواطأة البائع أم لا لانه غش وخداع وهما محرمان لخبر من غشنا فليس منا ولانه ترك للنصح الواجب ثم النهى هنا ليس للبطلان على الاصح عندنا لان الاصح فى الاصول ان النهى ان كان لذات المنهى عنه كصلاة الحائض وبيع الاجنة فى بطون امهاتها أو لوصفه اللازم كالشرط اقتضى الفساد فى العبادة والمعاملة وان كان لامر خارج كما هنا أو وصف غير لازم كالوضوء بماء مغصوب فلا فساد فيهما ولا خيار للمشترى عندنا لتقصيره بموافقة الناجش على الزيادة مع عدم الخبرة فهو كالمغبون بغير التجش وهو لا خيار له عندنا أيضا كمن اشترى زجاجة يظن انها جوهرة ويصح ان يفسر التجش هنا بما هو اعم من ذلك لان التجش لغة اثارة الشئ مع المكر والحيلة والمخادعة وحينئذ فالمعنى لا تتخادعوا ولا يعامل بعضكم بعضا بالمكر والاحتيال وايصال الاذى اليه وعلى هذا يدخل فى التناجش المنهى عنه هنا جميع انواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس العيوب وكتمها وخلط الجيد بالردى فمن يجوز المكر بمن يحل اذاه وهو الحربى (قوله

ولا تناجشوا

ولا تباغضوا) البغض قهري كالحب والقهري لا ينهى عنه كما لا يؤمر به وحينئذ فلا بد من التأويل هنا وفي قوله الآتي وكونوا عباد الله اخوانا فمعنى لا تباغضوا أي لا يبغض بعضكم بعضا بتعاطي اسباب البغض كالشتم والضرب ومنع النفع والبغض النفرة من الشيء لمعنى فيه مستقبح ويرادفه الكراهة ثم هو بين اثنين اما من جانبهما أو جانب أحدهما وعلى كل فهو لغير الله سبحانه وتعالى حرام وهو محمل الحديث وله تعالى واجب ان ترك المبغوض واجبا او مندوب ان ترك مندوبا قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة فيحرم التودد الى الكفار ولو بندائهم بيا معلم وباعانتهم على ركوب دوابهم ومناولتهم شيأ سقط منهم وخدمتهم ولو باكثر من اجرة المثل قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء الآية وكيف يسوغ لمن عنده عقل ان يتودد الى من يتدين بتكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاداته الذي قال تعالى في حقه النبي أولى بالمؤمنين من انفسهم نعم من خشي على نفسه لحوق ضرر منهم جاز له التودد اليهم بقدر الضرورة فقط وليس من الضرر نحو منعهم له من أخذ ما يتجر فيه قال تعالى وان خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ولبعضهم

ومن نكد الدنيا على الحر أن يرى * عدوا له ما من صداقته بد

هذا وقال بعضهم يحتمل ان معنى الحديث لا توقعوا البغضاء والعداوة بين المسلمين فيكون نهيا عن النميمة لكن محله اذا لم تدع اليها مصلحة والا كما لو اخبر بان انسانا يريد الفتك بزيد او أهله أو ماله فلا منع في اخباره بل قد يكون واجبا (قوله ولا تدابروا) أي لا يدبر بعضكم عن بعض بان يعرض عما يجب له عليه من حقوق الاسلام كالاعانة والنصر وعدم الهجر في الكلام أكثر من ثلاثة ايام الا لعذر شرعي كرجاء صلاح احدهما فالمراد من التدابر لازمه وهو الاعراض المذكور والا فاصله تولية الدبر ثم انه لا تلازم بين التباغض والتدابر بل بينهما العموم والخصوص الوجهي لان الشخص قد يبغض صاحبه عادة ويوفيه حقوقه وقد يعرض عنه لنحو تهمة أو تأديب وهو يحبه واجتماعهما هو الغالب اذ الغالب على من أبغض شخصا ان يدبر عنه ولا يوفيه حقوقه ولبعضهم

لا تأمنن فتى اسكنت باطنه * غيظا وتزعم ان الغيظ قد زالا
ان الافاعي وان لانت معاطفها * تبدي ابتساما وفيها السم قتالا

ومن الحكمة لا تخاصم من لا يساويك ولا تغضب ممن لا يراضيك على ان المخاصم لا يخلو عن ان يكون كريما او لئيما وأيا كان فلا باس بالصفح عنه كما قيل

وأغفر عوراء الكريم ادخاره * وأعرض عن شتم اللئيم تكرما

لكن محل ذلك اذا لم يتماد اللئيم في لؤمه والا كان الانتقام منه كفا لاذاه عن الناس اولى من العفو عنه كما سيأتي (قوله ولا يبع بعضكم على بيع بعض) أي بغير اذن البائع والنهي للتحريم عندنا وليس مقتضيا للفساد لانه لمعنى خارج عن الذات ولازمها نظير ما مر وهو من ذكر الخاص بعد العام بيانا للمراد من ذلك العام مما قررناه وتنبيها على ما بقي من الاسباب الموجبة للتباغض والتدابر ولعل ايثاره بالذكر لامر اقتضاه والبيع على البيع ان يقول آخر لمشتري سلعة في زمن

ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض

الخيار

الخيار افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله باقل من ثمنه او اجود منه بثمنه او أقل وبذا تعلم ان تسميته بيعا مجاز مرسل من اطلاق اسم المسبب على السبب وذلك لما فيه من الايذاء الموجب للتنافر والبغض ومن ثم ورد فى نحو ذلك انكم اذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم ومثله الشراء على الشراء بغير اذن المشترى بان يقول آخر للبائع فى زمن الخيار افسخه وأنا اشتريه منك باغلى أما بعد انقضاء زمن الخيار فلا تحريم وكذلك يحرم كل ما فى معنى ذلك مما ينفر القلوب ويورث التباغض الا أن يرضى من له الحق لانه حقه فله تركه ولزوال علة التنافر حينئذ وذلك كالسوم على سوم غيره والخطبة على خطبته (قوله وكونوا عباد الله اخوانا) أى اكتسبوا ما تصيرون به اخوانا من فعل المؤلفات وترك المنفرات حتى طلاقة الوجه والمصافحة وعيادة المريض والمواساة والهدية لبعضهم

كيف أمسيت كيف أصبحت مما * يغرس الود فى فؤاد الكريم

أى بخلاف اللئيم وهو من اذا ساد أنكر أباه ووجفا اخاه واستخف بالاشراف قال الحكماء أصل كل شر صنع المعروف مع اللئام وانشدوا

من قاد معروفا الى غير أهله * زرت ولم تظفر باجر ولا حمد

وهذا كقول آخر

وليس لعود التذنب يجره * الى النار الا طيبه وهو يوقد

فلا توجد المحبة بفعل المؤلفات مع مصاحبة المنفرات بل تزول بطروها كما قيل

من زرع زرعا سقاه * ومن صنع معروفا أبقاه * ومن زخرف بيتا وفاه

وقيل أيضا

كثير من الاحسان يعله الاذى * فكيف اذا الاحسان كان قليلا

وكما لا توجد المحبة عند وجود المنفرات تنعدم عند تقادم العهد بالمؤلفات كما قيل

عندى حدائق ودغرس أنعمكم * قد مسها عطش فليسق من غرسا

فدار كوها وفى أغصانها رمق * فلن يعود اخضرار العود ان يبسا

ثم فى الحديث الامر باكتساب ما يصيره المسلمون اخوانا على الاطلاق أى سواء كان فيه تعاضد كالنصر أم لا كالسلام وهو كالتعليل لما قبله وكأنه قال اتركوا التحاسد وما بعده لتكونوا اخوانا وعباد الله منادى حذف منه حرف النداء وفيه حيث لم يعدل الى ما هو خاص بالذكور دلالة على ان المراد بضمير خطاب الذكور ما يعم الاناث كما مر كما انه فيه أيضا من حيث اشتماله على الاضافة التى لتشريف المضاف استعطافا حثاله على الامتثال والقبول (قوله المسلم أخو المسلم) أى كاخيه من النسب فالمعنى على التشبيه البليغ والجامع مطلق الاجتماع فى أمر واحد فكما ان الاخوين حقيقة يجتمعان فى اصل واحد كذلك المسلمان يجتمعان فى دين واحد بل هذا الاجتماع أتم من ذاك والجملة استئناف وفيها استعطاف حثا على المسارعة الى ما بعدها كما يقال انما هو أخوك حثا على القيام بحقوقه ولامامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

أخاك الذى ان سرك الامر سره * وان ساءه يوما ظل وهو حزين

يقرب من قربت من ذى مودة * ويقصى الذى أبعدته وبهين

وكونوا عباد الله اخوانا المسلم أخو المسلم

ثم المراد بالمسلم هنا كالمؤمن والمسلم فى الحديث الآتى الشخص الشامل للمسلمة والمؤمنة كما لا يخفى وكذا يقال فى نظائرهما (قوله لا يظلمه) أى لا يدخل عليه ضررا فى نحو نفسه أو دينه أو عرضه أو ماله بغير اذن شرعى لان ذلك قطيعة محرمة تنافى أخوة الاسلام فالظلم هنا غير شامل لما يأتى من الخذلان والكذب والاحتقار وان كان قد يطلق بمعنى بعضها ويحتمل ارادته هنا وحينئذ فذكر الثلاثة بعده لكثرة وقوعها أو لامر اقتضاها ولبعضهم

لا تظلمن اذا ما كنت مقتدرا * فالظلم آخره يأتيك بالندم

ثم هذه الجملة وما بعدها خبر بمعنى النهى تنبيها على ما مر فى قوله فى التاسع والعشرين تعبد الله (قوله ولا يخذله) بضم الذال المعجمة أى لا يترك نصرته المشروعة سيما مع الاحتياج اليها لان من حقوق الاسلام التناصر قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وقال صلى الله عليه وسلم انصر أخاك ظالما أو مظلوما ونصرة الاول بمنعه عن ظلمه ونصرة الثانى بأن يدفع عنه من يظلمه فالخذلان محرم شديد التحريم دنيويا كان مثل ان يقدر على دفع عدو يريد أن يبطش به فلا يدفعه أو دينيا مثل أن يقدر على نصحه عن غيبه بنحو وعظ فيترك وروى أبو داود ما من امرئ مسلم يخذل امرأ مسلما فى موضع تنتهك فيه حرمته وينتقص فيه من عرضه الا خذله الله فى موضع يحب فيه نصرته وأحد من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو قادر على أن ينصره أذله الله على رؤس الخلائق يوم القيامة والبزار من نصر أخاه بالغيب نصره الله فى الدنيا والآخرة (قوله ولا يكذبه) بضم اوله وفتحه مع اسكان الثانى فيهما اى لا يخبره بأمر على خلاف الواقع لغير مصلحة تألف وصيانة نحو نفس او مال لانه لغير ما ذكر غش وخيانة وفى الحديث اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاءه وينبغى لمن اضطر للكذب ان يعدل الى المعاريض ما امكن حتى لا يعود نفسه على الكذب وفى الخبران فى المعاريض لمندوحة عن الكذب هذا وقد ارصد الناس انفسهم لما تضمنه قول الشاعر

ان يعلموا الخير اخفوه وان علموا * شرا اذاعوا وان لم يعلموا كذبوا

ولكن ينبغى التسلى بقول آخر

لو كل كلب عوى ألقمته حجرا * لاصبح الصخر مثقالا بدينار

وبقول آخر

ما ضر شمس الضحى فى الافق طالعة * ان لا يشاهدها من ليس ذا بصر

وبان ذلك مما تقضى به العادة كما قيل

ليس يخلو المرء عن ضدوان * حاول العزلة فى راس جبل

(قوله ولا يحقره) بفتح اوله وبالمهملة والقاف اى لا يستصغر شانه ويضع من قدره لان الله تعالى لما خلقه لم يحقره بل رفعه حيث خاطبه وكلفه فاحتقاره تجاوز لحد الربوبية فى الكبرياء وهو ذنب عظيم ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم بحسب امرئ من الشر الى آخر ما يأتى وحرم تعالى الجنة على المتكبرين فقال تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الارض ولا فسادا اى علو كبر وبطر والا فهو جبلى فى سائر النفوس كما يشير له قول سيدنا عمر اما الفساد فلا نبغى واما العلو ففى النفس منه شئ وعلاج الكبر ان يكثر من التفكر فى وعيده الشديد كقوله

لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره

تعالى أليس في جهنم مثوى للمتكبرين وقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ومن ملاحظة ان التأثير كله لله وانه لا يملك لنفسه ولا لغيره نفعا ولا ضرا قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا فالقوى والضعيف والرفيع والوضيع مستوون في الذل الذاتي والقهر الكلي كيف لا وقد قيل لسيد الاولين والآخرين ليس لك من الامر شئ ومن تذكر أصله وما آله وتقلباته فاصله من نطفة قذرة اصلها من دم وأقام مدة وسط القذرات من دم حيض وغيره ومدة يبول على نفسه ويتغوط ثم هو الآن يحشو بقذرات لا تحصى ويباشر العذرة بيده كذا كذا مرة يغسلها عن جسمه وما آله جيفة منتنة فمن عرف صفات نفسه عرف مقدارها وجعل التواضع مزاده ورأى ان جميع ما معه من فضل الله لا تأثير له فيه بشئ وانه تعالى قادر على سلبه عنه في اسرع من لحظة فينبغي له ان يقوم بشكره بسؤاله دوامه وعدم احتقار شئ في مملكة سيده ومن العلاج وهو من اعظمه ان يكثر من التفكر في انه وجب لنفرة الناس منه وانقضاضهم من حوله واحتقارهم له قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وقال امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

من عظم الناس عظموه * وفاز بالفخر والرآسة
ومن دريهم لو كان مسكا * اقبل في حقه مجاسة

* (تنبيه) * العذرة بكسر الذال المعجمة الغائط وباسكانها البكر كما قيل

لنا اسم في تحركه * نفوس الخلق تأباه وان سكنت أوسطه * تمنينا مسماه

هذا وقوله عليه أفضل الصلاة والسلام ليس منا من لم يتعاظم بالعلم ليس أباحة للكبر بالعلم لانه لا يباح بوجه ما بل معناه ليس منا من لم يعتقد ان الله تعالى عظمه ورفع شانه ومقداره بجعله محلا للعلم وموصوفا به ولم يتذلل بمنعه منه وفي الحديث اذا استذل الله عبدا حظر عليه العلم والادب أي منعهما عنه فلا يحصلان له وان تعلقت آماله بهما ووفرت عنده اسباب تحصيلهما فافاد ان من ليس عنده علم يكون من أراذل الخلق وان كان أعظمهم جاها ومالا فاعلم فخير أمة عالمها ولا تكن عن العلوم قاعدا وفي الحديث اطلبوا العلم ولو بالصين وفيه أيضا لو كان بيني وبين العلم سبعة أبحر من نار لخضتها وانظر لقوله هذا وامتناعه من ان تصير الجبال خلفه ذهبا حين خير فيه ثم معنى هذه الجمل أن من حق الاسلام واخوته ان لا يظلم المسلم أخاه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره وللاسلام حقوق أخر ذكرت في غير هذا الحديث وقد جمعت في قوله صلى الله عليه وسلم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وتخصيص ذلك بالمسلم لمزيد حرمته لا سيما اذا كان من أهل القرآن ففي الحديث أهل القرآن أهل الله وخيرته من خلقه فمن أكرمهم أكرمه الله ومن اهانهم أهانه الله لا للاختصاص به من كل وجه لان الذمي يشاركه في حرمة ظلمه والكذب عليه وخذلانه بنحو ترك دفع عدو عنه لخبر ابي داود الا من ظلم معاهدا او انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيأ بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيامة وأما احتقاره من حيث الكفر القائم به فلا حرمة فيه قال تعالى ومن يهن الله فما له من مكرم (قوله التقوى ههنا) على تقدير مضافين أي محل سيما وهو الخوف الحامل عليها لا حقيقتها التي هي الاتقاء من العذاب بفعل المأمور واجتناب المحظور لانها ليست في الصدر الا الآن يقال جعل التقوى

قوله الاقذار المناسب فيه وفيما بعده الاقذار أو القاذورات

قوله وباسكانها البكر لم يقله أحد والصواب وباسكانها مع ضم الاول فشاه البكاره ولو قال في النظم وان سكنت مع ضم تمنينا مفشاه لوافق الصواب

التقوى ههنا

فى الصدر تنبيها على ان المدار على ما يقوم بالقلب من الخوف فلا عبرة بصور الاعمال ووجه مناسبة هذا لما قبله الاعلام بان كرم الخلق عند الله انما هو بالتقوى قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم ولبعضهم

ما قال جل ثناه ان اكرمكم * من حاز غير التقى بل قال اتقاكم

ولآخر

يا عامل الخير عد ثم عد * ويا فاعل الشر مه لا تعد
فما ساد عبد بغير التقى * ومن لم يسد بالتقى لم يسد

فرب حقير اعظم قدرا عند الله عز وجل من كثيرين من عظماء الدنيا ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى أجسامكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم والنظر بمعنى المجازاة وهذا بخلاف ما عليه الناس من قصر تعظيمهم على الغنى وان كان فاسقا كما قيل

ان الدراهم فى المجالس رفعة * تكسو الرجال مهابة وكمالا
وهى الكلام لمن أراد فصاحة * وهى الحسام لمن أراد قتالا

وقيل أيضا

اذا قل مال المرء قل بهاؤه * وضاقت عليه أرضه وسماؤه
وأصبح مردودا عليه مقاله * وان كان ذا فهم قليلا خطاؤه

(قوله ويشير) الواو للحال وأتى بالفعل مضارعا لاحضار اشارته صلى الله عليه وسلم فى ذهن السامع وهو ومتعلقه من كلام أبى هريرة وقوله الى صدره أى صدر نفسه عليه الصلاة والسلام وهو مثال فلا يكون مخصصا والا فكل صدر كذلك (قوله ثلاث مرات) يحتمل أن يكون متعلقا بيشير وتكرار الاشارة للدلالة على عظم المشار اليه فى الحقيقة وهو القلب وان يكون متعلقا بقوله التقوى ههنا والانسب ان يكون متعلقا بكل منهما حتى يكون كل من القول والفعل ثلاثا وفيه غاية المبالغة (قوله بحسب أمرئ من الشر) الباء زائدة والسين ساكنة وهو مبتدا وقوله ان يحقر أخاه المسلم خبره أى يكفى المرء من خصال الشر فى اخلاقه ومعاشه ومعاده احتقاره أخاه المسلم وكرر الاخ لمزيد الاستعطاف وكرر الاحتقار حيث قال سابقا ولا يحقره وهنا بحسب أمرئ الخ ايذانا بعظم قبحه ولتأكيد حرمة المسلم ففيه تحذير أى تحذير من احتقاره ومنه ان لا يبدأه بالسلام أو لا يرده عليه احتقارا له وليس من ذلك تقديم العالم على الجاهل والعدل على الفاسق لانه ليس لذات المسلم بل لوصفه المذموم حتى لو زال عنه عاد اليه التعظيم والاجلال وفى رسالة ابن زيدون

ولا تحتقر ضعف العدو ولا تقل * على كيده اسطو بكل مساعد
فلو ان أهل الارض صافوك ما وفوا * بفرصة كيد من عدو معاند
كما بسجود الكل لم ينج آدم * وقد ضره منهم تمنع واحد
فبدله بعدا بقرب ووحشة * بانس وبالجنات دار الشدائد
ولم ينجه ان صور الله خلقه * وعلمه الاسماء من كيد حاسد

وقريب من هذا قول بعضهم

وليس كثيرا ألف خل وصاحب * وان عدوا واحد الكثير

ولعنتر خطابا للنعمان ملك العرب

ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب أمرئ من الشر ان يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه

Digitized by Google

لم يحمل الفل من تعلو به الرتب * ولن ينال العلا من دأبه الغضب
ان كنت تعلم يا نعمان ان يدي * قصيرة عنك فالايام تنقلب

أي وقد كان ذلك فأغار عنتر على النعمان حتى بدد شمله وشتت جمعه وبالجملة

قد امرئ عاقل * يدبر الزمان على فطنته
يواسي الصديق باحسانه * ويبقي العدو الى قدرته
ويلبس للدهر أثوابه * ويرقص للقرد في دولته

(قوله كل المسلم) مبتدأ وقوله على المسلم متعلق بحرام وهو الخبر وقوله دمه وماله وعرضه بدل من المبتدإ بتقدير مضاف أي اراقة دمه واخذ ماله وهتك عرضه حرام عليه وفي الحديث لازالة السموات والارضين أهون عند الله من اراقة دم امرئ مسلم وقال على المسلم ولم يعم لانه الذي يعتقد ذلك ويبادر الى الامتثال وبهذا يجاب عما ورد في الكتاب والسنة من تخصيص المؤمنين بالامر والنهي فلا ينافي تكليف غيرهم أيضا بالفروع كما يجاب عن نحو قوله تعالى فذكر ان نفعت الذكرى بانه قيد التذكير بما ذكر لظهور ثمرته حينئذ والا فهو واجب مطلقا ثم هذه الجملة هي المقصودة من الحديث وما سبق كالمهيد لها وجعل الثلاثة كله وحقيقته لشدة اضطراره اليها ولكون حرمتها هي الاصل لم يخرج الى تقييدها بما اذا لم يعرض ما يبيحها شرعا كالقتل قودا وأخذ مال الغاصب بدلا عما غصبه وتوبيخ المسلم تعزيرا واقتصر عليها لان ماسواها كضربه وغيبته فرع عنها وراجع اليها والا فغيرها مما يؤذي ولو اعبا حرام أيضا فقد أخذ بعض الصحابة حبل آخر لاعبا ففزع فقال صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما وروى أحمد لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم ولا تطلبوا عوراتهم فان من طلب عورة أخيه المسلم طلب الله عز وجل عورته حتى يفضحه في بيته (قوله رواه مسلم) وهو كثير الفوائد عظيم العوائد مشير الى جل المبادي والمقاصد

رواه مسلم

(الحديث السادس والثلاثون)

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس أي أزال وكشف مأخوذ من تنفيس الخناق وهو الحبل الذي يخنق به أي ارخاه حتى يأخذ المخنوق له نفسا فاستعمال نفس في أزال وفرج استعمال مجازي من ذكر الملزوم واراد اللازم فانه يلزم من ارخاء الخناق ازالة الشدة وتفريجها (قوله عن مؤمن) آثره بالذكر لشرفه ومزيد حرمته وثوابه والا فالذمي كذلك هنا وفيما يأتي من حيث أصل الثواب لخبر السابق ان الله كتب الاحسان على كل شيء وعبر هنا بمؤمن وفيما يأتي بمسلم اما للتفنن أو لان الكربة تتعلق بالباطن فناسبها الايمان المتعلق به أيضا والستر يتعلق بالظاهر غالبا فناسبه الاسلام المتعلق به أيضا ثم لا فرق في التنفيس بين كونه بنفسه أو ماله أو جاهه أو نحو ذلك كالشفاعة الى من يصنع ذلك من ذوي المروآت المعترفين بقدره كما قال امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

ما حك جلدك مثل ظفرك * فتول أنت جميع امرك
واذا قصدت لحاجة * فاقصد لمعترف بقدرك

(قوله كربة) هي ما اهم النفس وغم القلب كأنها مشتقة من كرب التي للمقاربة لان الكربة

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا

تقارب ان تزهق الروح فكانهم الشدة همها عطلت مجارى النفس من المكروب وبه يعلم حكمة ايثار نفس على رديفه من ازال وفرج وقوله من كرب الدنيا من تبعيضية او ابتدائية (قوله نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة) أى منعها عنه وحفظه منها مجازاة ومكافأة على فعله بجنسه فذكر التنفيس هنا مشاكلة لسابقه والا فتنفيس الكربة انما يكون بعد حصولها وهى فى يوم القيامة غير حاصلة ونازلة بذلك المنفس فيما يظهر حتى تنفس عنه بخلاف قوله يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة لان حصول اليسر لا يستدعى سبق العسر فان قيل قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وهذا الحديث يدل على ان الحسنة بمثلها لانها قوبلت بتنفيس كربة واحدة فالجواب من وجهين احدهما ان هذا مفهوم عدد وهو لا يفيد حصرا بمعنى انه يمنع النقص ولا يمنع الزيادة الثانى ان كل كربة من كرب يوم القيامة تشتمل على اهوال كثيرة وأحوال صعبة ومخاوف جمة وتلك الاهوال عشرة أو تزيد عليها على ان رواية الطبرانى كربة يوم القيامة بالاضافة فتعم سائر الكرب ولا تنافى بينها وبين ما هنا لما تقرر فى الجواب الاول واقتصر هنا على كرب يوم القيامة وعم فى الستر الآتى حيث قال ستره الله فى الدنيا والآخرة اهتماما بشأن الستر لان العار فى العورة أكثر منه فى الكرب وللاشارة الى انه لا نسبة لكرب الدنيا الى كرب الآخرة حتى تذكر معها فلا ينافى حصول تنفيس الكرب الدنيوية أيضا عن المنفس المذكور كما يفيده عموم قوله الآتى والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه ولما كان من أعظم كرب الدنيا الاعسار بل هو أعظمها بدليل قول امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

وناعية للبين قلت لها اقصرى * فما الموت أقسى من معالجة الفقر

الحقه بالستر فعم فيه أيضا وله أيضا رضى الله تعالى عنه

لم يدر طعم الفقر من هو فى غنى * وصحيح الاعضاء ليس كمبتلى
كم فاقة مستورة بمروأة * وضرورة قد غطيت بتجمل
والناس جمعا عند كل كفوه * والهم مفترق فما أحد خلى
لو سود الهم الملابس لم تجد * بيضا الثياب على امرئ فى محفل

ومما يعلمك بعظيم الفضل فى هذا وما بعده ان الخلق عيال الله وتنفيس الكرب احسان اليهم والعادة ان السيد والمالك يحب الاحسان لعياله وخدمه وفى أثر الخلق عيال الله واحبهم الى الله أرفقهم بعياله ثم هذا التنفيس غير ما ادخر من جزيل الثواب وكذا يقال فيما بعد (قوله ومن يسر الخ) هو وما بعده من ذكر الخاص بعد العام لشمول تنفيس الكربة له ما ذكر للاهتمام والتنبيه على ما بقى من منفسات الكربة وأول ايثارهما بالذكر لامر اقتضاه ثم مفعول يسر فى الموضعين محذوف مقدر فى الاول بما تعسر عليه وفى الثانى بامر ما مر وعلى فيهما بمعنى اللام وقوله على معسر المراد به ما هو أعم من المدين فيدخل فى التيسير الافتاء لمن ضاقه أمر بما يخلصه منه ولو من غير مذهبه ولا فرق فى التيسير على المعسر بين كونه بابراء او هبة أو صدقة أو نظرة الى ميسرة بنفسه أو وساطته وقوله يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة أى جميع أموره ومطالبه أخذا من حذف المعمول كما أخذ من حذفه فى الاول عدم الفرق بين جليل ما تعسر وحقيره وفيه عظيم فضل التيسير على المعسر والاحاديث فيه كثيرة منها خبر مسلم من يسر ان ينجيه الله

نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة

من

من كرب يوم القيامة فليفس عن معسر او يضع عنه وخبر احد من اراد ان تستجاب دعوته وتنكشف كربته فليفرج عن معسر او بعضهم

اذا كنت لا ترجى لضيق وكربة * ولم يك للمعروف عندك مطمع
فموتك خير من حياتك دائما * وعود خلال منك فى البيت انفع

(قوله ومن ستر مسلما) فيه حذف مضاف يحتمل تقديره بزلة اى ومن ستر زلة مسلم بان علم منه وقوع معصية فيما مضى فلم يخبر بها حاكما والا كان خلاف الاولى او مكروها ولا غيره والا كان غيبة محرمة فستر الزلة مطلوب لكن بشروط اربعة الاول ان تكون حقالله الثانى ان تكون مضت وخرج به معصية رآه عليها فتلزمه المبادرة بمنعه منها ولو بالاستغاثة كما مر الثالث ان تكون من ذوى الهيآت ونحوهم ممن لم يعرف بايذاء أو فساد اما غيرهم فيندب بل قد يجب ان لا يستر عليه بان يظهر حاله للناس حتى يتوقوه أو يرفعه لولى الامر حتى يقيم عليه واجبها من حد او تعزير لان الستر عليه يطمعه فى مزيد الاذى والفساد الرابع ان لا يكون شاهدا أو راويا أو أمينا على نحو يتيم اما هم فيجب بالاجماع جرحهم على من علم قادحا فيهم وليس هذا من الغيبة بل من النصيحة الواجبة ويحتمل تقدير ذلك المضاف بعورة أى ومن ستر عورة مسلم حسية كانت تلك العورة بان رأى عورة شخص بادية لعدم ما يستر بها فاعطاه ما يستر بها أو معنوية باعانته على ستر دينه كان يكون محتاجا للنكاح فيتسبب له فى التزوج أو الكسب فيتسبب له فى بضاعة يتعرفها أو نحو ذلك (قوله ستره الله فى الدنيا) أى بستر زلته على تقدير المضاف بها أو بستر عورته الحسية والمعنوية على تقديره بها كذا قيل وقد يقال لا مانع من ستر زلته وعورته معا على كلا التقديرين فان فضل الله واسع (قوله والآخرة) اى بعدم العقاب على ما فرط منه فى الدنيا ويؤخذ من الحديث بطريق المفهوم ان من فضح مسلما فضحه الله ويصرح به حديث ابن ماجه من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها فى بيته (قوله والله فى عون العبد الخ) لما كان شاملا لدفع الضر وجلب النفع بخلاف جميع ما قبله فانه مقصور على الاول عدل عن سياقه على وجه الشرطية الى الجملة الاسمية فلم يأت فيه بصورة التعليق اشارة الى ان كون الله معينا لمن أعان أخاه محقق لا شك فيه وان كان جميع ما قبله كذلك ثم الواو هنا وفى قوله الآتى وما اجتمع قوم للاستئناف وفيما عداهما للعطف وفى زائدة فى الخبر وعون بمعنى معين والاضافة على معنى اللام والمراد فى عون العبد اعانة كاملة والا فهو تعالى فى عون كل أحد دائما وما أفاده من تقييد اعانته تعالى بمدة اعانة العبد لاخيه غير مراد وكانه للترغيب فى الاستمرار على اعانة الاخ ثم لا خفاء ان هذه الاعانة زائدة على ما ادخر لذلك العبد من الثواب الجزيل والمراد بالعبد ما يشمل الذكر والانثى حرا كان أو رقيقا وكرره بوضعه موضع المضمر تفخيما لشأنه وترغيبا فى سرعة امتثاله (قوله ما كان العبد) أى مدة كونه فما مصدرية ظرفية وفى رواية ما دام وقوله فى عون أخيه أى ببدنه أو ماله أو دعائه له أو غير ذلك كجاهه ولبعضهم

فرضت على زكاة ما ملكت يدى * وزكاة جاهى ان اعين واشفعا

والاخ يحتمل ان يراد به المسلم أخذا من سابقه وعليه فالتقييد به لما مر ويحتمل ان يراد به الاخ

ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة

فى ولادة آدم وايا كان فلا بد من تقييد الاعانة بكونها مطلوبة شرعا والا فلا خفاء ان الله لا يعين من اعان ظالما على ظلمه أو كافرا بما فيه امتهان أو تودد من غير ضرورة ثم ايثار الاخ بالذكر اشرفه والا فالانثى مثله فى ذلك (قوله والله فى عون العبد الخ) أى زيادة على الثواب فلا يقال هذه الجملة تفيد تساوى الاعانتين مع ان الحسنة بعشر أمثالها على ان اعانة الله فى الدنيا وتلك المضاعفة فى الآخرة والاولى لا تنافى الثانية على انه قد يقال هذا التساوى غير مراد بل لو سلمت ارادته فهو منحصر فى الزمن ولا يلزم من التساوى فيه التساوى فى الكم والكيف أيضا ثم هذا الاجمال لا يسع تفسيره الطروس فانه مطلق فى سائر الاحوال والازمان وفى حديث ابن عباس من سعى فى حاجة اخيه المسلم قضيت له أو لم تقض غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وكتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق وفى حديث آخر من قضى حاجة المسلم فى الله كتب الله له عمر الدنيا سبعة آلاف سنة صيام نهارها وقيام ليلها وبالجملة فالسعى فى حوائج المسلمين من أعظم القربات لا سيما كفالة اليتيم ففى حديث مسلم كافل اليتيم له أو لغيره أى قريب له أو أجنبى منه أنا وهو كهاتين فى الجنة وأشار بالسبابة والوسطى وروى أحمد ان خباب بن الارت خرج فى سرية وكان له عنزة وكان صلى الله عليه وسلم يحلبها لعياله حتى قدم وكان أبو بكر رضى الله تعالى عنه يحلب للحى أغنامهم فلما استخلف قيل الآن لا يحلبها فبلغه ذلك فقال انى لارجو أن لا يغيرنى ما دخلت فيه عن شئ كنت أفعله وكان عمر رضى الله تعالى عنه يتعهد الارامل فيستقى لهن الماء بالليل ورآه طلحة داخلا بيت امرأة ليلا فلما أصبح دخل عليها فاذا هى عجوز عمياء مقعدة فقال ما يصنع هذا الرجل عندك فقالت انه منذ كذا وكذا يتعهدنى بما يقوم بى من البر وما يصلح لى شأنى ويخرج عنى الاذى ويقيم لى بيتى فقال طلحة لنفسه ثكلتك أمك يا طلحة اعثرات عمر تتبع فانظر يا أخى رحمك الله تعالى ما وقع من سيد الاولين والآخرين ومن صاحبيه سيدى أهل الارض بعد الانبياء وتأمل قصة سيدنا موسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام لما ذهب لحاجة أهله كلمه الله فى حاجته وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما قضى الاجل الذى كان بينه وبين شعيب صلوات الله على نبينا وعليه استأذنه فى الرجوع الى مصر لزيارة والدته وأخيه هرون على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين الصلاة والسلام فخرج باهله على غير طريق فولدت امرأته فى ليلة شاتية فقدح زنده فلم يور فبينما هو كذلك اذ ابصر نارا من جانب الطور فقال لاهله امكثوا انى آنست نارا فقلن انها نار الرعاة فاتاها ليأخذ منها ما يدفئ به أهله ويسأل عن الطريق فاذا هى شجرة خضراء أضوء ما يكون وسمع تسبيح الملائكة وناداه الله ان يا موسى انى أنا الله رب العالمين الى آخر القصة (قوله ومن سلك طريقا) أى سعى فيه من الطرق لان الارجل تعرفه بسعيها فيه والمراد به هنا مطلق الموصل الشامل للبحر هذا ان أريد بطريق العلم الطريق المحسوسة فان أريد به ما يشمل طرقه المعنوية كحفظه ومذاكرته ومطالعته كان فيه استعارة تحقيقية حيث استعار اسم الطريق لما ذكر بجامع ان كلا موصل (قوله يلتمس فيه علما) فيه مضاف مقدر ان أريد بالطريق خصوص المحسوسة أى يطلبه فى غايته وهى المقصد والطلب فيه حقيقة نادرجدا فلا يحمل الحديث عليه وفى الظرفية فان أريد به ما هو أعم كانت فى للسببية والظرفية على ما لا يخفى والمراد بالعلم العلم الشرعى من تفسير

والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما

وحديث

وحديث وفقه وتوحيد وكذا آلاته كالنحو والمنطق ثم لا فرق فى طلب العلم بين كونه بتعلم أو تعليم أو تصنيف حصله أولم يحصله أخذا من التعبير بالالتماس مع عدم التقييد ولان الاعمال بالنيات وورد نية المرء خير من عمله كما لا فرق فى الطريق بين كونه طويلا أو قصيرا عسر السلوك أو سهله ولا فى العلم بين كونه قليلا أو كثيرا أخذا من تنكيرهما لان النكرة فى الاثبات قد تعم كما مر وخيرية النية من العمل من حيث ان فيها جمعا بين الاجر والراحة والا فسيأتى ان من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة واحدة وان عملها كتبت له عشر حسنات الى سبعمائة الى أضعاف كثيرة (قوله سهل الله له طريقا الى الجنة) أى ان كان قاصدا به وجه الله سبحانه وتعالى وهذا التسهيل غير الثواب نظير ما مر وما يأتى من المكارم الاربعة ثم يحتمل ان ذلك فى الدنيا بأن يوفق للاعمال الصالحات ويحفظ من السيآت فالمعنى سهل الله له هداية موصلة الى الجنة فيكون قد استعار اسم الطريق للهداية مشاكلة بجامع ان كلا موصل على طريق الاستعارة التصريحية ويحتمل انه فى الآخرة بان يجازى على طلب العلم بتسهيل دخول الجنة بحيث لا يرى شيأ من مشاق الموقف والمرور على الصراط وهذا اقرب لظاهر الحديث وان كان لا مانع من ارادة كل من الاحتمالين المذكورين لان فعل الطاعات وتجنب المنهيات انما ينشآن عن الخوف منه تعالى وهو ثمرة العلم ونتيجته كما قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقال الشاعر

على قدر علم المرء يعظم خوفه * ولا عالم الا من الله خائف

ولا ينافى هذا الخبر بعض من ينفى الى العلم لان وضع الشئ النفيس فى الانا الخسيس يذهب بجهته أو يضعفها ثم هذا مؤذن بعظيم فضل السعى فى طلب العلم ويلزم منه عظيم فضل الاشتغال به ودلائله أكثر من أن تحصر وفضائله أظهر من أن تنشر ولامامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه من أبيات

حياة الفتى والله بالعلم والتقى * اذا لم يكونا لا اعتبار بذاته

ومن فاته التعليم فى زمن الصبا * فكبر عليه أربعا لوفاته

وكما ان طالب العلم متكفل بتسهيل طريق الجنة كذلك متكفل بحصول مزيد السعة فى الدنيا كما هو مشاهد قديما وحديثا بل هو أجل أسباب حصولها كما قيل

العلم أنفس ذخر أنت ذاخره * من يدرس العلم لم تدرس مفاخره

أقبل على العلم واستقبل مقاصده * فأول العلم اقبال وآخره

هذا وقد استفيد منه مع ما قبله ومع قوله تعالى جزاء وفاقا ان الجزاء يكون من جنس العمل ثوابا وعقابا كالتنفيس بالتنفيس والتيسير بالتيسير والستر بالستر والعون بالعون والطريق بالطريق ونظائر ذلك كثيرة فى احكام الدنيا والآخرة وكان قياس ذلك قطع فرج الزانى اذ هو محل الجناية لكن لما كان آلة للتناسل الحافظ للنوع الانسانى كانت مراعاة بقائه أصلح (قوله وما اجتمع قوم الخ) قد علمت ان الواو فيه للاستئناف ونكتة الفصل به ان ما قبله وما بعده متباينان من حيث ان فى الاول نفعا دون الثانى كما أن نكتة الفصل بقوله والله فى عون الخ ان فيما قبله نفعا للغير وفيما بعده نفعا للنفس وحكمة التنكير هنا افادة حصول الوعد الآتى لكل قوم اجتمعوا كذلك من غير اشتراط وصف فيهم كعلم او زهد أو صلاح ثم على القول بان القوم يعم

سهل الله له طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم

الرجال والنساء فظاهر وعلى القول بانه خاص بالرجال يكون مجازا مرسلا من ذكر الخاص وارادة العام أي جماعة مثلا أو ذكرا لان الخبر في الرجال أكثر والا فالنساء كالرجال في ذلك ولا مانع من ان يراد بقوم ما يشمل الاثنين وان كان متبادرا في الجمع فان الله واسع الفضل (قوله في بيت) قيد به الاجتماع نظرا للغالب والا فيظهر ان الاجتماع في صحراء كذلك وقوله من بيوت الله اى مما بني لنيل ثوابه ورضاه من مسجد ورباط ومدرسة والحق بها غيرها وأوثرت بالذكر لشرفها واضيفت اليه تعالى لانها بنيت لنيل ثوابه ورضاه ومن للتبعيض (قوله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم) أي مجتمعين على القراءة في آن واحد او يقرأ أحدهم بعد الآخر فكلا الحالتين سواء في تحقق الوعد الآتي وعطف يتدارسونه عطف مرادف (قوله الا نزلت عليهم السكينة) يفيد تحقق هذا الوعد في كل فرد من افراد الاجتماع المذكور والمراد بالسكينة هنا الوقار والطمأنينة لا ضد الحركة فالتاء للمبالغة ويصح ان يراد بها أيضا ما في الحديث المرسل انه صلى الله عليه وسلم كان في مجلس فرفع بصره الى السماء ثم طأطأه ثم رفعه فسئل عن ذلك فقال ان هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله تعالى يعني اهل مجلس امامه فنزلت عليهم السكينة تحملها الملائكة كالقبة فلما دنت منهم تكلم رجل منهم بباطل فرفعت عنهم (قوله وغشيتهم الرحمة) من عطف السبب على المسبب أي شملتهم من كل جهة لاستيعابها اذنوبهم اذ الغشيان لغة انما يستعمل فيما يشمل المغشي من جميع اجزائه وجوانبه فتجوز بغشيانهم عن استيعاب ذنوبهم فيكون قد شبه استيعاب الرحمة اذنوبهم بالغشيان بجامع مطلق الاخفاء والستر وأطلق الغشيان على الاستيعاب واشتق من الغشيان غشي فيكون استعارة مصرحة تبعية والرحمة هي ارادة التفضل والانعام أو الانعام نفسه والمراد هنا الاثر المترتب عليه أعني المنعم به اذ هو الذي يوصف بالغشيان (قوله وحفتهم الملائكة). أي احاطت بهم ملائكة الرحمة الى السماء الدنيا كما في رواية الصحيحين وفي رواية لاحمد الا بعضهم على بعض حتى يبلغوا العرش كل ذلك اكراما للقوم الموصوفين بما سبق (قوله وذكرهم الله الخ) هذا آخر المكارم الاربعة المعدة للقوم المتقدمين ونظير هذا الخبر في افادة ان للذاكرين هذه الاربعة خبر مسلم ان لاهل ذكر الله تعالى أربعا تنزل عليهم السكينة وتغشاهم الرحمة وتحف بهم الملائكة ويذكرهم الله فيمن عنده ومعنى ذكر الله لهذين الفريقين الثناء عليهما على ما هو المتبادر هذا ولو قيل بحصول هذه الاربعة لاهل كل مجلس من مجالس الخير ومنها بل هو اعظمها مجالس العلم مطالعة وغيرها لم يكن بعيدا فحرره ثم رأيت في شرح مشارق الانوار للصغاني ما نصه وفي الحديث يعني حديث مسلم المذكور دليل على فضيلة حلق الذكر وهي كل جماعة اجتمعوا لله تعالى في قراءة القرآن أو سماع الحديث أو تعلم علم الشريعة اه (قوله فيمن عنده) أي من الانبياء وكرام الملائكة والعندية هنا عندية شرف ومكانة لا عندية مكان لاستحالته عليه سبحانه وتعالى (قوله ومن بطأ به عمله) من البطء نقيض الاسراع أي من قصر به عمله فكان قليلا أو ناقصا عن الصحة أو الكمال وقوله لم يسرع به نسبه أي لم يلحقه نسبه برتب أصحاب الاعمال الكثيرة الصحيحة الكاملة لان المسارعة الى السعادة انما هي بالاعمال لا بالاحساب لقوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وفي الصحيحين لما نزل وأنذر عشيرتك الاقربين قال صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش يا بني عبد المطلب يا عباس

في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه

يا صفية عمة رسول الله يا فاطمة بنت محمد اشتروا أنفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيأ فليحذر كل عاقل غاية الحذر من ان يتكل على شرف نسبه وفضيلة آبائه و يقصر في العمل فان ذلك يورثه غاية النقص والانحطاط عن معاليهم ونهاية الحسرة والندامة على التخلف عن كمالهم ومن ثم كان التفاخر بالآباء من اخلاق الجاهلية ولبعضهم

وما الفخر بالعظم الرميم وانما ٭ فخار الذي يبقى الفخار بنفسه

وكيف وكل الناس بنو آدم كما قيل

الناس من جهة التمثيل اكفاء ٭ أبوهم آدم والام حواء

فان يكن لهم من قبل ذا نسب ٭ يفاخرون به فالطين والماء

ما الفخر الا لاهل العلم انهم ٭ على الهدى لمن استهدى أدلاء

يا طالب العلم لا تبغي به بدلا ٭ الناس موتى وأهل العلم احياء

على ان في التفاخر بالآباء غاية العداوة اذ كل يظهر معايب الآخر فيؤدي الى الهرج والفساد ولبعضهم

تالله لا يحمدن المرء مجتنبا ٭ فعل الكرام ولو فاق الورى حسبا

فان قيل ان كلا من قوله تعالى والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع ذرية المؤمن في درجته وان كانوا دونه لتقر بهم عينه يدل على ان شرف النسب ينفع فينا في قوله صلى الله عليه وسلم ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه فالجواب ان الالحاق والرفع المذكورين انما هما في درجات الجنة واما حديث ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه فمحمول على الصراط كما يشير اليه لفظ الابطاء والاسراع ويؤيده ما روى عن ابن مسعود يأمر الله سبحانه وتعالى بالصراط فيضرب على جهنم فمر الناس على قدر أعمالهم زمرا زمرا أوائلهم كلمح البرق ثم كمر الرياح ثم كمر الطير وحتى يمر الرجل سعيا وحتى يمر الرجل مشيا وحتى يمر آخرهم يتلبط على بطنه فيقول يا رب لم بطأت بي فيقول اني لم أبطئ بك انما أبطأ بك عملك ثم اعلم ان الالحاق والرفع المذكورين في الآية والحديث انما هو بحسب ما يظهر للآباء دون الواقع والا لازم ان جميع الخلق في مرتبة واحدة فيكون المنهمك في المعاصي كالصديق بل كالنبي المرسل وذلك باطل فخبره هذا وفي حديث البخاري ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه الا كفر ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار (قوله رواه مسلم بهذا اللفظ) ما أوهمه عبارة في نظيره من انه روى غيره بالمعنى غير مراد وهو حديث عظيم جليل جامع لانواع من العلوم والقواعد والآداب والفضائل وفيه اشارات الى ان الجزاء من جنس العمل والنصوص في ذلك كثيرة منها انما يرحم الله من عباده الرحماء ومنها أيما مؤمن اطعم مؤمنا على جوع اطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة وأيما مؤمن سقى مؤمنا على ظمأ سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم وأيما مؤمن كسى مؤمنا على عرى كساه الله من خضر الجنة وفيه ذكر البشارة لفاعل ذلك بالموت على الايمان وبالهامن بشارة

رواه مسلم بهذا اللفظ

٭(الحديث السابع والثلاثون)٭

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى

٭(الحديث السابع والثلاثون)٭

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه أي

حالة كون هذا الحديث مندرجا في جملة الاحاديث التي يرويها عن ربه وقوله تبارك أي تعاظم وتقدس وهو جامع لانواع الخير ومخصوص به تعالى كسبحان وقوله وتعالى أي تنزه عن كل مالا يليق بعلي كماله الاقدس وظاهره انه من الاحاديث القدسية ويدل له ما في الصحيحين يقول الله عز وجل اذا أراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة وان أراد ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة وان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها فاذا تحدث بان يعمل سيئة فانا اغفرها له مالم يعملها فاذا عملها فانا اكتبها بمثلها وقال بعضهم هو ليس من الاحاديث القدسية وقوله فيما يرويه عن ربه فيه مضاف مقدر أي يحكيه عن فضله أو حكمه أو نحو ذلك (قوله قال) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله ان الله تعالى كتب الحسنات والسيئات يحتمل انه من كلام الله سبحانه وتعالى فيكون التقدير قال قال الله تعالى ان الله الخ وعليه فالحديث قدسي وفيه العدول عن التكلم الى الغيبة والاصل انى كتبت نظير ان الله مع الصابرين ويحتمل انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فليس الحديث قدسيا ولا عدول ومعنى كونه تعالى كتب الحسنات والسيئات انه أمر الحفظة بكتابتهما فيكون مجازا عقليا على حد بنى الامير المدينة ويعلمون الهم بامارة أو الهام أو كشف عن القلب هذا ان كانت الكتابة باقية على معناها وهو تنقيش ما في الذهن من المعلوم بالخط بواسطة تركيب الحروف وعليه فثم في قوله ثم بين يحتمل ان تكون لمجرد الترتيب وان تكون له مع التراخي ان قصر البيان على الكرام الكاتبين فان جعل شاملا للثقلين كانت لهما قولا واحدا اما ان كانت بمعنى التقدير في سابق العلم كان مجازا مرسلا من اطلاق الملزوم وارادة اللازم اذ يلزم من الكتابة لشيء اثباته وتقديره وعليه فثم للترتيب والتراخي معا مطلقا فعلم ان الكتابة تستعار للتقدير وكما تستعار له تستعار للايجاب والقضاء والحسنات ما يتعلق بها الثواب والسيئات ما يتعلق بها العقاب (قوله ثم بين) أي الله تعالى وجعل الضمير له صلى الله عليه وسلم مبني على ان المراد بين به عن حكمه أو فضله وعليه فجملة ثم بين ذلك من كلام ابن عباس بخلافها على الاول فانها تكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم على مالا يخفى (قوله ذلك) أي المذكور من الحسنات والسيئات فذكر اسم الاشارة مفردا مذكرا لهذا الاعتبار وايثاره على الضمير لتنزيل المعقول منزلة المحسوس وهو على حذف مضاف أي حال ذلك من مقدار وغيره بدليل ما يأتي والمعنى ثم بين حالهما وعين مقدارهما من كتابة الحسنة المهمومة بفعلها وعدم كتابة السيئة الا بفعلها وكتابتها حسنة كاملة اذا هم بها ثم تركها ومن التضعيف في الحسنات والتخفيف في السيئات ثم البيان يحتمل انه للكرام الكاتبين ليستفتوا به عن استفساره تعالى في كل وقت كيف يكتبون ويحتمل انه لهم ولغيرهم من الثقلين وايا كان فالمبين به قوله فمن هم بحسنة الخ وفي تضعيف الحسنات مبالغة في رحمة هذه الامة حيث اخلف عليها قصر اعمارها بتضعيف اعمالها (قوله فمن هم بحسنة) أي بعملها بدليل فلم يعملها وكذا يقال في نظيره الآتي والفاء تفصيلية لان ما ذكر مجمل لا يفهم منه كيفية الكتابة فهي واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا أردت بيان كيفية كتب كل من الحسنات والسيئات فاقول الخ من هم بحسنة الخ اى اراد ها وترجح عنده فعلها فعلم منه بالاولى حكم العزم وهو الجزم بفعلها

قال ان الله تعالى كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة

والتصميم

والتصميم عليه وخرج بذلك الخطرة التي تخطر ثم تذهب فلا يتعلق بها حكم من ثواب ولا عقاب ولو كانت كفرا لانها ليست من مقدور العبد ثم حكمة تنكير الحسنة افادة حصول الوعد الآتي من غير اشتراط تقييدها بعظم او نوع مثلا وبنظيره يقال في تنكير السيئة الآتية (قوله فلم يعملها) بفتح الميم أي ترك فعلها الامر عاقه ولو نحو كسل والمراد بالعمل الاتيان الشامل للفعل والقول بل وللاعتقاد او هو مثال وكذا يقال فيما بعد والفاء هنا وفي نظيره الآتي في السيئة لمجرد العطف لامع التفريع لان عدم العمل لا يتسبب عن الهم به بخلافها في قوله في الموضعين فعملها فانها لهما للعمة تسبب وجود العمل عن الهم به (قوله كتبها الله عنده) على تقدير مضاف أي كتب سببها وهو الهم بها ويظهر ان كتبها بمعنى أمر بكتابتها لا بمعنى قدرها كما مر وان أشعر به لفظ عند لان التقدير أزلي لا يصح تعليقه على العمل عدما أو وجودا وكذا يقال في نظائره الآتية والمعنى ان الامر بالكتابة في هذه الاحوال الاربعة مشروع لانه يتجدد بتجدد افرادها فليتأمل والعندية للشرف ولهذا تركها في جانب السيئة الآتية وفيه كنظيريه الآتيين العدول المار على جعل الحديث قدسيا (قوله حسنة كاملة) سميت بذلك لايجابها الحسن والبهاء لصاحبها وهي مفعول ثان باعتبار تضمين كتب معنى التصيير أو حال موطئة لقوله كاملة وكذا يقال في قوله الآتي كتبت سيئة واحدة وانما كتب الهم بالحسنة حسنة لانه سبب الى عملها وسبب الخير خير فالهم بها خير ووصفها بالكمال لئلا يظن ان كونها مجرد هم ينقص ثوابها ولو مر عليه أزمنة متعددة وهو يحدث نفسه بعمل تلك الحسنة كتب تعالى له حسنات بعدد تلك الازمنة واستفيد من ذكر الحسنة هنا والمضاعفة فيما يأتي اختصاص المضاعفة بمن عمل دون من نوى من غير عمل فهما في الاصل سواء وان اختص العامل بالتضعيف (قوله وان هم بها) ذكره توطئة لقوله فعملها والا فكان يكفي ان يقال وان عملها وكذا يقال في نظيره الآتي في السيئة وقوله فعملها بكسر الميم أي ولو بالتحويل الآتي وما افادته الفاء هنا وفي نظيره الآتي من التعقيب غير مراد أو نظر الكون العمل يعقب الهم وان طال زمنه وقوله كتبها الله عنده عشر حسنات أي صيرتلك الحسنة أعني حسنة الهم عشر حسنات فاندفع توهم ان حسنة الهم تضاف الى عشرة التضعيف فتكون الجملة احدى عشرة وذلك لانه أخرجها من الهم الى ديوان العمل فكتب له بالهم حسنة ثم ضوعفت فصارت عشرا ثم هذا التضعيف ملازم لكل حسنة كما دل عليه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأما ما فوقه من سبعمائة الى أضعاف كثيرة فهو لمن شاء تعالى له ذلك وانظر ما حكمة التضعيف الى العشر أو السبعمائة واستفيد من ذكر العمل ان التضعيف مطلقا لا يكون في الحسنة المأخوذة في مقابلة الظلامة لان من أخذها لم يعملها بل ولا هم بها (قوله الى سبعمائة ضعف) متعلق بمحذوف كالذي بعده أي اوضاعفها الى سبعمائة ضعف بكسر الضاد أي مثل وذلك على حسب ما اقترن بها من اخلاص النية وايقاعها في محالها التي هي اولى بها وأحرى فليست هذه المضاعفة خاصة بالنفقة في الجهاد على الراجح كما يدل عليه اطلاق هذا الحديث ورواية في الصحيحين وهي بعد الى سبعمائة ضعف الا الصيام فانه لي وأنا أجزي به أي زيادة على سبعمائة ضعف فان الاستثناء معيار العموم وفيها دليل على ان الصوم لا يعلم قدر مضاعفة ثوابه الا الله

فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة وان هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات الى سبعمائة ضعف

سبحانه وتعالى أى لانه افضل أنواع الصبر وانما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب فان قلت ظاهر الحديث مساواة الفرض للنفل فى المضاعفة الى عشر وسبعمائة وهو ينافى ما تقدم من ان ثواب الفرض يزيد على ثواب النفل بسبعين درجة فمقتضاه ان يكون ادنى مضاعفة الفرض سبعمائة وعشرا قلنا لا منافاة لامكان حمل المساواة على الكم والزيادة على الكيف كما قيل وكل ألف لا يعد بواحد وكذا يقال سؤالا وجوابا فى عملين متفاوتين فى المشقة لان الاجر على قدر النصب أو متحدين فيها ومتفاوتين فى الفضل كسبحان الله والحمد لله (قوله الى أضعاف) لعل عدم التعبير بجمع الكثرة مع كونه اللائق بالمقام اما لعدم وجوده أو لتعارضه مع جمع القلة والا فاضعاف جمع قلة وهو من ثلاثة الى عشرة ولا تصح ارادته هنا أخذا من سابقة وحينئذ فوصفها بالكثرة ليس للتأكيد بل لبيان المراد منها زيادة فى الايضاح والترغيب والافهو معلوم مما قبله وقوله كثيرة أى زيادة على السبعمائة الى ما لا يعلمه الا هو سبحانه وتعالى وذلك على حسب ما مر وانما أبهم التضعيف لان ذكر المبهم فى مقام الترغيب والترهيب أقوى فى الحث على فعل الاول وترك الثانى من ذكر الحدود فان النفس حينئذ تذهب كل مذهب وانما نص على وحدة السيئة المحصولة ابدا بعظيم الفضل والنكات لا تتزاحم ثم من عظيم فضله سبحانه وتعالى على عباده المضاعفة بالتحويل كمن تصدق على فقير بدرهم فتصدق به الفقير على ثان وهو على ثالث وهو على رابع وهكذا فيحسب للاول عن درهمه عشرة وله مثل أجر الثانى لان من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من يعمل بها أى كاجورهم وأجر الثانى عشرة فكان للاول مثلها وهى عشرة دراهم وكل درهم بعشرة فيكون له مائة فاذا تصدق به الثانى صار له مائة بعد تصدق الثالث بما تقرر فى الاول وصارت مائة الاول الفا بنظير ما تقرر أيضا فاذا تصدق به الثالث صار له مائة بعد تصدق الرابع والثانى ألف وللاول عشرة آلاف فاذا تصدق به الرابع صار له مائة بعد تصدق الخامس والثالث ألف والثانى عشرة آلاف وللاول مائة ألف وهكذا الى ما لا يعلم قدره الا الله سبحانه وتعالى ومن عظيم الفضل أيضا انه تعالى اذا حاسب من له حسنات متفاوتة المقادير جازاه بسعر ارفعها كلا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت بيده الخير وهو على كل شئ قدير اذا قيلت فى سوق مع رفع الصوت فان فيها ألف ألف حسنة تمحو ألف ألف سيئة مع بناء بيت فى الجنة لقائلها كما ورد فى الحديث فاذا كانت فى حسنات عبد جوزى على سائر حسناته بسعرها كما قال الله تعالى ولنجزينهم اجرهم بأحسن ما كانوا يعملون واخرج ابن حبان فى صحيحه لما نزل مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل الآية قال صلى الله عليه وسلم ربى زدنى فنزل انما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب وأحمد ان الله سبحانه وتعالى ليضاعف الحسنة التى ألف حسنة ثم تلى أبو هريرة روايه وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه اجرا عظيما وقال واذا قال الله أجرا عظيما فمن يقدر قدره فان قيل قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى يقتضى انه لا يقع تضعيف فى الحسنات اذ مراده عن الواحدة لم يسع فيه الانسان فكيف التوفيق بينه وبين هذه الآيات والاحاديث الصريحة فى تحقق المضاعفة فى الحسنات قلت أجيب عنه باجوبة منها ان معناه ليس له الا ذلك عدلا وله تعالى ان يجازيه على الواحدة اضعافا ومنها انه خاص بقوم موسى وابراهيم لانه وقع حكاية لما فى صحفهما عليهما

الى اضعاف كثيرة

الصلاة

الصلاة والسلام بقوله أم لم ينبأ بما في صحف موسى وابراهيم الذي وفى وبما ذكر يندفع ما قد يتوهم من ان الآية تفيد ان نحو الصدقة والقراءة على الميت لا ينفعه (قوله وان هم) الضمير عائد على من لا يفيد كونه هم بحسنة تركها أو عملها وان كان ظاهر السياق يقتضيه استخدام وعدل عن قوله ومن هم مع انه مقتضى الظاهر لما مر ان المقصود من قوله فمن هم الخ بيان كيفية الكتابة لا من هي له أو عليه وحينئذ فذكر من فيما سبق كضميرها للتعميم على عموم الحكمين لان من من صيغ العموم ولا يخفى ان الضمير كمرجعه عموما وخصوصا وقوله بسيئة أي ذنب فعلي أو قولي او اعتقادي وسمي سيئة لانه يسوء صاحبه في الدنيا والآخرة وفيهما ويسمى أيضا خطيئة لان شأنه ان لا يقع من عاقل الا خطأ (قوله فلم يعملها) أي بان ترك فعلها أو التلفظ بها لوجهه سبحانه وتعالى كما تقدم في رواية الصحيحين عند الترجمة لا لنحو حياء أو خوف أو عجز او رياء بل قيل يأثم حينئذ او ترك اعتقادها (قوله كتبها الله عنده حسنة كاملة) أي لان رجوعه عن الهم بها خير أي خير فوزي في مقابلته بحسنة والمراد بكمالها عظم قدرها كما مر لا تضعيفها ومن مزيد لطفه تعالى بعباده واحسانه اليهم عدم كتابة الهم بالسيئة سيئة نظير كتابة الهم بالحسنة حسنة وخرج بالهم العزم على فعلها فالمحققون على انه يؤاخذ به وخالف بعضهم فقال لا مؤاخذة به أيضا أي كما تفيده رواية الصحيحين السابقة واحتج الاولون بحديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فعلل بالحرص وبقوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم الآية على تفسير الالحاد بالمعصية وبالاجماع على المؤاخذة باعمال القلوب كالحسد والحب ومحبة ما يبغضه الله سبحانه وتعالى وعكسه وعليه حمل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وان تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ولا ينافي ما تقرر ما روي عن الحسن في الحسد وسفيان في سوء الظن بالمسلم اذا لم يصحبه قول أو فعل فهو محمول على ان ذلك محمول على ما يجده الشخص من نفسه بالجبلة مع كراهته فتلخص ان الراجح حصول الاثم في العزم على السيئة ولكن اثمه دون اثم فعلها ثم مثل الهم في عدم المؤاخذة الهاجس والخاطر وحديث النفس والحاصل ان ما يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الهاجس وهو ما يلقى فيها ثم الخاطر وهو ما يجري فيها ثم حديث النفس وهو ما يقع فيه من التردد هل يفعل أولا ثم الهم وهو ترجح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به اجماعا ولو كفرا لانه ليس من فعله اختياري طرقه قهرا عنه وما بعده من الخاطر وحديث النفس وان قدر على دفعهما لكنهما مرفوعان بالحديث الصحيح وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه وتعالى تجاوز لامتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به او تعمل لان حديثها اذا ارتفع فما قبله أولى وهذه المراتب الثلاث لا أجر فيها في الحسنات أيضا لعدم القصد القوي واما الهم فقد بين الحديث انه بالحسنة يكتب حسنة وبالسيئة لا يكتب سيئة ثم يظهر فان تركها لله سبحانه كتبت حسنة وان فعلها كتبت سيئة واحدة واما العزم فقد علمت حكمه وقد مرت هذه المراتب في قول بعضهم

مراتب القصد خمس هاجس ذكروا * فخاطر فحديث النفس فاستمعا
يليه هم فعزم كلها رفعت * سوى الاخير ففيه الاخذ قد وقعا

وان هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة

Digitized by Google

هذا ملخص ما كتب هنا وفي جريان الخلاف في العزم على الكفر وفي عدم المؤاخذة بالهم به نظر ظاهر * (تنبيه) * ينبغي لكل عاقل ان يلزم نفسه سوء الظن بجميع شؤنه كالجاه والمال والعافية والاهل والصديق كما قيل

ألزم يقينك سوء الظن تنج به * من عاش مستيقظا قلت مصائبه
والق الظلوم بوجه باسم طلق * وانصبه في الحشا جيشا يحاربه

وقيل أيضا

لا يكن ظنك الا سيئا * ان سوء الظن من أقوى الفطن
فارعى الانسان في مهلكة * مثل فعل الخير والظن الحسن

(قوله وان هم بها فعملها) المراد بالعمل هنا ما يشمل التقرير والتحقق لخصوص الابراز من العدم الى الوجود ليدخل ما اذا كانت السيئة اعتقادا او عدما كعدم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك فعل الواجب حتى يخرج وقته وقوله كتبت سيئة أي بعد مضي ست ساعات فلكية من عملها بدون حسنة كما مر وهذا الحكم خاص بالمكلف كما لا يخفى بخلاف الاحكام قبله ولم يقل كنظائره السابقة كتبها الله تعليما للادب من ترك نسبة المحقرات اليه تعالى وقوله واحدة ذكر لدفع توهم ان يراد بالسيئة الجنس الصادق بالتعدد زادا حد ولم تضاعف عليه ويدل له فلا يجزى الامثلها نعم قد تعظم بنحو شرف زمان كالاشهر الحرم او مكان كمكة او شرف فاعلها وقوة معرفته بالله سبحانه وتعالى وحينئذ فالمضاعفة في قوله تعالى يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين محمولة على زيادة العذاب في الكيف لا في الكم فلا تنافي بين هذه الآية وبين حديث أحمد السابق وحديث الباب وقوله تعالى فلا يجزى الا مثلها لا يقال ان عقاب الكفر لانهاية له فقد تزيد على مدة عمر الكافر ففي ذلك مضاعفة اى مضاعفة بل صرح بها في قوله تعالى ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة لانا نقول الكافر كانت نيته الكفر ما عاش ولو الى ما لا نهاية له لو فرض فجزاؤه بالمثل من غير زيادة والمضاعفة راجعة للكيف لا للكم كما مر أو بالنظر لتعدد سببها وهو الاشراك والقتل والزنا أي فليس العذاب على الثلاثة واحدا بل لكل عذاب ثم قوله وان هم بها الخ فيه دليل على ان الهم لا يكتب معها واليه ذهب بعض المحققين فقال والاصح في معنى الحديث انه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وان الهم مرفوع ومن هذا يعلم ان قوله في حديث النفس ما لم تتكلم به او تعمل ليس لمفهوم حتى يقال انها اذا تكلمت أي في المعاصي القولية او عملت أي في المعاصي الفعلية يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهم لا يكتب أي كما استفيد من قوله واحدة فحديث النفس اولى اه * (تنبيه) * لم يقع من سيدنا يوسف هم بمعصية على ما قاله ابن ابي حاتم وموافقوه ومعنى الآية عندهم وهم بها لولا ان رأى برهان ربه أي لولا رؤية البرهان قيل هو جبريل لهم لكنه لم يهم لكونه رآه فهي قضية شرطية لا تستلزم الوقوع والى هذا ميل النفس وان كان خلاف المشهور في الآية وعلى المشهور ففيها فالهم الواقع منه بمعنى حديث النفس المغفور (قوله رواه البخاري ومسلم بهذه الحروف) ذكر الحروف هنا واللفظ سابقا للتفنن وهو حديث عظيم شريف جامع لاصناف الخير ومقادير الحسنات والسيئات بين

وان هم بها فعملها كتبت سيئة واحدة رواه البخاري ومسلم بهذه الحروف

فيه ما تفضل الله سبحانه وتعالى به على عباده مما سبق تقريره (قوله فانظر الخ) من كلام المصنف قصد به استدعاء عظيم التأمل فيما احتوى عليه هذا الحديث من جزيل التفضل والرحمة ليحمل على شدة الاجتهاد فى الخير وانظر من النظر بمعنى التأمل والتفكر والمخاطب به كل من وقف على هذا الحديث (قوله يا أخى) هو بالتكبير والتصغير نداء تعطف وشفقة فيكون ادعى الى الامتثال والقبول وقوله وفقنا الله وايالك جملة دعائية قصد بها زيادة التعطف والشفقة وقدر بعض التوفيق آخر الخطبة ثم النون يحتمل انها للجمع مشيرة الى انه ادرج معه من هو كنفسه من احبابه واصدقائه وانها للعظمة مشيرة الى تعظيم ما انعم الله به عليه لا لعظمة نفسه من حيث هى وعليه فيكون تقديمه نفسه لانه مما ينبغى فى مثل هذا المقام (قوله الى عظيم لطف الله تعالى بعبده) من اضافة الصفة للموصوف اى لطفه العظيم ورفقه الجليل بعبده حيث اعظم التفضل عليه بان جعل الهم بالحسنة وان لم تعمل حسنة كاملة وبالسيئة اذا تركت كذلك والا فواحدة والحسنة اذا عملت عشرا الى ما لا قدرة لمخلوق على حصره كما مر (قوله وتأمل) عبر به نفسه مع قوله سابقا فانظر وقوله هذه الالفاظ أى النبوية الصادرة من ينبوع الحكمة ومادة الحياة الابدية واستعمال اسم الاشارة فى الالفاظ لما مر فى نظيره ولا ينافى وصف الالفاظ بكونها نبوية ما تقدم فى الترجمة من الخلاف فى ان هذا الحديث قدسى لما قدمناه فى أول الرابع والعشرين من الفرق بين القرآن والحديث القدسى وهو ان القرآن لفظه منزل بخلاف الحديث القدسى فان الفاظه من عند النبى وقد مر توضيحه ثم (قوله وقوله عنده الخ) هذا من المصنف بيان لنكات بعض الفاظ الحديث فقوله وتأمل هذه الالفاظ على تقدير مضاف أى نكاتها المذكورة وقوله اشارة الى الاعتناء بها اى لما مر انها عندية شرف (قوله وقوله كاملة للتأكيد) اى ذكره هذه اللفظة فى جانب الحسنة التى هم بها ولم يعملها لاجل التأكيد رد لما يتوهم مما مر (قوله وقال فى السيئة التى هم بها ثم تركها كتبها الله حسنة كاملة فاكدها بكاملة وان عملها) اى وقال وان عملها وقوله كتبت سيئة واحدة فاكدت تقليلها بواحدة ولم يؤكدها بكاملة أى ففيه اشارة الى مزيد العناية بعبيده والانعام عليهم بغايات التفضل ونهايات الرفق والمسامحة والى ان مقام الفضل اوسع من مقام العدل كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه وتعالى كتب كتابا فهو عنده فوق العرش ان رحمتى سبقت غضبى ولا يهلك على الله الا هالك اى ازمن سمح بهذا الفضل العظيم منه سبحانه وتعالى ثم جبن عن مثاجرته اوشح عن الانفاق فى سبيله فانه هالك غير معذور أو المراد لا يعاقب مع هذه المسامحة العظيمة الا مفرط غاية التفريط وبعضهم

يا خالق الخلق يا من لا شريك له ٭ طوبى لمن عاش بين الناس بهواك

الى لا عجب ممن قد رأى طرفا ٭ من فرط لطفك ربى كيف ينساك

(قوله فله الحمد والمنة) اى له تعالى دون غيره استحقاق الحمد على هذا الفضل العظيم والمنة اى النعمة العظيمة بما منحه لعباده من آثار ذلك الفضل وحباهم به من عدم معاملتهم بظاهر العدل (قوله سبحانه) اى اعتقد تنزيهه عن كل وصف لا يليق بعلى كماله الاعظم وقوله لا نحصى ثناء عليه أى لا نحصى معشر الخلق ثناء عليه فى مقابلة نعمة واحدة من نعمه (قوله وبالله التوفيق) اى الى مرضاته وفهم حكمه واسراره ودامة الثناء عليه بما هو اهله وقدم الجار والمجرور لافادة

فانظر يا أخى وفقنا الله وايالك الى عظيم لطف الله تعالى بعبده وتأمل هذه الالفاظ وقوله عنده اشارة الى الاعتناء بها وقوله كاملة للتأكيد وشدة الاعتناء بها وقال فى السيئة التى هم بها ثم تركها كتبها الله عنده حسنة كاملة فاكدها بكاملة وان عملها كتبت سيئة واحدة فاكدت تقليلها بواحدة ولم يؤكدها بكاملة فله الحمد والمنة سبحانه لا نحصى ثناء عليه وبالله التوفيق

الحمير وأظهر في مقام الاضمار تلذذا

(الحديث الثامن والثلاثون)

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال الخ
علم به انه من الاحاديث القدسية ومحل الاتيان باحدى الصيغتين المارتين عند عدم الاسناد
اليه تعالى اما معه كما هنا فلا ويقال فيه ما قيل في نظيره المار في الرابع والعشرين (قوله من
عادى لي وليا) اى آذاه واغضبه بالفعل او القول من المعاداة ضد الموالاة والعدو ضد الولي
فان قلت المعاداة لا تكون الا من الجانبين ومن شأن الولي الحلم والصفح عن يجهل عليه
اجيب بان المفاعلة قد تأتي للواحد كسافر وعافاه الله واوثرت بالذكر تنبيها على شرف الولي حتى
انه ينبغي نصرة اذاه بترك الانتصار منه وبان المعاداة لا تنحصر في الخصومة الدنيوية بل قد تكون
في امر ديني كالتي بين السني والمبتدع وبين العدل والفاسق على ان ذلك في الولي الكامل
والمراد به هنا الاعم كما يأتي والمراد عاداه من اجل ولايته لا مطلقا فلا تدخل منازعته في محاكمة
لاستخراج حق (قوله لي) هو في الاصل صفة لوليا لكنه لما تقدم صار حالا وقوله وليا هو على
وزن فعيل اما بمعنى فاعل لانه يتولى الله بالطاعة والتقوى او بمعنى مفعول لان الله تعالى يتولاه
بالحفظ ومزيد الامداد وهو عند الاطلاق من واظب على فعل الطاعات واجتناب المنهيات
واعرض عن الانهماك في اللذات وهو الولي الكامل المذكور في قوله تعالى الا ان اولياء الله
لا خوف عليهم الآية والمراد به هنا المؤمن ولو عاصيا قال تعالى الله ولي الذين آمنوا فمن آذى
مؤمنا دخل في الوعيد الآتي (قوله فقد آذنته بالحرب) اى اعلمته باني محارب له ومن حاربه الله
لا يفلح ابدا وهذا من التهديد في الغاية القصوى اذ غاية تلك المحاربة عظيم الاهلاك فان قيل ان
المحاربة مفاعلة من الجانبين مع ان الخلق في اسر الخالق فكيف يحاربه فالجواب ان المراد
بتلك المحاربة غايتها وهو الاهلاك وعلى هذا تكون من المجاز المرسل فاطلق الحرب واريد بها
لازمها او ان المراد بها المعاملة معاملة المحارب من التجلي بظاهر القهر والجلال والعدل
والانتقام وحينئذ تكون من الاستعارة التمثيلية وتقريرها ان يقال شبهت حالته سبحانه
وتعالى في تجليه على من عادى وليه بالقهر والانتقام بحالته تعالى في ايذائه للمحارب بتفرضا
بجامع ان غاية كل الاهلاك واستعير التركيب الموضوع للمشبه به للمشبه وكان الحكمة في
ذلك ما اشتملت عليه تلك المعاداة من المعائنة بكراهة محبوبه ومن ثم لما وقع ذلك لابليس
حين ابى من السجود المأمور به لآدم احتقارا له وحسدا اهلكه الله هلاكا لا شفاعة ابدا واذا
علم ما في معاداة الولي من عظيم الوعيد والتهديد علم ما في موالاته من جسيم الثواب وباهر
التوفيق والتأييد هذا وانما سمى تعالى المعادين لاوليائه موأكلة الربا وقطاع الطريق دون
غيرهم من سائر العصاة محاربين له عز وجل مع ان كل من عصاه فقد حاربه لعظم ظلمهم لعباده
وسعيهم بالفساد في بلاده (قوله وما تقرب الي عبدي) اى طلب القرب من رحمتي وثوابي الجزيل
ففي الكلام مضاف مقدر والى بمعنى من والاضافة هنا وفيما يأتي للتشريف استطرادا الى آخر
ما مر والياء في الى مشددة وآثر تقرب بالذكر على قرب ايذانا بمشقة العبادة على النفس لميلها
بطبعها الى الراحة وترك العمل فهو نظير قولك تحاملت اذا تكلفت الحلم ولان قرب العبد من ربه

(الحديث الثامن والثلاثون)

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي

قد

Digitized by Google

المحققين انه مجاز عن نصرة الله لعبده المتقرب اليه بما ذكر وتأييده واعانته وتوليه في جميع اموره وقوله مجازا أي من ذكر الملزوم واراده اللازم وحاصل ما تقرر ان من اجتهد بالتقرب الى الله تعالى بالفرائض ثم بالنوافل قرب اليه ورقاه من درجة الايمان الى درجة الاحسان فيصير يعبد الله كأنه يراه فحينئذ يتجلى قلبه بمعرفته ومحبته ثم لا تزال محبته تتزايد حتى لا يبقى في قلبه غيرها فلا تستطيع جوارحه ان تتحرك الا بموافقة ما في قلبه فظاهر مما تقرر ان ما اوهمه الحديث من اتحاد الذات العلية مع ما ذكر غير مراد بل هو مستحيل يجب تأويله بصرفه عن ظاهره وكذا كل نص ورد في كتاب او سنة وقد اوهم معنى لا يليق به عز وجل يجب تأويله بما ذكر اجماعا من السلف والخلف الا انهم اختلفوا بعد ذلك في تعيين المراد من ذلك النص وعدم التعيين فالخلف على الاول والسلف على الثاني فيفوضون علم ذلك اليه سبحانه وتعالى فمن ذلك حديث الصحيحين ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير ويقول من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له فالسلف يقولون نزول لا نعرفه وليس نزولا حقيقيا والخلف يقولون المراد ينزل ملك ربنا فيقول عن الله من يدعوني الخ ومنه ايضا قوله تعالى ليس كمثله شيء فانه يفيد ثبوت المثل له تعالى وهو محال لان النفي بحسب المتبادر ينصب على الحكم الذي هو المماثلة ويفيد ثبوت متعلقه الذي هو المثل ونظير ذلك قولك ليس مثل ابن زيد أحد فان المتبادر منه ان لزيد ابنا ولكن لا مماثله أحد والجواب ان يقال لا نسلم ان الآية تفيد ثبوت المثل وانه موجود ما لكون الكاف زائدة ونكتة زيادتها ان الحرف المزيد بمنزلة اعادة الجملة ثانيا فكأنه قيل ليس مثله شيء مرتين وهو اشد في نفي المثل من عدم التكرار عند حذفها واما لكون لفظة مثل هي الزائدة ونكتة زيادتها فصل الضمير من الكاف لاختصاصها بالظاهر قال ابن مالك * بالظاهر اخصص منذ مذ وحتى * والكاف كما زيدت في قوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به أي وهو الله أو النبي او القرآن واما لكون المثل بمعنى الذات او الصفة واما لكون الآية من قبيل الكناية ولا زيادة لكل من الكاف ومثل ونكتة ايرادها على هذا الوجه ان العرب اذا بالغوا في نفي الفعل عن احد نفوه عن مثله فيقولون مثلك لا يفعل كذا ومرادهم انما هو النفي عن ذاته لانهم اذا نفوه عمن هو على اخص صفاته فقد نفوه عنه ووجه المبالغة ان الكناية من باب دعوى الشيء ببينة لان التقدير أنت لا تفعل كذا لكون من كان مماثلا لك لا يفعله وللمحققين وجه آخر في الكناية وهو انه أطلق نفي مثل المثل واريد لازمه وهو نفي المثل وذلك لانه لو ثبت المثل له تعالى لكان سبحانه مثلا لذلك المثل فيلزم نفيه تعالى لان الفرض ان مثل المثل منتف ونفيه تعالى محال لقيام البرهان القاطع بوجوده فاذا لا يتحقق نفي مثل المثل الا بنفي المثل ونظير هذا قولك ليس لاخ زيد اخ تريد ان زيدا لا اخ له لانه لو كان هذا الاخ موجودا لكان زيد أخاه فيلزم نفيه لان الفرض ان اخ هذا الاخ منتف ونفي زيد باطل بالمشاهدة لان الفرض وجوده فحينئذ لا يتحقق نفي أخ الاخ الا بنفي الاخ هذا وقال السعد لا ضرر في افادة الآية ثبوت المثل له تعالى لان افادتها ذلك انما هو بحسب الظاهر ونفي المثل عنه تعالى قطعي وكم من ظاهر عارضه القاطع فأول اه وانما كانت افادتها ثبوت المثل بحسب الظاهر فقط لان نفي مثل المثل كما يحتمل ان يكون مع وجود المثل يحتمل ان يكون مع عدمه لان

السالبة

السالبة تصدق بنفي الموضوع وتظير ذلك قولنا ليس مثل ابن زيد أحد فان الظاهر منه ان لزيد ابنا ولكن لم يماثله احد ويحتمل ان نفي المثل عنه لعدم وجوده هو (قوله ولئن سألني) اى شيأ من أمور الدنيا والآخرة جلبا أو دفعا له أو لغيره أخذا من حذف المعمول وبهذا يعلم ان قوله بعد ولئن استعاذني من ذكر الخاص بعد العام اهتماما لان الاستعاذة انما هي لدفع المضار ولا ينافيه التعبير بعد بالاعطاء لانه بمعنى التحقيق لا الايصال حتى يكون السؤال مقصورا على الجلب (قوله لاعطينه) أي ما سأل كما وقع لكثير من السلف وهذا هو المقام الذي قال فيه صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم عليه لابر قسمه (قوله ولئن استعاذني) ذكره مع شمول ما قبله له كما مر لان المقام مقام امتنان وترغيب وهو يناسبه الاطناب وللايذان بان نفرة النفس من الضيراتم من حبها للخير ثم هو بالنون أو الموحدة أي طلب مني الاعاذة والحفظ مما يضره في دنياه أو آخرته او يضر غيره كذلك فحذف المستعاذ منه ليعم (قوله لاعيذنه) أي مما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه يعطيه ما سأل ولا يرد دعاءه ويعيذه مما استعاذ بل وان لم يسأل ويستعذ لكن الله سبحانه وتعالى يحب من عبده ان يسأله واذا سأل الانبياء عليهم الصلاة والسلام العافية والرزق والولد ثم ذكر اللام للتأكيد ايذانا بتحقق الوعد وهي في الاول والثالث موطئة للقسم فان قلت ان كثيرا من العباد والصلحاء سألوا ولم يعطوا واستعاذوا ولم يعاذوا فكيف بقوله ولئن سألني الخ أجيب بأن ذلك لانتفاء بعض شروط الدعاء أو وجود بعض موانعه وبان الاجابة تتنوع فتارة تقع بعين المطلوب على الفور وتارة على التراخي لحكمة فيه وتارة بغيره حيث لا يكون في المطلوب مصلحة ناجزة وفي الواقع مصلحة ناجزة او اصلح منها وبان قوله ولئن سألني الخ كبقية الاخبار والآيات الدالة على وقوع الاجابة مقيدة بالمشيئة قال تعالى فيكشف ما تدعون اليه ان شاء ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم سألت ربي ان لا يذيق امتي بعضهم بأس بعض فمنعنيها أي تلك الخصلة (قوله رواه البخاري) وهو أصل في السلوك الى الله سبحانه وتعالى والوصول الى محبته ومعرفته

ولئن سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه رواه البخاري

(الحديث التاسع والثلاثون)

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ

(الحديث التاسع والثلاثون)

عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز وهو بمعنى رفع ووضع بقرينة تعديته بنفسه والافتجاوز لازم وتفاعل بمعنى فعل (قوله لي) أي لاجل كرامتي عليه وهزيادا عتنائه بي وما أوهمه ظاهره من التعليل غير مراد وقوله عن أمتي اى دون الامم السابقة فكانوا يؤاخذون بالخطا والنسيان والاكراه والمراد بالامة هنا امة الاجابة اخذا من الاضافة فانها للتشريف كذا قيل وفيه نظر ظاهر فان الكفار كذلك في هذه الامور الثلاثة ولا ينافيه جعل الاضافة للتشريف فان كفار هذه الامة شرفوا على باقي الكفار بمنع نحو الخسف عنهم (قوله الخطأ) اى اثمه وحكمه لا ذاته لانه واقع من الامة وكذا يقال في قوله والنسيان وما استكرهوا عليه ولا ينافي ما قررناه ضمان كل من المخطئ والناسي والمكره للاموال والديات ووجوب الاعادة على من صلى محدثا او بنجس مثلا ناسيا واثم المكره على القتل او الزنا لان ذلك خرج عن حكم هذا الحديث لدليل آخر فابقي على تناوله للامرين فيما عدا ما خرج لدليل وهو خطاب الوضع الذي لا يفرق فيه بين المخطئ الناسي والمكره وغيرهم ثم المراد

بالخطا هنا ضد العمد وهو ان يقصد بفعله شيأ فيصادف غير ما قصد لا ضد الصواب لان تعمد المعصية يسمى خطأ بالمعنى الثانى وهو غير ممكن الارادة هنا لانه لا تجاوز عنه ولا صفح (قوله والنسيان) بكسر النون ضد الذكر والحفظ لذهول أو غفلة سواء كان بسبب تقدم حفظ اولا وبعضهم خصه بالاول وسمى الثانى غفلة وقد يطلق على الترك من حيث هو ومنه نسوا الله فنسيهم ولا تنسوا الفضل بينكم وليس مرادا هنا وافاد ان الناسى للمحلوف عليه ولو بطلاق او عتاق ويقاس عليه الجاهل به أو بالحلف لا يحنثان لا فرق فى ذلك بين الحالف وغيره لكن ان كان الغرض بالحلف الحث أو المنع لا مجرد التعليق والاضر مطلقا ويزيد الغير بان يكون ممن يبالى بحلف الحالف والاضر مطلقا أيضا ومتى انتفى الحنث لا تحل اليمين على الاصح لانها انما تحل بفعل المحلوف عليه والمفعول مع النسيان او الجهل ليس محلوفا عليه نعم لو قال لا افعله لا ناسيا ولا جاهلا حنث بفعله مطلقا وانحلت اليمين لانه من المحلوف عليه حينئذ وان الناسى اذا تكلم فى صلاته كلاما قليلا أو أكل ولو كثيرا فى صومه او جامع فيه او فى نسكه لا شئ عليه وانما أثر كثير الكلام فى الصلاة دون كثير الاكل فى الصوم لان لها هيئة تذكر دونه فكان الاكثار مع النسيان عذرا فيه دونها فان قلت اذا كان كل من الخطا والنسيان متجاوزا عن هذه الامة فما وجه الدعاء بعدم المؤاخذة بهما فى قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو اخطأنا فالجواب ان الدعاء بعدم المؤاخذة بما أدى اليهما من تفريط وقلة مبالاة لا بأنفسهما او ان الخطا والنسيان قد يعذر صاحبهما وقد لا يعذر وذلك اذا ترك التحفظ وأعرض عن اسباب التذكر والمذكور فى الآية الثانى (قوله وما استكرهوا عليه) راعى فيه معنى الامة والاقال وما استكرهت عليه أى قولا كان او فعلا اخذا من مافانها من صيغ العموم ولم يقل والاكراه تظير الخطا والنسيان لتبادرهما فى خطا النفس ونسيانها وتبادره فى اكراه النفس غيرها او احتقاره وهو غير متجاوز عنه والسين والتاء زائدتان ومعنى استكرهوا عليه حملوا عليه قهرا باكراه او الجاء كما لو حلف لا يدخل الدار فحمل شخص كرها عنه حتى أدخل فيها فانه لا حنث عليه كما لو اكره على الدخول فدخل وافاد ان جميع أقوال المكره لغو لا يترتب عليها مقتضاها سواء العقود والفسوخ وغيرها فلو أكره على الحنث لم يحنث وكون الكفارة لا تسقط بالاعذار كمن حلف لا يصلى الظهر مثلا فانه يجب عليه ان يحنث نفسه وتلزمه الكفارة لا ينافى ما ذكرناه لان من لزمه الحنث له متدوحة عنه من غير اذى يلحقه فلم يسم مكرها حتى يرتفع عنه وجوبها بخلاف المكره ويدل لما ذكرنا من عدم الحنث انه لو حلف مكرها لا تنعقد يمينه فكذا اذا فعل المحلوف عليه مكرها فقد اثر فى احد سببى وجوب الكفارة اعنى اليمين فمنع الانعقاد فليؤثر فى الآخر وهو الحنث ومن جملة ما لا يؤاخذ عليه الانسان بالاكراه الكفر لكنهم اجمعوا على ان من اكره على الكفر لزمه الاتيان بالمعاريض مالم يكره على الصريح بخصوصه بشرط طمأنينة القلب على الايمان غير معتقد لما يصدر عنه ولو صبر حتى قتل كان افضل ولعل الكفر مثال فيكون غيره كذلك اذا أمكن فيه الاتيان بالمعاريض ثم لا بد من تحقق جميع شروط الاكراه حتى يترتب عليه حكمه من التجاوز وعدم المؤاخذة ومنها ان يكون بغير حق وان يكون على شئ يعينه فلو أكره على عتق او طلاق فنعل أحدهما نفذ وان يغلب على ظن المكره

والنسيان وما استكرهوا عليه

بالفتح ان المكره بالكسر قادر على تحقيق ماهدده به وان يكون ذلك عاجلا الى آخر ماهو مقرر في محله ويختلف باختلاف الاشخاص والاشياء المكره عليها هذا والحديث عام مخصوص بغير القتل والزنا ماهما فلا يباحان بالاكراه كما مر بخلاف الالجاء كمن حمل كرها وضرب به غيره حتى مات أو ربطت فزنى بها ولا قدرة لهما على الامتناع بوجه فانهما لا يأثمان اجماعا (قوله حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما) أي كابن حبان في صحيحه وهو عام النفع لوقوع الثلاثة في سائر أبواب الفقه عظيم الموقع بصلح ان يسمى نصف الشريعة لان فعل الانسان الشامل لقوله اما ان يصدر عن قصد واختيار وهو العمد مع الذكر اختيارا اولا عن قصد واختيار وهو الخطأ او النسيان او الاكراه وقد علم من منطوق هذا الحديث ان هذا القسم معفو عنه ومن مفهومه ان الاول مؤاخذ به فهو نصف الشريعة باعتبار منطوقه وكلها باعتباره مع مفهومه

حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما

(الحديث الاربعون)

(الحديث الاربعون)

عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي هو بفتح الميم وكسر الكاف وسكون كل من النون والباء مجمع العضد والكتف ولم يعلم هل هو اليمين أو اليسار وجاء في رواية منكبي بتشديد الباء مثنى منكب وعليه يكون الاخذ بيديه جميعا وعلى الاول يكون بيد واحدة الا ان يقال انه مفرد مضاف فيشمل المنكبين وضمن أخذ معنى تعلق فعداه بالباء والا فهو يتعدى بنفسه وفيه انه ينبغي للمعلم أو الواعظ مس بعض اعضاء المتعلم أو الموعوظ عند التعليم او الوعظ ونظيره قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد كفي بين كفيه وحكمة ذلك مافيه من مزيد التأنيس والتنبيه والتذكير وهذا لا يفعل غالبا الا مع من يميل اليه الفاعل ففيه دليل على محبته صلى الله عليه وسلم لابن عمر وابن مسعود (قوله فقال كن في الدنيا كانك غريب) أي صر في مدة اقامتك في الدنيا مشبها بالغريب أي الذي يقاسي الذل والهوان في غربته فلا بد من هذا القيد وتركه نظر اللسان والغالب والا فقد يكون هناك غريب يحب غربته فلا تحمله على المقصود هنا (قوله أو عابر سبيل) معطوف على غريب عطف خاص على عام زاد الترمذي وعد نفسك من أهل القبور واو بمعنى بل وفيه معنى الترقي لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة بخلاف عابر السبيل فان من شأنه ان لا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة ولبعضهم

كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل

تبغي من الدنيا الكثير وانما * يكفيك منها مثل زاد الراكب
لا تعجبن بما ترى فكانه * قد زال عنك زوال امس الذاهب

ولآخر

ايا من له في باطن الارض حفرة * اتأنس بالدنيا وانت غريب
وما الدهر الا كر يوم وليلة * وما الموت الا حاضر وقريب

ولامامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

من ذا الذي قد نال راحة سره * في عسره ان كان أو في يسره
فلربما يلقى الغنى بماله * اضعاف ما يلقى الفقير بفقره

Digitized by Google

فاخو التجارة خائف متوقب * مما يلاقى من خسارة سعره
واخو الوزارة واجل وهو راقب * مما يلاقى من نوائب دهره
تالله لو عاش الفتى فى دهره * الفا من الاعوام مالك أمره
متنعما فيها بكل نفيسة * متلذذا فيها بنعمى عصره
لا يعتريه السقم فيها مرة * كلا ولا تجرى الهموم بفكره
ما كان ذلك كله مما يفى * بمبيت اول ليلة فى قبره

ولآخر

ولو نلت فيها مال قارون لم تنل * سوى لقمة فى فيك منها وخرقة
وعيشك فيها ألف عام وينقضى * كعيشك فيها بعض يوم وليلة

وما أحسن قول آخر

أنفس تطيب بنيل المنى * وداعى المنون ينادى جهارا

وقول آخر

وهل يسر بعيش أو يلذ به * من التراب على خديه مجعول

على انه كلما عظم نعيم الدنيا عظم سوء عاقبته كما قال الحكماء اعدى عدو لجارية حسناء وطباخ فره أى حاذق على ان اعظم لذات الدنيا الجماع وهو مبال فى مبال واجل لباسها الحرير وهو خارج من دويبة مهينة تعافها النفس واحلى شرابها العسل وهو خارج من ذبابة كذلك لا سيما وقد قيل بانه خرؤها واطيب ريحها المسك واصله دم منتن قذر فى ذلك أوفى تنبيه على خسة الدنيا ودناءتها ومع هذا كله لا يخلو المرء عن ان يعمر فيها أولا فان عمر رد الى بدايته ثم لا بد من الموت وان مات قبل التعمير فقد انقضى نحبه وعما قليل يصير نسيا منسيا وكلا الامرين منقص اى منقص كما قيل

لا طيب للعيش ما دامت منغصة * لذاته بادكار الموت والهرم

وكلنا يعرف ذلك حق المعرفة الا ان النفس لعظيم استرسالها فى ميدان الشهوات والغفلات صمت عنه وعميت فانا لله وانا اليه راجعون وسيعلم الذين ظلموا اى منقلب ينقلبون ولا ما مما الشافعى رضى الله تعالى عنه من ابيات

العيش نوم والمنايا يقظة * والمرء بينهما خيال سار
حينا يرى الانسان فيها مخبرا * حتى يرى خبرا من الاخبار
فتزاكضوا خيل الشباب وبادروا * ان تسترد فانهن عوار
ما زاد فوق الزاد خلف ضائعا * فى حادث او وارث اوعار

على ان المرء انما يحسبه من دنياه ثلاثة ماله واهله وعمله فاما ماله فسيصير بمجرد موته ملكا لغيره يتمتع به كيف شاء من غير عود نفع مما اليه زيادة عن محاسبته عليه ذرة ذرة ثم حصله وفيم استعمله فيا ليته ما لغيره خلفه بل لاخراه قدمه واما اهله فان صنعوا معروفا وصلوه الى القبر ثم رجعوا الى تمتعاتهم وملاذهم بل ربما سر وا بموته على انهم بل وجميع الخلق لو أذابوا أكبادهم حزنا على موته ما اغنى عنه ذلك من شئ مما مطلقا فيا ليته اشتغل بمولاه عمن سواه واما عمله فهو ملازم له لا يفارقه لحظة

ولا يغيب عنه لمحة وحينئذ فهو الذى يتعين على العاقل دوام مراعاته وملازمة عظيم السعى فى مرضاته ولبعضهم

تزود جميلا من فعالك انما * أنيس الفتى فى القبر ما كان يفعل

وما أحسن قول بعضهم

دع ماسوى الله فالاكوان قاطبة * ظل يزول فلا تغررك زينتها

ثم هذا الحديث اصل عظيم فى قصر الامل فى الدنيا وان المؤمن لا ينبغى له ان يتخذها وطنا ومسكنا بل ينبغى ان يكون فيها كانه على جناح سفر يهيئ جهازه للرحيل زيادة عما يكفيه فى سفره وقد اتفق وصايا الانبياء وأتباعهم على ذلك وفيه الابتداء بالنصيحة والارشاد لمن لم يطلب ذلك وحرصه صلى الله عليه وسلم على ايصال الخير لامته لان هذا يخص ابن عمر والحض على ترك الدنيا والزهد فيها وان لا يأخذ منها الا مقدار الضرورة المعينة على الآخرة اذ الغريب المقيم ببلد الغربة متوحش لا يجد من يأنس به ولا مقصد له الا الخروج من غربته الى وطنه من غير ان يناقش احدا او يتأثر بحبه لغير لائق به وكذلك عابر السبيل اى المار على الطريق وهو المسافر لا ارب له الا فيما يبلغه الى وطنه واجتماعه باهله فلا يتخذ فى بعض المراحل نحو دار ولا بستان لعلمه بقلة اقامته وانه لو أمكنه الطيران فعله ولا يعرج على سبب غير الوصول فمن ثم اوصى صلى الله عليه وسلم ابن عمر ان يكون على أحد هذين الحالين بتنزيله نفسه منزلة غريب فلا يعلق قلبه ببلد الغربة بل بوطنه الذى يرجع اليه اذا اقامته انما هى لبعض مؤنة جهازه الى الرجوع الى وطنه او منزلة مسافر ليله ونهاره الى مقصده فلا همة له الا فى تحصيل زاد السفر دون الاستكثار من امتعة أخرى فلذا اوصى صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه ان يكون بلاغهم من الدنيا كزاد الراكب وذلك لان الانسان انما اوجد ليمتحن بالطاعة فيثاب وبالمعصية فيعاقب انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم أحسن عملا فهو كعبد ارسله سيده فى حاجة فهو اما غريب او عابر سبيل فشأنه ان يبادر الى قضائها ثم يرجع لوطنه فكل هذه الاحوال ينبغى لطالب الآخرة ان يكون متلبسا بها ليحوز ما اعده الله له من النعيم المقيم فى مقعد صدق عند مليك مقتدر (قوله وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول اذا امسيت الخ) عقب به ما قبله لان ذلك للحض على ترك الدنيا والزهد فيها وهذا للحض على تقصير الامل وذلك متوقف على هذا لانه المصلح للعمل والمنجى من آفات التراخى والتكاسل فان من طال امله ساء عمله فعلم ان هذا سبب للزهد فى الدنيا ولم يقدمه مع ان رتبة السبب التقدم تأدبا على ان الحديث متضمن للحض على تقصير الامل أيضا كما مر ويأتى نعم قول ابن عمر أصرح فيه منه فلذا ذكره على ان مثل هذا المقام يناسبه الاطناب وايضا فى قول ابن عمر الحض على الاجتهاد فى العمل صريحا بخلافه فى الحديث فانه فيه بطريق اللزوم وحينئذ فيطلب ذكر ذلك القول ولم يقل وقال ابن عمر للاشارة الى انه كان يكثر من قوله الآتى لمزيد الحث على قصر الامل وعلى الاجتهاد فى العمل (قوله اذا أمسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء) أى اذا دخلت أيها العاقل الشامل للانثى فى وقت المساء وهو هنا أول الليل فلا تحدث نفسك بالبقاء الى الصباح واذا دخلت فى وقت الصباح وهو أول النهار فلا تحدث نفسك بالبقاء الى المساء بل انتظر الموت فى كل

وكان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول اذا أمسيت فلا تنتظر الصباح واذا أصبحت فلا تنتظر المساء

وقت واجعله نصب عينيك فان من قصر أمله زهد ومن طال امله طمع ورغب وترك الطاعة وتكاسل عن التوبة وقسا قلبه لنسيانه الآخرة ومقدماتها من الموت وما بعده من الاهوال فانما رقة القلب وصفاؤه بذكر ذلك قال تعالى فطال عليهم الامد فقست قلوبهم ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الامل وقال صلى الله عليه وسلم أكثروا من ذكر هاذم اللذات فانه ما ذكر في كثير أي من الامل الا قلله ولا قليل اى من العمل الا كثره ومن غيب عنه اجله فهو حري بتوقعه وانتظاره خشية هجومه عليه في حال غرة وغفلة ولامامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

ايا فرقة الاحباب لابد لي منك * ويادار دنيا انني راحل عنك
ويا قصر الايام مالي وللهنى * ويا سكرات الموت مالي وللضحك
ومالي لا ابكي لنفسي بعبرة * اذا كنت لا ابكي لنفسي فمن يبكي
الا اى شئ ليس للموت موقنا * وأى يقين منه أشبه بالشك

فينبغي للعاقل ان يجاهد امله وهواه فان ابن آدم مجبول على الامل فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال لا يزال قلب الكبير شابا في حب الدنيا وطول الامل وورد أيضا يشب مع المرء خصلتان الحرص والامل وقال ابن عمر رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصلح خصا هو البيت من الغاب فقال ما هذا قلت خص لنا نصلحه فقال ما أرى الامر الا أقرب من ذلك ولبعضهم

خليلي ولى العمر منا ولم نتب * وتنوى فعال الصالحين ولم نكا
فحتى متى نبني قصورا مشيدة * وأعمارنا منا تهدو لا تبني

وفي لامية العجم

ترجو البقاء بدار لا ثبات لها * فهل سمعت بظل غير منتقل

فعلم ان قصر الامل أصل كل خير وطوله أصل كل شر وان كان فيه نفع للخلق لحديث ان في الامل لرحمة اذ لولا الامل ما ارضعت والدة ولدها ولا غرس غارس شجرا (قوله وخذ من صحتك لمرضك) فيه وفيما بعده حذف مضاف مع المفعول ومن بمعنى في اى اغتنم العمل في حال صحتك فانه ربما عرض مرض مانع منه فتقدم المعاد بغير زاد ولان اكتساب المعالي بقدر الاجتهاد في تحصيلها كما قيل

بقدر الجد تكتسب المعالي * ومن طلب العلا سهر الليالي
تروم العز ثم تنام ليلا * يغوص البحر من طلب اللآلي

لا يقال هذا يعارض حديث اذا مرض العبد او سافر كتب له من العمل ما كان يعمل صحيحا مقيما لانا نقول هو وارد في حق من كان يعمل في حال صحته واقامته وحديث ابن عمر في حق من لم يعمل شيأ فانه اذا مرض ندم على ترك العمل وعجزه عنه لمرضه فندم حيث لا ينفع الندم ثم حديث من نام عن ورده كتب الله له أجر صلاته وكان نومه صدقة من الله سبحانه وتعالى تصدق بها عليه صريح في عدم قصر الحكم المذكور على المرض والسفر بل لو قيل به في كل عذر لم يكن بعيدا فان الله واسع الفضل (قوله ومن حياتك لموتك) أى اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك مادمت حيا فان من مات انقطع عمله وفات أمله وحق ندمه وبوالى حزنه وهمه فاستلف منك لك واعلم انه سيأتي عليك زمان طويل وأنت تحت الارض لا يمكنك ان تتقرب الى مولاك بشئ بل

وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك

كان ذلك الزمن حاضر بين يديك ولو طال عمرك مهما طال فيمضي كاسرع من لحظة بجميع مافيه من نعيم وغيره كانه أضغاث احلام كما هو مشاهد لكل أحد ومن ثم قيل

وما العيش الا زورة الطيف في الكرى * وما هذه الدنيا الدنية دار

ومن الحكم ما ابعد ما فات وما أسرع ما هو آت فبادر في زمن غناك وقوتك وحياتك واغتنم وقت الامكان لعل ان تسلم من العذاب والهوان وما أحسن قول بعضهم

اذا هبت رياحك فاغتنمها * فعقبى كل عاصفة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها * فما تدري السكون متى يكون
وان تظفر بذاك فلا تقصر * فان الدهر عادته يخون

وقول آخر

رؤية الفكر ما يؤول له الامر معين على اجتناب التواني

وقول آخر

أيها اللاهي أعد نظرا * كل مبدو سينختم

ومع ان غالب العمر ستون سنة ليس للانسان منها الا القليل على ان هذا القليل قل ان يخلو من ملازمة عظيم الكدر من وجوه شتى زيادة عن كونه في كل لحظة رهين القضاء والقدر كما قيل

من ذا الذي قد نال راحة سره * في يسره ان كان او في عسره

وكما قيل

يمسي وقد أمن الحوادث كلها * ولربما طرقته في اسحاره
يلهو وكف الموت في أطواقه * كالكبش يلعب في يدي جزاره

واما المعظم فيذهب منه من غير أن يشعر به كما قيل

اذا عاش الفتى ستين عاما * فنصف العمر يذهب في الليالي
وبعض النصف يذهب وهو طفل * ولا يدري اليمين من الشمال
وباقي العمر في لهو ولعب * ويمضي العمر سرعان المحال

اي الباطل على انه ليس له من هذا القليل الا اللحيظة الحاضرة دون سابقها ولاحقها كما قيل

انما هذه الحياة متاع * والغبي البغي من يبتغيها
ما مضى فات والمؤمل غيب * ولك الساعة التي أنت فيها

ثم ماذكره ابن عمر فتضب من معنى الحديث لان الغريب اذا أمسى في بلد غربته لا ينتظر الصباح واذا أصبح لا ينتظر المساء فكذلك الانسان في الدنيا المشبه للغريب في حاله وامكان حدوث ترحاله وقد ورد معنى هذه الوصية عنه صلى الله عليه وسلم من عدة طرق منها خبر الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك وروى الترمذي ما مبت يموت الا ندم قالوا وما ندامته قال ان كان محسنا ان لا يكون ازداد وان كان مسيأ ان لا يكون استعتب اي تاب واصلح شأنه فلذا يتعين اغتنام ما بقي من العمر اذ هو لا قيمة له ولا خلف فلا يؤخر العاقل العمل الى غد فان زمنه الحاضر من جملة اجله فينقص بنقصه وان كانت النفس

لاشعور لها بذلك كما قال امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه

وانا لفي الدنيا كراكب لجة * تظن قعودا والزمان ينايسري

البس من الخسران ان ليالياتمر * بلانفع وتحسب من عمري

وقال ايضا

يامن يعانق دنياه لابقاء لها * يمسي ويصبح في دنياه سفارا

هلاتركت لذي الدنيا معانقة * حتى تعانق في الفردوس ابكارا

ثم هذا كله لاينافي حديث العجلة من الشيطان فانه مخصوص بما هو محتاج الى مزيد التأمل بخلاف غيره (قوله رواه البخاري) اى روى المذكور من الحديث وكلام ابن عمر

زواه البخاري

(الحديث الحادي والاربعون)

ال فيه وفي الذي بعده للعهد العلمي اى الغير الذكرى لانه لم يتقدم لهما ذكر اذ الذي تقدم قوله وقد رايت جمع أربعين حديثا وهذا والذي بعده زائدان على الاربعين على ما مر عند قوله ذلك (قوله عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنهما) كان الاولى تقديم الترضي على قوله ابن العاصي لئلا يتوهم خالي الذهن انه راجع لعمرو والعاصي مع انه ليس كذلك لان العاصي كافر لا يترضى عنه وهو المراد بقوله تعالى أفرأيت الذي كفر بآياتنا الآيات وانما هو راجع لعمرو وابنه أسلم قبل أبيه وكان غزير العلم مجتهدا في العبادة يصوم النهار ويقوم الليل ويرغب عن غشيان النساء روى له سبعمائة حديث مات بمكة سنة خمس وستين عن اثنين وسبعين على احد الاقوال (قوله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لايؤمن احدكم) اى ايمانا كاملا كما تقدم تظيره غير مرة وقوله حتى يكون هواه حتى يعنى الى والمعنى بسقر عدم الايمان الكامل الى صيرورة هواه تابعا لما جئت به وجعلها للعطف مفسد للمعنى اذ الصيرورة المذكورة لاتتسبب عن عدم الايمان بل عن ثبوته كما تقدم تظيره والهوى بالقصر الميل والمحبة وله ثلاث اطلاقات الميل الى الحق خاصة والى خلافه كذلك ومطلق الميل الشامل للميل الى الحق وغيره وهو ما في هذا الحديث والازم التكرار مع قوله تبعا لما جئت به اوفساد المعنى ومنه بالمعنى الثاني وهو اغالب قول بعضهم

وآفة العقل الهوى فمن علا * على هواه عقله فقد نجا

وقول آخر

اذا أنت لم تعص الهوى قادك الهوى * الى كل ما فيه عليك مقال

وقول آخر

ان الهوان هو الهوى قصر اسمه * فاذا هويت فقد لقيت هوانا

وقول آخر

انارة العقل مكسوف بطوع هوى * وعقل عاصي الهوى يزداد تنويرا

(قوله تبعا) هو بمعنى تابعا وقوله لما جئت به اى من جميع هذه الشريعة المطهرة الكاملة أخذا مما فانها من صيغ العموم ولانه الواقع وذلك بأن يميل قلبه وطبعه اليه كميله لمحبوباته الدنيوية التي جبل على الميل اليها من غير مجاهدة وتصبر واحتمال مشقة أو بعض كراهة ما

وذلك لا يحصل الا لكل ضامر مهزول (قوله حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة) أي نقلناه منه وهو كتاب جيد نافع ومؤلفه أبو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل الحافظ على ما قبل (قوله باسناد صحيح) أتى به لانه لا يلزم من كون الحديث صحيحا ان يكون مرويا في كتاب الحجة بسند صحيح ثم قدمر في الخطبة ان قول الراوي أخبرنا فلان عن فلان الخ اسناد ونفس الرجال سند وان الذي يوصف بالصحة أو غيرها انما هو الرجال وحينئذ فالمراد بالاسناد هنا السند قال بعض المحققين هذا الحديث مع وجازته يجمع ما في هذه الاربعين وغيرها من دواوين السنة وبينه بما يطول ذكره وعلم من منطوقه ان من كان هواه تابعا لجميع ما جاء به عليه الصلاة والسلام كان مؤمنا كاملا ومن مفهومه ان من أعرض عن جميع ما جاء به صلى الله عليه وسلم ومنه الايمان كان كافرا وأما من اتبع البعض فان كان ما اتبعه أصل الدين وهو الايمان فهو الفاسق وعكسه المنافق

حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح

(الحديث الثاني والاربعون)

(الحديث الثاني والاربعون)

عن أنس رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى * بهذا يعلم انه حديث قدسي (قوله يا ابن آدم) نداء لم يرد به واحد بعينه فهو عام ووجه عمومه انه مفرد مضاف لكن قد يستثنى منه الانبياء بالنظر للنداء الاول لعصمتهم أما بالنظر للنداء في الاخيرين فلا لان الشرطية لا تقتضي الوقوع وقد ذكر هذا النداء في هذا الحديث ثلاث مرات والاخيران مؤكدان لما فهم من الاول كما سيبين وهو مشعر برفعة المنادى لانه طلب الاقبال ولا يطلب الا اقبال العظيم ولذا كرر فان قلت ينافي هذا ان النداء بيا وهي موضوعة لنداء البعيد والبعد مشعر بالحقارة فالجواب انه قد ينادى بها القريب أيضا تنزيلا له منزلة البعيد اما لعظمته كيا الله أو لغفلته عما سيلقى اليه وكلا الامرين صالح هنا بل لا يعقل البعد ثم الابن بمعنى الولد الشامل للانثى مجازا مرسلا من ذكر الخاص وارادة العام أو أوثر بالنداء لمزيد شرفه والانثى فيما يأتي ومن حيث تبادر توجهه للافراد حث على الزجاء من نحو يا أيها الناس لتبادر توجهه للجملة فلذا آثره عليه واقتصر على اضافته الى آدم لان النسب الى الآباء وقصر النداء عليه ولم يجعله عاما كيا عبادي مع أن الجن مثله في الوعد الآتي لاظهار مزيد شرفه أولما في تعميم النداء من ايهام دخول الملائكة فيما يأتي وهو غير صحيح لما لا يخفى وايهام تكليف الجن في غير ملتنا الان الوعد الآتي ليس خاصا بهذه الامة وليس كذلك كما مر في الخطبة وآدم هو أبو البشر صلى الله عليه وسلم وهو غير منصرف للعلمية ووزن الفعل اذ وزنه أفعل فاصله أأدم بهمزتين الاولى متحركة والثانية ساكنة فابدلت الثانية وهي فاؤه الفا للتخفيف على القاعدة المذكورة في قول الخلاصة

ومدا أبدل ثاني الهمزين من * كلمة ان يسكن كآثروا ائتمن

وليس بأعجمي ماخوذ من أديم الارض وهو ظاهر وجهها لانه مخلوق منه ففي الحديث خلق الله آدم من أديم الارض كلها فخرجت ذريته على نحو ذلك أي مثله منهم الابيض والاسود والاحمر والسهل والحزن والطيب والخبيث وقوله من أديم الارض أي أنواع أديمها والحزن بفتح الحاء وسكون الزاي غليظ القلب قاسيه بحيث لا يرجى خيره ولا يؤمن ضيره فهو كما قيل

فراشة الحلم فرعون العذاب وان * تطلب نداه فكلب دونه كلب

اى عديم الحلم شديد العذاب عظيم الشح وحينئذ فيكون كما قيل

انى الدنيا وليس له عدو * وفارقها وليس له صديق

ولبعضهم

الناس كالارض ومنهاهم * من خشن الحصى ومن لين

فجندل تدمى به ارجل * واثمد يجعل فى الاعين

وقيل مأخوذ من الادمة وهى حمرة تميل الى السواد ولا يقتضى انه كان كذلك فلا ينافى ما ورد من ان لونه كان بين البياض والحمرة وقد كان بديع الجمال فان يوسف عليه الصلاة والسلام كان على الثلث من جماله وكان طوله ستين ذراعا من اول خلقه كما يفيده حديث خلق الله آدم على صورته اى صورة آدم التى كان عليها فلم يخلق اولا صغيرا ثم كبر كغيره (قوله انك مادعوتنى ورجوتنى) اى بمغفرة ذنوبك كما يدل عليه قوله غفرت لك اى مدة دعائك اياى ان اغفر لك ذنبك بتوفيقك للتوبة وقبولها منك ويحتمل الاطلاق ويأتى له مزيد بيان والمراد اى وقت دعوتنى لاتقييد المغفرة بزمن الدعاء كما قد يتوهم ولما لم يصرح فى هذا النداء بما لم تقض العادة بامتناعه ترك فيه الاتيان بواو الحال على الامتناع بخلاف النداءين بعده وذكر ان هنا وفى النداءين بعده انما كيد تحقق الوعد (قوله ورجوتنى) اى بان ظننت تفضلى عليك باجابة دعائك والواو للحال لا للعطف لان واو العطف اطلق الجمع فيقتضى جعلها للعطف ان المغفرة تارة تترتب على الدعاء وتارة على الرجاء وليس كذلك بل تترتب على الدعاء بقيد الرجاء فلذا جعلت للحال لان الحال قيد فى عاملها وانما كان الرجاء قيدا فى الغفران لتضمنه حسن الظن بالله والاعتماد عليه وهو تعالى قال انا عند ظن عبدى بى فعند ذلك تتوجه رحمة الله سبحانه وتعالى للعبد واذا توجهت لا يتعاظمها شئ لانها وسعت كل شئ والرجا بالقصر الناحية وبالمد هو المراد هنا ضد الامل واصطلاحا تعلق القلب بمرغوب فى حصوله فى المستقبل مع الاخذ فى اسباب الحصول فان لم يأخذ فى الاسباب فهو طمع مذموم وقال ان يظفر صاحبه بمقصوده ومن ثم قال ابن الجوزى ان مثل الراجى مع الاصرار على المعصية كمثل من رجا حصادا وما زرع او ولدا وما نكح وقال عبد الله بن المبارك

مابال دينك ترضى ان تدنسه * وثوبك الدهر مغسول من الدنس

ترجو النجاة ولم تسلك طريقتها * ان السفينة لا تجرى على اليبس

وقال ابن المقرى

تقول مع العصيان ربى غافر * صدقت ولكن غافر بالمذيقة

وربك رزاق كما هو غافر * فلم لا تصدق فيهما بالسوية

على ان بالرزق كفل نفسه * لكل ولم يكفل لكل بجنة

ولم ترض الا السعى فيما كفيته * واهمال ما كلفته من وظيفة

تسئ به ظنا وتحسن تارة * على حسب ما يقضى الهوى بالقضية

قال الدميرى وفى حرمى الذهب عن فقير بن مسكين قال دخلت على الشافعى رضى الله تعالى

انك مادعوتنى ورجوتنى

عنه اعوده فى مرضه فقلت له كيف أصبحت يا أبا عبد الله قال أصبحت من الدنيا راحلا ولاخواني مفارقا ولكاس المنية شاربا ولا أدرى الى الجنة تصيرروحى فاهنيها أم الى النار فأعزيها ثم قال

ولما قسا قلبي وضاقت مذاهبي * جعلت الرجا مني لعفوك سلما
تعاظمني ذنبي فلما قرنته * بعفوك ربي كان عفوك اعظما

ولابي النواس

يارب ان عظمت ذنوبي كثرة * فلقد علمت بان عفوك أعظم
ان كان لايرجوك الا محسن * فمن الذي يدعو ويرجو المجرم

ومن كلام أبي الحسن الشاذلي فليس كرمك مخصوصا بمن أطاعك وأقبل عليك بل هو مبذول بالسبق لمن شئت من خلقك وان عصاك وأعرض عنك وليس من الكرم ان لاتحسن الا لمن أحسن اليك وانت المفضال الفعال بل من الكرم ان تحسن لمن أساء اليك وأنت الرحيم العلي كيف وقد أمرتنا ان نحسن لمن أساء الينا فأنت أولى بذلك منا وبالجملة فباب التفضل أوسع من باب العدل هذا والافضل للشخص ان يغلب الخوف الا في المرض فيغلب الرجاء (قوله غفرت لك) خبر ان اى سترت عليك ذنوبك بعدم العقاب عليها في الآخرة فالغفران ستر الذنب ويرادفه العفو وانما كان الدعاء سببا للمغفرة لانه مخ العبادة وفي الحديث من اعطى الدعاء اعطى الاجابة وفي حديث آخر ما كان الله ليفتح على عبد باب الدعاء ويغلق عنه باب الاجابة ولبعضهم

لم تر دنيل ما أرجو واطلبه * من فيض جودك ما الهمتني الطلبا

ولا ينافي هذا تخلف الاجابة عن الدعاء كثيرا لانه لما مر آنفا من أعظم شروط الاجابة حضور القلب ورجاء الاجابة من الله تعالى لحديث ادعوا الله وأنتم موقنون بالاجابة فان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل ومن عظيم رحمته تعالى بعبده ان يدعوه لحاجة دنيوية فلا يستجيبها بل يعوضه خيرا منها اما صرف سوء عنه او ادخارها له في الآخرة او مغفرة ذنب ففي الحديث ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم الا أعطاه الله بها احدى ثلاث اما ان يعجل له دعوته واما ان يدخرها في الآخرة واما ان يكشف عنه من السوء مثلها قالوا اذا نكثر اى من الدعاء قال الله أكثر اى أعظم من اكثاركم فيعطى كل مسئلته (قوله على ما كان منك) اى من المعاصي غير الشرك ان شئت وياتي في الدعاء الثالث تقييد المغفرة بعدم الشرك وكان حسن وجد وعلى بمعنى مع او زائدة وما كان منك مفعول غفرت أو هي بمعنى الباء متعلقة بأبالي او على بابها متعلقة بمحذوف تقديره غفرانا مشتملا ومستعليا سعته على ما كان منك (قوله ولا أبالي) أي لا اكترث بذنوبك ولا استكثرها وان تناهت كثرتها اذ لا يتعاظمه تعالى شئ كما في الحديث الصحيح اذا دعا أحدكم فليعظم الرغبة فان الله سبحانه وتعالى لا يتعاظمه شئ اى فالكثير والقليل بل والظاهر والخفي وبدء الخلق واعادته مستويان في سعة بذل وعلا قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة سواء منكم من أسر القول ومن جهر به ومن هو مستخف بالليل وسارب بالنهار وأما قوله تعالى وهو أهون عليه فهو بالنظر لما تقطن به العامة

غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي

من ان اعادة الشئ أسهل من بدئه ولانه لا يجر عليه سبحانه وتعالى فيما يفعله لا معقب لحكمه ولا مانع لتفضله وعطائه ولبعضهم

اذا كنت الكريم فلا أبالى * ولو بلغت ذنوبى القطر عددا

فكم من مذنب فى الناس مثلى * يعفو لك من لهيب النار عدى

ثم ان قوله تعالى لا أبالى اما من قبيل الاستعارة التمثيلية أو الكناية وذلك لان معنى قولك لا ابالى بكذا الا يشتغل بالى به اى لا يتعلق به قلبى ونفى الشئ فرع امكان ثبوته وهو مستحيل فى حق البارى سبحانه وتعالى فيكون قد مثل حاله جل وعلا فى عدم استكثاره الذنوب وعدم استعظامها وان عظمت وتلاشيها عند حلمه وعفوه بحال من لا يتعلق قلبه بأمر ولا يهتم به ثم استعير اللفظ المستعمل فى المشبه به للمشبه فهو استعارة تمثيلية والقرينة الاستحالة وتسمى مجازا بليغا ايضا اوانه يلزم من عدم تعلق القلب بأمر عدم استعظامه واستكثاره فاطلق الملزوم وأريد اللازم فهو من باب الكناية هذا وانما خص تعالى دعاء المغفرة بالذكر مع انه يجيب فى غيره أيضا وان تناهت كثرته تنبيها على ان من اهم ما يسئل مغفرة الذنوب وما يستلزمها كالنجاة من النار ودخول الجنة (قوله يا ابن آدم انه) أى الحال والشان وقوله لو بلغت ذنوبك عنان السماء اى وصلت اليه بان ملأت ما بينه وبين الارض بفرضها اجراما والعنان بفتح العين السحاب كذا قيل وأضيف الى السماء لكونه فى جهتها ويحتمل وهو الظاهر ان يكون من عن الشئ ظهر أى ما ظهر من السماء فيكون أبلغ فى الدلالة على عظيم الكرم وبمعنى الرواية الآتية وخير ما فسرته بالوارد واما بكسرها فاسم لما تقاد به الدابة فالاسفل للاسفل والاعلى للاعلى كالملك والجنازة بفتح اللام والجيم وكسرهما هو كناية عن شدة كثرة الذنوب جريا على العادة العربية من ذكر الغاية وليس المراد التقييد بوصولها الى العنان فقط كما فى هذه الرواية أو بملء ما بين السماء والارض كما فى الرواية الاخرى وزاد تعالى هذا النداء المؤكد لما قبله حثا للخلق على سعة الرجاء فيما عنده من مزيد التفضل والانعام والا فما سبق مفيد لما افاده هذا وزيادة وكذا يقال فى النداء الآتى * (فائدة) * مذهب اهل السنة كما دلت عليه الاحاديث ان السحاب ثمر شجرة فى الجنة والمطر من بحر تحت العرش خلافا للحكماء والمعتزلة فى قولهم ان منشأ المطر البحر الملح وان السحاب اجسام ذوات خراطيم تأخذ الماء من البحر ويقصره الريح فيعذب (قوله ثم استغفرتنى) يحتمل ان تكون ثم لمجرد الترتيب وان تكون له مع التراخى ويظهر ان هذا اولى ايذانا بسعة ساحة الكرم قال بعض المحققين وينبغى ان يحمل على التوبة جميع ما جاء فى نصوص الاستغفار المطلقة اه وعليه فهو من ذكر الملزوم وارادة اللازم لانه يلزم عادة من طلب مغفرة الذنوب التوبة منها وحينئذ فمعنى استغفرتنى تبت الى توبة صحيحة بان اوجدت اركانها الاربعة فاقلعت عن المعصية وندمت عليها من حيث كونها معصية وعزمت على ان لا تعود اليها وردتها ان كانت ظلامة الى اهلها او تحللتهم منها بوجه تام الوضوح فى بيان حالها كان تقول فيما اذا كانت غيبة قلت فيك كيت وكيت بحضرة فلان وفلان ان كان ولا يكفى اغتبتك وخرج بالحيثية المذكورة الندم عليها لصورة ستر او صرف مال أو تعب بدن أو لكون مقتولة نحو ولده او نحو ذلك فانه عن التوبة بمعزل ومحل

يا ابن آدم انه لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتنى

الاخر عند الامكان وزاد بعضهم ان يكون ذلك قبل الغرغرة حقيقة او حكما بان انتهى الى حالة يقطع بموته فيها لكن هذا عند الاشاعرة واما عند الماتريدية فهو شرط فى الكافر دون المؤمن العاصى وان يكون قبل طلوع الشمس من مغربها ولا يشترط التلفظ بالاستغفار خلافا للبلقينى ولا مفارقة مكان المعصية خلافا للزمخشرى ولا ترك جميع الذنوب بل تصح التوبة من ذنب مع الاصرار على آخر خلافا للمعتزلة ولا تجديدها كلما ذكر المعصية خلافا للباقلانى ولا يعود اسم الذنب الذى تاب منه بعاودته له لكن يجب عليه تجديد توبة لما اقترفه الآن ثم الثمرة المترتبة على هذه التوبة هى ترك المؤاخذة بالذنب وأما تبديله حسنة فلا يكون الا بالتوبة النصوح وقد اختلف فيها فقيل هى ان تضيق على صاحبها الارض بما رحبت وتضيق عليه نفسه كالثلاثة الذين خلفوا وقيل هى ان يكون له دمع مسفوح وقلب من المعاصى جموح وقال ذو النون علامتها قلة الطعام والكلام والمنام وقيل غير ذلك واعلم ان توبة الكافر من كفره مقطوع بقبولها واما قبول توبة غيره ففى قبولها خلاف والاصح انه ظنى هذا وما ذكر من ان المراد بالاستغفار التوبة لا مجرد افظه هو الموافق للقواعد بالنسبة للكبائر اذ لا يكفرها الا التوبة اما الصغائر فان كانت متعلقة بحق الآدمى فكذلك نعم ان مجرد الاستغفار للمغتاب كاف قبل علمه بالغيبة وان علم بعد وان كانت متعلقة بحق الله فلها مكفرات أخر كالوضوء والصلاة واجتناب الكبائر فلا يبعد ان يكون التلفظ بالاستغفار مكفرا لها أيضا وحينئذ فالمراد بالاستغفار هنا ما يشمل التوبة والاستغفار الحقيقى فالتوبة بالنسبة لسائر الذنوب والاستغفار بالنسبة للصغائر المتعلقة بحق الله نعم نحو استغفر الله كاللهم اغفر لى من غير توبة دعاء فله حكمه من الاجابة تارة وعدمها أخرى لان الاصرار قد يمنعها والحاصل ان الذنوب أربعة أقسام كبائر متعلقة بحق الله تعالى وكبائر متعلقة بحق الآدمى وصغائر كذلك وهذه الثلاثة لا يكفرها الا التوبة وصغائر متعلقة بحق الله تعالى وهذه يكفرها التوبة وغيرها ثم الكلام انما هو فى التكفير وعدمه وأما التوبة فهى واجبة مطلقا على الفور كما مر ذلك مبسوطا عند قوله عليه الصلاة والسلام فى الثامن عشر وأتبع السيئة الحسنة تمحها وذكرنا هناك انه ورد بتكفير الكبائر أشياء أخر غير التوبة منها الحج المبرور وقود الاعمى ثم للاستغفار الفاظ شهيرة جاءت فى السنة منها سيد الاستغفار وهو اللهم أنت ربى لا اله الا أنت خلقتنى وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك على وابوء بذنبى فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب الا أنت ومنها استغفر الله العظيم الذى لا اله الا هو الحى القيوم وأتوب اليه وأخرج ابو داود والترمذى ان من قاله غفر له وان فر من الزحف وفى الحديث كفارة المجلس اى ما يقع فيه من الذنوب كالغيبة استغفرك اللهم وأتوب اليك (قوله غفرت لك) اى وان تكرر الذنب والتوبة منه مرارا فى اليوم الواحد ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر اى تاب وان عاد فى اليوم سبعين مرة وانبأ قوله لو بلغت ذنوبك عنان السماء الذى هو النهاية فى الكثرة عن ان كرمه وفضله وعفوه ومغفرته لا نهاية لها ولا غاية فذنوب العالم كلها متلاشية عند حلمه وعفوه اذ لو بلغت ذنوب العبد ما عسى ان تبلغ ثم استقال منها بالاستغفار غفرت له لانه طلب الاقالة من كريم جواد

غفرت لك

والكريم يحمل اقالة العثرات وغفر الزلات وقد طلب تعالى منا الاستغفار ووعدنا بالاجابة في آي كثير من كتابه العزيز (قوله يا ابن آدم انك الخ) زيادة تأكيد للنداء الاول ومقام الامتنان محل اطناب وقوله لو أتيتني أي أتيت يوم جزائي وهو يوم القيامة وعلى هذا فثم في ثم لقيتني لمجرد الترتيب الذكري اذ التي الذي هو بمعنى الموت سابق على يوم القيامة فان جعل أتيتني بمعنى أشرفت على الاتيان الى جزائي بأن قرب انقضاء أجلك كانت ثم بمعنى الفاء وقوله بقراب الارض بضم القاف وهو الاشهر ويكسرها أي بملئها فيشمل ملء ما بينها وبين السماء وملء طبقاتها السبع كذا قال بعض المحققين ثم قال وفسرنا القراب بالملء وان كان حقيقة في قريب الملء لان ذلك أبلغ في سعة العفو الدال عليها السياق ثم رأيت بعضهم فسره بما يقتضي انه حقيقة في كل من الملء ومقاربه فان صح ذلك فلا اشكال اه أي فعلى ما ذهب هو اليه يكون اطلاق القراب الذي هو في الاصل قريب الملء على الملء مجازا مرسلا من تسمية الكل وهو الملء باسم الجزء وهو القراب الذي هو حقيقة قريب الملء لان قريب الملء جزؤه وبما تقرر تعلم ان هذا النداء أبلغ من النداء قبله ثم مذهب الاشاعرة ان الارضين طبقات متفاصلة بالذات بين كل أرضين مسيرة خمسمائة عام كما وردت به الاخبار وانما افردت في الآيات لاتحاد جنسها وهو التراب بخلاف السماء كذا قالوه هنا ولا ينافيه ما تقدم في الخطبة عن القاضي عياض من انه لم يرد في غلظ الارض وطبقاتها وما بينها حديث ثابت لان من حفظ حجة على من لم يحفظ (قوله خطايا) جمع خطيئة وهي الذنب والسيئة بمعنى وهو ما يعاقب على فعله ويثاب على تركه وقدم قريبا وجه التسمية بخطيئة وسيئة (قوله ثم لقيتني) أي مت فعبر عن السبب وهو الموت باسم المسبب وهو لقاء الله لان الموت سببه وقوله لا تشرك بي شيأ حال من التاء في لقيت أي حال كونك مستمرا على الايمان لاعتقادك توحيدي والتصديق برسلي وبما جاؤا به فالمراد بعدم الاشراك ما يعمه وغيره من باقي الشريعة كما هو ظاهر وشيأ مفعول مطلق أو مفعول به أي شيأ من الاشراك أو من الاشياء المخلوقة كما مر تقريره غير مرة (قوله لاتيتك بقرابها) عبر به للمشاكلة والا فمغفرته تعالى أعظم من ذلك والمراد بالاتيان الاعطاء والمقابلة وعبر به مشاكلة لاتيتني وقوله مغفرة هي كخطايا تمييز لقراب على معنى من وظاهره حصول المغفرة للخطايا وان لم يعصها استغفار ولا مانع منه الا انه ليس عاما لكل أحد بل لمن شاء تعالى له ذلك كما لا يخفى فعلم ان الايمان شرط في مغفرة ما عدا الشرك فمن فقده فقد فقدها ومن أتى به ولو وحده بان لم يكن له عمل خير غيره فقد أتى بأعظم أسبابها لكنه تحت المشيئة وعلى كل فمآله الى الجنة وأما من كمل توحيده واخلاصه وقام بشرائطه واحكامه فانه لا يدخل النار الا تحلة القسم أعني قوله تعالى وان منكم الا واردها فلا تضره بأدنى شيء وأخرج الامام أحمد لا اله الا الله لا تترك ذنبا ولا يسبقها عمل (قوله رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح) أي قال في ايضاح حاله هذا حديث الخ وتقدم ما يتعلق بالجمع بين هذين اللفظين في آخر الحادي عشر ثم في هذا الحديث بشارة عظيمة وما لا يحصى من أنواع الفضل والامتنان واعلم ان المصنف رحمه الله تعالى وشكر سعيه صدر في الخطبة انه يأتي بأربعين حديثا وقد زاد عليها اثنين فزاد خيرا وكانهما أعجباه وهما جديران بذلك فناسب الختم بهما لان أولهما من باب الوعظ بمخالفة الهوى ومتابعة الشرع

يا ابن آدم انك لو اتيتني بقراب الارض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيأ لاتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذي وقال حديث حسن والله اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وهذا

وهذا جامع لجميع ما فى هذه الاربعين وسائر دواوين السنة ولما فى الكتاب العزيز أيضا كما مر ونأتيه ما ترغيب فى الدعاء والرجاء والاستغفار من الذنوب والطمع فى رحمة الله علام الغيوب وفى خبر مسند ان رجلا يؤمر به الى النار فاذا بلغ ثلث الطريق التفت فاذا بلغ نصفه التفت فاذا بلغ ثلثيه التفت فيقول الله تعالى ردوه ثم يسأله فيقول لم التفت فيقول لما بلغت ثلث الطريق تذكرت قولك وربك الغفور ذو الرحمة فقلت لعلك تغفر لى فلما بلغت نصف الطريق تذكرت قولك ومن يغفر الذنوب الا الله فقلت لعلك تغفر لى فلما بلغت ثلثى الطريق تذكرت قولك يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا فازددت طمعا فيقول الله عز وجل اذهب فقد غفرت لك * وهذا آخر ما يسره الله تعالى بمنه وكرمه على هذه الاربعين النووية ولقد استودعناه من بدائع جواهر النحقيقات والتدقيقات ونفائس بواقيت الاحكام والحكم والنكات ما به تنشغف القلوب وتقر العيون وبه ينال كل كنز مصون فتراه يزهو على كل باهر اكسير لعلمه باستحالة وجود النظير

هل يبقى للمصباح ضوء ان سما * للشمس حتى قيل ليس بناصح
ولا يخشى وجود المثل قطعا * بل الدانى قد أضحى كالمثل

نسأل الله سبحانه وتعالى المنان بفضله ان يتقبله منا وان ينفعنا به فى الدنيا والآخرة وان يرحمنا برحمته الخاصة والعامة وان ينجينا من اهوال الحاقة والطامة وان يمن علينا بتوفيقه والهداية الى سواء الطريق ونتوسل به وباسمه الاعظم وبكل اسم هو له استأثر به فى علم غيبه أو علمه لاحد من خلقه وبشرف كتبه المنزلة وأنبيائه ورسله وبخاتمتهم وأفضلهم سيدنا محمد صلى الله وسلم عليه وعليهم أجمعين وبملائكته المقربين وبجميع عباده الصالحين ان يختم لنا بالحسنى وان يبلغنا من فضله المقام الارفع الاسنى وان يوفقنا من القول والعمل لما يحبه ويرضاه وان يجعل خير اعمالنا خواتيمها وخير أيامنا يوم لقاه وان يمن علينا بالحفظ من المعصية واسبابها وان يذكرنا بالخوف منه قبل هجوم خطراتها وان ينجينا منها ومن التفكر فى طرائقها وان يمحو من قلوبنا حلاوة ما اجتنيناه منها وان يستبدلها بالكراهة لها وان يجعلنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالمين بها وان يرأف بنا رأفة الحبيب بحبيبه عند الشدائد وتزلها وان يرحمنا من هموم الدنيا وغمومها وان يرزقنا قلبا خاشعا وعلما نافعا ودينا قيما وعافية من كل بلية وتمام العافية ودوامها والشكر عليها وعلى سائر النعماء والغنى عن الناس انه الجواد الكريم الرحيم غاية ملاذ السائلين ونهاية أمل الآملين والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله يا ربنا لك الحمد حمدا يوافى نعمك ويكافئ مزيدك كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك لا حول ولا قوة الا بك سبحانك لا نحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك والصلاة والسلام على أشرف مخلوقاتك وعين أخصائك سيدنا محمد صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه وشيعته وحزبه كما تحب وترضى عدد معلوماتك ومداد كلماتك ورضا نفسك وزنة عرشك كلما ذكرك وذكره الذاكرون وغفل عن ذكرك وذكره الغافلون وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير والصلاة والسلام على جميع الانبياء والمرسلين وعلى آلهم وصحبهم والتابعين سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين * وكان الفراغ من جمع

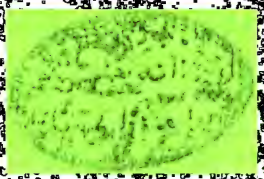

Digitized by Google

Library of

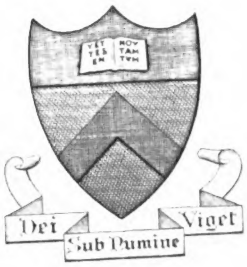

Princeton University.

Digitized by Google

Princeton University Library
32101 076410834